$\frac{Y.}{\Lambda.}$

توجد له نسخة
رقمية ( )

ج

بد وحبس فسي مد من محمد العزيز الوزير ومقره بالمدينة المنورة
بحجة المؤرخة بغرة رجب سنة

شرح المنظومة المسماة
بالبيقونية في مصطلح الحديث تاليف
الامام الحافظ الحجة العالم المجتهد
سيد المحققين وسند المدققين
محمد بن الشيخ عبد الباقي
الزرقاني نفعنا
الله به
وبعلومه
امين

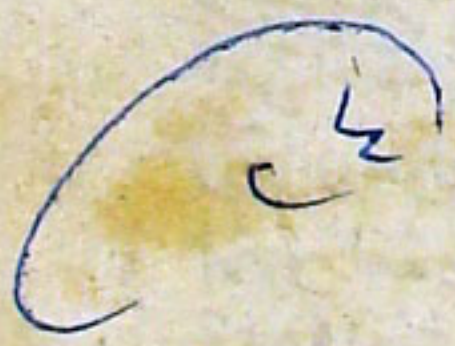

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العزيز القوي القاهر الذي نضر اصحاب الحديث
وحسنهم في القديم والحديث ورفع قدرهم في مضارع الازمان
والغابر ووضع لهم يوم القيامة علو الشانهم من نور منابر
والصلاة والسلام علي من اندرج تحت لواء حمده كل كابر
وانقطعت بوجوده اوصال الشرك فاصبح وهو اثر وعلي آله
واصحابه المتفقين علي الهدي سواء الاكابر والاصاغر اما
بعد فقد سالني بعض الاخوان افاض الله علينا جميعا
من سحايب الاحسان وجنبنا من فضله منكر القول والبهتان
ان اشرح له منظومة البيقوني في مصطلح الحديث ظنا منه
اني من اهل ذلك الشان فطال ما امتنعت منه وقدمت
رجلا واخرت اخري لعلمي بان لا بضاعة لي في العلوم وفي هذا
الفن اخري ثم بدا لي شرحها لعلها تكون لي في القيامة ذخرا
ورجاء للدخول في قوله صلي الله عليه وسلم الا اخبركم عن الاجود
الاجود الله وانا اجود ولذا آدم واجودهم من بعدي رجل
علم علما فنشر علمه يبعث امة وحده ورجل جاد بنفسه
في سبيل الله حتي يقتل رواه الترمذي وابو يعلي والطبراني
وقوله عليه الصلاة والسلام ان مما يلحق المومن من عمله
وحسناته بعد موته علما نشره الحديث رواه ابن ماجه
مطولا وخوفا من مثل قوله صلي الله عليه وسلم من سئل عن
علم فكتمه الجمه الله يوم القيامة بلجام من نار رواه ابن حبان
والحاكم

مقدمة علم الحديث

علم بقوانين اي قواعد يعرف بها احوال السند والمتن من
صحة وحسن وضعف وعلو ونزول وكيفية التحمل والاداء
وصفات الرجال وغير ذلك والسند الاخبار عن طريق المتن
من قولهم فلان سند اي معتمد لاعتماد الحفاظ عليه في صحة
الحديث وضعفه او من السند وهو ما ارتفع وعلا عن سفح
الجبل لان المسند يرفعه الي قايله والمتن ما ينتهي اليه غاية
السند من الكلام من المائتة وهي المباعدة في الغاية لانه
غاية السند او من متنت الكبش اذا شققت جلده ببيضه
واستخرجتها فكان المسند استخرج المتن او من المتن وهو
ما صلب وارتفع من الارض لان المسند يقويه بالسند ويرفعه
وفي الالفية للسيوطي رحمه الله علم الحديث ذو قوانين تحد
يدري بها احوال متن وسند فذا نك الموضوع والمقصود
ان يعرف المقبول والمردود والسند الاخبار عن طريق
متن كالاسناد لذي الفريق والمتن ما انتهي اليه السند
من الكلام والحديث قيدوا بما اضيف للنبي قولا او
فعلا وتقريرا ونحوها حكوا وقيل لا يختص بالمرفوع
بل يجيء للموقوف والمقطوع فهو علي هذا يراد في الخبر

٧٠/٢٠

نحوه

ذكر ابن الجوزي في العلل مرفوعا كاتم العلم
يلعنه كل شيء حتي الحوت في البحر والطير في السماء وهذا حين
الشروع فيما قصدت وعلي الله اعتمدت وعلي تيسيره اعتمدت
وهو حسبي ونعم الوكيل ونعم المولي ونعم النصير

وشهروا شمول هذين الاثر قال رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم ابدا بالحمد لله امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يحب ان يحمد رواه الطبراني وغيره واخرج الديلمي عن الاسود بن سريع مرفوعا ان الله يحب الحمد يحمد به ليثيب حامده وجعل الحمد لنفسه ذكرا ولعباده ذخرا واردف البسملة بالحمد وان كان من افراده لان المقتضر على التسمية لا يسمى حامدا عرفا مصليا على محمد مشتق من اسمه تعالى المحمود وقد روى البخاري في تاريخه الصغير عن علي ابن زيد قال كان ابو طالب يقول وشق له من اسمه ليجلة ذو العرش محمود وهذا محمد خير نبي ارسلا بالف الاطلاق وهو اشباع حركة الروي فيتولد منها حرف مجانس لها وتغني بالصلاة على المصطفى امتثالا لامر الله تعالى في القرآن ولما قام على ذلك عقلا ونقلا من البرهان اما نقلا فلقوله تعالى ورفعنا لك ذكرك اي لا اذكر الا وتذكر معي كما ورد في خبر مفسرا عن جبريل عن الله واما عقلا فلان المصطفى صلى الله عليه وسلم هو الذي علمنا شكر المنعم وكان سببا في كمال هذا النوع اذ لا بد من مناسبة بين القابل والمفيد واجسامنا في غاية الكدورة وصفات الباري في غاية العلو والصفا والضيا فاقتضت الحكمة الالهية توسط ذي جهتين تكون له صفات عالية جدا وهو من جنس البشر ليقبل عن الله

بصفاته

بصفاته الكمالية وتقبل عنه بصفاتنا البشرية فلذلك استوجب قرن شكره بشكر الله تعالى وفري اشارة الى موجود في الذهن ان كانت قبل التاليف من اقسام علم الحديث عدده يعني اربعا وثلاثين كما سيذكر آخرا واراد بالاقسام هنا ما يشمل الانواع المندرجة تحت الاقسام والا فاقسام الحديث لا تخرج عن ثلاثة كما قال الاكثرون صحيح وحسن وضعيف لانها ان اشتملت من اوصاف القبول على اعلاها فالصحيح او على ادناها فالحسن او لم تشتمل على شيء منهما فالضعيف ومنهم من لم يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في الصحيح وكل واحد اي في النظم وحده اي مع حده الشامل لرسمه ببعض الخواص تقريبا على المبتدي ولترك الحد استغنى عنه بالمثال اولها اي الاقسام الصحيح المجمع على صحته عند المحدثين وهو ما اي المتن الذي اتصل اسناده الذي هو حكاية طريق المتن بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه فخرج المنقطع والمرسل والمعضل الآتي بيانها ولم يشذ لم يدخله الشذوذ ولم يعل بعلة قادحة كارساله وسواء كانت العلة خفية او ظاهرة وتقييد صاحب النخبة بالخفية لم يرد اخراج الظاهرة لان الخفية اذا اثرت فالظاهرة اولى لا علة لا تقدح في صحته برواية عدل وهو من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروة والمراد بالعدل عدل الرواية وهو المسلم العاقل البالغ السالم من الفسق وهو ارتكاب كبيرة او اصرار

على صغيرة والسلامة مما يخرم المروءة فلا يختص بالذكر الحر وخرج
الفاسق والمجهول عينا او حالا والمراد بالتقوي اجتناب
الاعمال السيئة من شرك او فسق او بدعة ضابط صدرا
وهو ان يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متي
شاء وكتابا وهو صيانته عنده منذ سمع فيه وصحه الي ان
يؤدي منه واطلق الناظم في الضبط تبعا للعراقي ولم يقيده
بالتام كما فعل صاحب النخبة لانه المراد كما يفهمه الاطلاق
المحمول علي الكامل فيخرج الحسن لذاته المشترط فيه
مسمي الضبط فقط هكذا قرره شيخ الاسلام وغيره عن مثله
من اول السند الي آخره بان ينتهي الي النبي صلي الله عليه وسلم
او الصحابي او الي مدة دونه ليشمل الموقوف وغيره وكان
الناظم جعل قوله معتمد بالرفع عطف بيان في ضبطه ونقله
بيانا للضابط اي في ضبطه صدرا ونقله كتابا اي من كتابه
هذا ويتفاوت الصحيح في القوة بحسب ضبط رجاله
واشتهارهم بالحفظ والورع وتحري مخرجيه واحتياطهم
ولهذا اتفقوا علي ان اصح الحديث ما اتفق علي اخراجه
البخاري ومسلم ثم ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم ما كان
علي شرطهما ثم شرط البخاري ثم شرط مسلم ثم شرط غيرهما
وان صحيح ابن خزيمة اصح من حديث ابن حبان وهو
اصح من مستدرك الحاكم لتفاوتهم في الاحتياط فمن الرتبة
العليا ما اطلق عليه بعض الايمة انه اصح الاسانيد

كقول

سلسلة الذهب

كقول البخاري اصح الاسانيد ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر
وهي المعروفة بسلسلة الذهب وجزموا بان الشافعي عن
مالك واحمد عن الشافعي لاتفاق اصحاب الحديث علي ان
اجل من روي عن مالك الشافعي وعنه احمد ولم يقع من
ذلك في مسند احمد علي سعته الا حديث واحد قال
الامام احمد حدثنا الشافعي قال حدثنا مالك عن نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم
علي بيع بعض الحديث وكالزهري عن سالم عن ابيه وكابن
سيرين عن عبيدة بفتح العين ابن عمرو عن علي وكابراهيم
النخعي عن علقمة عن ابن مسعود ودون ذلك في الرتبة
كرواية بريد بضم الموحدة وبالراء مصغرا ابن عبد الله
ابن ابي بردة عن ابيه عن جده ابي موسي وكحماد ابن
سلمة عن ثابت عن انس ودونهما في الرتبة كسهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة وكالعلا ابن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة فان الجميع شملهم اسم العدالة
والضبط الا ان في المرتبة الاولي من الصفات المرجحة ما يقتضي
تقديم روايتهم علي التي تليها وفي التي تليها من قوة الضبط
ما يقتضي تقديمها علي الثالثة وانما قدم ما كان علي شرط
الشيخين لاتفاق العلماء علي تلقي كتابيهما بالقبول واختلاف
بعضهم في ايهما ارجح وقد صرح الجمهور بتقديم صحيح
البخاري في الصحة لان الصفات التي يدور عليها الصحة

في كتاب البخاري اتم منها في مسلم واشد وشرطه فيها اقوي واشد
اما رجحانه من حيث الاتصال فلان شرطه ان يكون الراوي
قد ثبت له لقاء من روي عنه ولو مرة ومسلم اكتفي بمطلق
المعاصرة واما رجحانه من حيث العدالة والضبط فلان
الرجال الذين تكلم فيهم من رجال مسلم اكثر عددا من الرجال
الذين تكلم فيهم من رجال البخاري مع ان البخاري لم يكثر من
اخراج حديثهم بل غالبهم من شيوخه الذين اخذ عنهم
ومارس حديثهم بخلاف مسلم في الامرين واما رجحانه
من حيث عدم الشذوذ والاعلال فلان ما انتقد علي رجال
البخاري اقل عددا مما انتقد علي مسلم هذا مع اتفاق العلما
علي ان البخاري كان اجل من مسلم في العلوم واعرف بصناعة
الحديث وان مسلما تلميذه ولم يزل يستفيد منه ويتبع
اثاره حتي قال الدارقطني لولا البخاري ما راح مسلم ولا جا
وقيل هما سواء وقيل بالوقف **فائدة** ما اخرجه الشيخان
او احدهما اختلف هل يقطع له بالصحة او هي مظنونة
فجزم الحميدي وابن طاهر والاستاذ ابو اسحاق والشيخ ابو
حامد والقاضي ابو الطيب وتلميذه الشيخ ابو اسحاق
الشيرازي والسرخسي من الحنفية والقاضي عبد الوهاب
من المالكية وكثيرون وصححه ابن الصلاح الي القطع بما اسنداه
لتلقي الامة المعصومة في اجماعها الخبر لتجتمع امتي علي ضلالة
لذلك بالقبول فهذا يفيد علما نظريا لان ظن من هو معصوم من

الخطا

الخطا لا يخطي وقيل يفيد الظن فقط ما لم يتواتر وعزاه النووي
في التقريب للاكثرين والمحققين ورجحه لكن اشار لرده صاحب
النخبة وكذا السيوطي فجزم بان القطع صوب والله اعلم

والحسن المعروف طرقا بالنصب تمييز محول عن نايب
الفاعل اي المعروف طرقه اي رجال طرقه المعبر عنها عندهم بالمخرج
وغدت رجاله بالعدالة والضبط مشتهرة وذلك كناية
عن الاتصال اذ المرسل والمنقطع والمعضل والمدلس بفتح اللام
قبل ان تبين تدليسه لا يعرف مخرج الحديث منها وهذا
معني قول الخطابي الحسن ما عرف مخرجه واشتهرت رجاله
واعترض بانه ليس في حده تمييز الحسن من الصحيح ولا
من الضعيف واجيب بان المراد اشتهرت رجاله اشتهارا
دون رجال الصحيح زاد ذلك الناظم في الحد لئلا يعترض
عليه بقوله لا كالصحيح اشتهرت والمفتي وغدت رجاله
مشتهرة اشتهارا دون اشتهار رجال الصحيح وقال الترمذي
ملخصا حاصله الحسن عندنا ما سلم من الشذوذ وذو من متهم
ويروي من غير وجه واعترض بانه لم يميز الحسن من الصحيح
وبان صنيعه في جامعه يخالفه فقد حسن فيه بعض
ما انفرد به راو واجاب عنه صاحب النخبة تبعا لغيره بانه
انما حد ما يقول فيه حسن فقط لا الحسن مطلقا اما الغموض
اولانه اصطلاح جديد له وقال ابن الجوزي هو ما فيه
ضعف قريب محتمل واعترضه ابن دقيق العيد بانه ليس

فيه ضبط القدر المحتمل من غيره فلم يحصل التعريف المميز للحقيقة
وابن الصلاح لم يرتض شيا من هذه الحدود الثلاثة بل
قال هو مبهم لا يشفي الغليل لانه غير جامع لافراد الحسن
في الاولين ولعدم ضبط القدر المحتمل في الاخير ثم قال
ما حاصله امعنت النظر في ذلك والبحث جامعا بين
اطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم فاتضح لي ان الحسن
قسمان احدهما اي وهو المسمى بالحسن لغيره ما في اسناده
مستور لم يتحقق اهليته غير انه ليس مغفلا ولا كثير الخطا فيما
يرويه ولا متهما بالكذب فيه ولا ينسب الى مفسق آخر غير
الكذب واعتضد بتابع او شاهد وعلى هذا يتنزل حد الترمذي
وثانيهما اي وهو المسمى بالحسن لذاته ما اشتهر رواته
بالصدق والامانة ولم يصل في الحفظ والاتقان رتبة رجال
الصحيح وعليه يتنزل حد الخطابي قال ويزاد في كل منهما سلامته
من التعليل والشذوذ ومن ان يكون منكرا وحاصله ان
المرتضي في حد الحسن انه ما اتصل بنقل عدل قل ضبطه
غير شاذ ولا معلل والحسن يشارك الصحيح في العمل به
والاحتجاج عند جميع الفقهاء كما فهمه العراقي من كلام الخطابي
وعند اكثر العلماء من المحدثين وغيرهم وهو بقسميه ملحق
في الاحتجاج باقسام الصحيح وان لم يلحقه رتبة بل قال ابن
الصلاح من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله
مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه في انواع ما يحتج به قال وهو

الظاهر

الظاهر من تصرفات الحاكم لكن من سماه صحيحا لا ينكر انه دونه
فهذا اختلاف في المعنى دون العبارة ويشارك الصحيح ايضا في تفاوت
رتبه فاعلاه ما قيل بصحته كرواية عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ومحمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر عن جابر
والحسن لذاته المشهور رواته بالعدالة والصدق اشتهارا
دون اشتهار الصحيح اذا جاء من طرق اخرى نحو طريقة من الطرق
التي دونها صحته فان ساواها او رجحها انتفى تجيئه من
طريق واحد وهذا هو الصحيح لغيره وما مر هو الصحيح
لذاته مثاله حديث الترمذي من طريق محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة فان
محمدا وان اشتهر بالصدق والصيانة ووثقه بعضهم
كذلك لم يكن متقنا حتى ضعفه بعضهم بسوء حفظه
فحديثه حسن لذاته ومتابعة محمد عليه في شيخ شيخه
وهو ابو هريرة يرتقي الى الصحة لغيره فقد رواه جماعة غير
ابي سلمة عن ابي هريرة والمتابعة قد يراد بها متابعة الشيخ
وقد يراد بها متابعة شيخ الشيخ كما هو مقرر والحديث رواه
الشيخان من طريق محمد نظر الخبرة بوروده من طريق غيره
حسن لذاته من طريقه بقطع النظر عن جبرة بغيره قال
العراقي والتمثيل ليس بمطلق هذا الحديث بل بقيد كونه
من رواية محمد بن عمرو فوائد الاولى راوا الحكم للاسناد

بالصحة كقولهم اسناده صحيح او الحسن كقولهم اسناده حسن
دون الحديث كقولهم حديث صحيح حديث حسن لان الاسناد
قد يصح لثقة رجاله ولا يصح الحديث لشذوذ او علة قال
ابن الصلاح غير ان المصنف المعتمد منهم اذا اقتصر على
قوله صحيح الاسناد ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه فالظاهر
الحكم له بانه صحيح في نفسه لان عدم العلة والقادح هو الاصل
والظاهر قال العراقي وكذلك ان اقتصر على قوله حسن
الاسناد ولم يعقبه بضعف فهو ايضا محكوم له بالحسن
زاد السيوطي في الفيته مالفظه والمقبول يطلقون جيدا
والثابت الصالح والمجودا وهذه بين الصحيح والحسن
وقربوا مشبهات من حسن وهل يخص بالصحيح الثابت
او يشمل الحسن نزاع ثابت الثانية زيادة راوي الصحيح
والحسن مقبولة اذهي في حكم الحديث المستقل وهذا ان لم تتأت
رواية من لم يزد فان تأت بان لزم من قبولها رد الاخرى
احتيج للترجيح فان كان لاحدهما مرجح فالاخر شاذ الثالثة
يقع في كلام الترمذي وغيره الجمع بين الصحة والحسن
في حديث واحد وهو مشكل لقصور الحسن عن الصحيح
فكيف يجتمع اثبات المقصود ونفيه واجاب ابن الصلاح
برجوعه الى الاسناد بان يكون له اسنادان احدهما صحيح
والاخر حسن وبان معناه اللغوي دون الاصطلاحي وتعقبه
ابن دقيق العيد في الاول بالاحاديث التي قيل فيها حسن صحيح

وليس

وليس لها الا مخرج واحد فقد وقع للترمذي ذلك في مواضع
كحديث العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة اذا بقي نصف
شعبان فلا تصوموا قال الترمذي حديث حسن صحيح
لا نعرفه الا من هذا الوجه على هذا اللفظ وفي الثاني بلزوم
ان الضعيف ولو بلغ الوضع اذا حسن لفظه انه حسن ولا
قائل به ثم اجاب هو اعني ابن دقيق العيد بما حاصله ان
الصحيح لا يقصر عن درجة الحسن اذ وجود الدرجة العليا وهي
الحفظ والاتقان لا تنافي الدنيا كالصدق فيصح كونه حسنا
باعتبارها فكل صحيح حسن ولا عكس وهذا موجود في كلام
المتقدمين وتعقبه ابن سيد الناس بان الافراد الصحيحة
ليست حسنة على راي الترمذي لاشتراطه في الحسن ان يروي
من غير وجه فلا يصح ان يقال على رايه كل صحيح حسن ورده العراقي
بان اشتراطه ذلك حيث لم يبلغ رتبة الصحيح بدليل قوله في مواضع
هذا حديث حسن صحيح غريب فلما ارتفع درجة الصحة اثبت له
الغرابة لفرديته وقد اجاب في شرح النخبة عن اصل الاشكال
بان تردد ائمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد ان لا يصفه
باحد الوصفين فيقال فيه حسن باعتبار وصفه عند قوم صحيح
باعتبار وصفه عند قوم وغاية ما فيه انه حذف منه حرف التردد لان
حقه ان يقول حسن او صحيح وعليه فما قيل فيه حسن صحيح دون
ما قيل فيه صحيح لان الجزم اقوى من التردد وهذا حيث التفرد
فان لم يحصل تفرد فاطلاق الوصفين معا على الحديث يكون

باعتبار اسنادين احدهما صحيح والآخر حسن وعلى هذا فما قيل فيه
حسن صحيح فوق ما قيل فيه صحيح فقط اذا كان فرد الان كثرة
الطرق تقوي وكلما عن رتبة الحسن واولى عن رتبة الصحيح
قصر فهو الضعيف وهو اقساما اي انواعا منه درجة
تحته قال العراقي منها ما له لقب خاص كالمضطرب والمقلوب
والموضوع والمنكر كثر جدا كما اشار اليه ابن الصلاح وقد هذبها
شيخ الاسلام فقال فاقد شرط من شروط القبول الشامل
للصحيح والحسن وهي ستة اتصال السند والعدالة والضبط
وفقد الشذوذ وفقد العلة القادحة والعاضد عند الاحتياج
اليه وهي بالنظر لانتفائها انفرادا واجتماعا يتفرع منها اقسام
ففاقد واحد منها قسم تحته تسعة بالنظر الى اقسام فاقد
الاتصال المرسل والمنقطع والمعضل والى قسمي فاقد العدالة
الضعيف والمجهول وفاقد اثنين منها الاتصال مع آخر الخمسة
الباقية قسم غير الاول وتحته ثمانية عشر لاندراج الضعيف
والمجهول تحت فقد الاتصال بلغ ذلك وضم واحدا سوي فقد
الاتصال والآخر الذي معه فهو قسم ثالث تحته ستة وثلاثون
لانك اذا ضممت الى اقسام فقد الاتصال مع قسمي فقد العدالة
والبهام مع فقد الضبط والبهام مع فقد العاضد الشذوذ مرة
والعلة اخري وضممت اليها ايضا مع قسمي فقد العدالة الضبط
مرة وفقد العاضد اخري حصل ذلك بل وان ضممت اليها
ايضا اجتماع الشذوذ والعلة حصل ثلاثة اخري بالنظر الى ما مر

اربعة

اربعة وثمانون لانك اذا ضممت الى كل اثنين من التسعة كل
واحد مما بعدهما بلغ ذلك وهكذا تفعل الى اخر الشروط فخذ
فاقد شرط اخر ضمه الى فاقد الشروط الثلاثة السابقة فهو
قسم رابع وتحته بالنظر الى ما مر مائة وستة وعشرون
لانك اذا ضممت الى كل ثلاثة من التسعة كل واحد مما
بعدها بلغ ذلك ثم ارتق الى فاقد خمسة فصاعدا واعمد
الى انتهائك من الشروط الاول وبعد انتهائك منه ارجع
لشرط غير مبدو به اولا فهذا قسم سوي الاقسام السابقة
ثم زد عليه فاقد شرط غير الذي قدمته لئلا يتكرر ثم تمم العمل
على هذا الذي ابتدأته ففاقد الشرط المثنى به كما تممت
الاول ثم عد وهكذا الى ان ينتهي عملك واشار ابن الصلاح
الى كثرة الاقسام جدا بالنظر الى انه يدخل تحت فاقد كل من
الستة اقسام كفاقد العدالة يدخل تحته الضعيف بكذب
راويه او متهمه او بفسقه او ببدعته او بجهالة عينه او
بجهالة حاله وذلك مع كثرة التعب فيه قليل الفائدة كما
قال شيخنا يعني الحافظ ابن حجر كغيره ثم اطال في بيان ذلك بما
انتقد عليه في بعضه بما لا تحتمله هذه العجالة **فائدة**
حيث قال اهل الحديث هذا حديث صحيح او هذا حديث
ضعيف فمرادهم فيما ظهر لهم عملا بظاهر الاسناد لا القطع
بصحته او ضعفه في نفس الامر لجواز الخطا والنسيان على
الثقة والضبط والصدق على غيره هذا هو الصحيح الذي عليه

اكثر اهل العلم خلافا لمن قال ان خبر الواحد يوجب العلم الظاهر
نعم ان اخرجه الشيخان او احدهما فاختاره كثيرون كما حكاه
البلقيني في محاسن الاصطلاح ومنهم ابن الصلاح وصححه
القطع بصحته كما تقدم ولا يطلق على اسناده معنى انه اصح
الاسانيد مطلقا على الصحيح لان تفاوت مراتب الصحيح
مترتب على تمكن الاسناد من شروط الصحة ويعسر الاطلاع
على ان تقاعجميع رجال ترجمة واحدة الى اعلا صفات الكمال
من سائر الوجوه قال الحاكم لا يمكن ان يقطع الحكم
في اصح الاسانيد بصحابي واحد قال ابن الصلاح على
ان جماعة من ايمة الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت
اقوالهم حسب اجتهادهم فقيل اصح الاسانيد مالك
عن نافع عن ابن عمر وقيل غير ذلك كما قدمنا ولما فرغ
الناظم من بيان الحكم على المتن والاسناد بانه صحيح او حسن
او ضعيف اخذ في بيان صفتهما فقال **وما اضيف** اي
اضافه صحابي او تابعي او من بعدهما ولو منا الآن **للنبي**
صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا او تقريرا او صفة تصريحا او
حكما هو **المرفوع** سواء اتصل اسناده ام لا فدخل فيه المتصل
والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق دون الموقوف والمقطوع
هذا هو المشهور وقال الخطيب هو ما اخبر فيه الصحابي
عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم او فعله فعليه لا يدخل
مراسيل التابعين فمن بعدهم لكن قال الحافظ ابن حجر

الظاهر

الظاهر ان كلام الخطيب خرج مخرج الغالب من ان ما يضاف
الى النبي صلى الله عليه وسلم انما يضيفه الصحابي قال ابن
الصلاح ومن جعل من اهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل
اي كان يقول في حديث رفعه فلان وارسله فلان فقد
عني بالمرفوع المتصل اي بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو رفع
مخصوص كما مر ان بعضهم جرى على هذا فقيد المرفوع
بالاتصال **وما اضيف لتابع** قولا او فعلا **هو المقطوع** حيث
خلا ذلك عن قرينة الرفع والوقف وكالتابعي من دونه
قاله الحافظ ابن حجر **فائدة** قال ابن الصلاح جمع المقطوع
المقاطيع والمقاطع وبهما عبر الخطيب قال ووجدت التعبير
بالقطع عن المنقطع في كلام الشافعي والطبراني وغيرهما قال
القراقي ووجدته ايضا في كلام الحميدي والدارقطني واما اليوعي
فجعل المنقطع هو قول التابعي **والمسند** بفتح النون يقال
للكتاب جمع فيه ما اسنده الصحابة اي رووه وللاسناد
كمسند الشهاب ومسند الفردوس اي اسناد حديثيهما
وللحديث الآتي تعريفه وهو المراد وفيه ثلاثة اقوال
احدها قول الحاكم ابي عبد الله هو **المتصل الاسناد من راويه**
حتى المصطفى كاحاديث مالك عن نافع عن ابن عمر عنه
صلى الله عليه وسلم فهذا مسند متصل والحال انه **لم يبن**
اي لم ينقطع من بان اذا بعد ومن بعد انقطع ورجح هذا
القول الحافظ ابن حجر وغيره وقال ابن عبد البر المسند

المقطوع

المسند المتصل الاسناد من راويه حتى المصطفى ولم يبن

المرفوع فهما مترادفان فان عنده قال في شرح النخبة ويلزم عليه
ان يصدق على المرسل والمعضل والمنقطع اذا كان مرفوعا ولا
قايل به وقال الخطيب هو عند اهل الحديث ما اتصل
اسناده من راويه الى منتهاه قال العراقي ومقتضاه
دخول المقطوع والموقوف وهو قول التابعي فمن بعده وكلام
اهل الحديث باباه قال ابن الصلاح والكثر ما يستعمل
المسند فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما جاء
عن الصحابة وغيرهم قال شيخ الاسلام والقايل بقول
الحاكم لحظ الفرق بينه وبين المتصل والمرفوع من حيث ان المرفوع
ينظر فيه الى حال الاسناد دون المتن من انه مرفوع او لا والمسند
ينظر فيه الى الحالين معا فيجمع شرطي الاتصال والرفع فيكون
بينه وبين كل من المرفوع والمتصل عموم وخصوص مطلق
فكل مسند مرفوع ومتصل ولا عكس والحاصل انه جعل
المسند من صفات هما معا وان ابن عبد البر جعله من صفات
المتن فاذا قيل هذا حديث مسند علمنا انه مضاف للنبي
صلى الله عليه وسلم ثم قد يكون مرسلا ومعضلا الى غير ذلك
وان الخطيب جعله من صفاته ايضا لكن لحظ فيه صفة
الاسناد فاذا قيل هذا مسند علمنا انه متصل الاسناد ثم
قد يكون مرفوعا وموقوفا الى غير ذلك وما يسمع كل من فوقه
يتصل اسناده الى منتهاه سواء كان اتصاله للمصطفى او لصحابي
موقوفا عليه فالمتصل ويقال له ايضا الموصول والموتصل بالفاء

والهمز

والهمز كما نقلها البيهقي عن الشافعي واما اقوال التابعين اذا اتصلت
الاسانيد اليهم فلا يسمونها متصلة قال العراقي حالة الاطلاق
امامع التقييد فجايز واقع في كلامهم كقولهم هذا متصل الى سعيد
ابن المسيب او الى الزهري او الى مالك وقد علمت مما قررنا
ان للمصطفى متعلق بمحذوف هو كان وان قوله يتصل
اسناده متعلقه بمحذوف لا قوله للمصطفى لان مطلق المتصل
كما قال ابن الصلاح وغيره يقع على المرفوع والموقوف **مسلسل**
من الاحاديث قال ابن الصلاح من فضيلته اشتماله
على مزيد الضبط من الرواة قال وخير المسلسلات ما كان
فيه دلالة على ايصال السماع وعدم التدليس ولكن قلما يسلم
المسلسل من ضعف يحصل في وصفه لا في اصل الحديث **قل**
في رسمه باعتبار الرواة هو **ما على وصف اتى** به رواته قوليا
كان الوصف **مثل اما والله انبائي** بالدرج **الفتى** ثم يقول الاخر مثل
ذلك وهو مقارب بل مماثل لحالهم القولي الممثل بقوله صلى الله
عليه وسلم لمعاذ اني احبك فقل في دبر كل صلاة اللهم اعني على
ذكرك وشكرك وحسن عبادتك فانه مسلسل بقول كل من
الرواة وانا احبك فقل او فعليا ومثلوه بالمسلسل بالقراءة والحفاظ
وبالمحدثين وبالفقهاء والناظم بقوله **كذاك قد حدثنيه قايما**
ثم يفعل الاخر مثل ذلك وهو القيام **او بعد ان حدثني تبسما**
بالف الاطلاق فان القيام والتبسم وصف فعلي واما الحال
الفعلي كقول ابي هريرة شبك بيدي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم

مسلسل قل ما على وصف اتى
مثل اما والله انبائي الفتى
كذاك قد حدثنيه قايما
او بعد ان حدثني تبسما

وقال خلق الله الارض يوم السبت الحديث فانه مسلسل بتشبيك
كل منهم بيد من رواه عنه وقد يجتمع الحال القولي والفعلي كما
في حديث انس لا يجد العبد حلاوة الايمان حتى يؤمن بالقدر
خيره وشره حلوه ومره قال وقبض رسول الله صلى الله
عليه وسلم على لحيته مع قول ذلك ومن المسلسل ما تواردت
فيه رواية سمعت فلانا او نحوه كحدثنا واخبرنا فلان فاتحد
ما وقع لهم فصار الحديث مسلسلا بل جعل الحاكم منه ان
يكون الفاظ الاداء من جميع الرواة دالة على الايصال وان اختلف
فقال بعضهم سمعت وبعضهم اخبرنا وبعضهم حدثنا
لكن الاكثر على اختصاصه بالتوارد في صيغة واحدة واما فيما
يتعلق بزمن الرواية كحديث ابن عباس شهدت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في يوم عيد او بمكانها كالمسلسل باجابة
الدعا في الملتزم او بتاريخها كون الراوي اخر من يروي عن شيخه
وانواع المسلسل لا تنحصر كما قال ابن الصلاح وتقسيم الحاكم
له الى ثمانية انواع انما هي امثلة له ولم يرد الحصر كما فهمه
ابن الصلاح عنه بل كلامه يؤذن بانه انما ذكر من انواعه
ما يدل على الايصال وقد يقع التسلسل في معظم الاسناد فقط
كالمسلسل بالاولية فان السلسلة فيه تنتهي الى سفيان
ابن عيينة فقط قال في النخبة ومن رواه مسلسلا الى
منتهاه فقد وهم ونحوه قول شيخه العراقي وقد وقع لنا باسناد
متصل التسلسل الى اخره ولا يصح ذلك قال الحافظ ابن حجر

رحمه الله

رحمه الله من اصح مسلسل يروى في الدنيا المسلسل بقراءة
سورة الصف عزيز مروي اثنين او ثلاثة ولو من طبقة
واحدة وافاد بهذا ان حده ان لا يروى به اقل من اثنين
فيخرج الغريب وسمي العزيز لقلته وجوده من عز يعز
بكسر عين مضارعه او لكونه قوي بمجيئه من طريق اخر
من عز يعز بفتحها كقوله تعالى فعززنا بثالث وقد ادعى
ابن حبان ان رواية اثنين عن اثنين لا يوجد اصلا قال
في شرح النخبة فان اراد ان رواية اثنين فقط عن اثنين فقط
لا يوجد اصلا فمسلم واما صورة العزيز الذي جوزوها فموجودة
بان لا يروى به اقل من اثنين عن اقل من اثنين مثاله ما رواه
الشيخان من حديث انس قتادة وعبد العزيز بن صهيب
ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ورواه عن عبد العزيز
اسماعيل بن علية وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة وليس
العزيز شرطا للصحيح خلافا للجبائي المعتزلي واليه يومي كلام
الحاكم وصرح ابن العربي في شرح البخاري بان ذلك شرط البخاري
واجاب عما ورد عليه من ذلك بجواب فيه نظر لانه قال
فان قيل حديث الاعمال بالنيات فرد لم يروه عن عمر الا
علقمة قلنا قد خطب به عمر على المنبر بحضرة الصحابة
ولولا انهم يعرفونه لانكروه وتعقب بانه لا يلزم من سكوتهم
عنه انهم سمعوه من غيره وبان هذا الوسلم في عمر منع في تفرد
علقمة ثم تفرد محمد بن ابراهيم به عن علقمة ثم تفرد يحيي

العزيز
عزيز مروي اثنين عن اثنين او ثلاثة
مشهور مروي فوق ما ثلاثة

ابن سعيد به عن محمد على ما هو الصحيح المعروف عند المحدثين
وقد وردت لهم متابعات لا يعتبر بها وكذا لا يسلم جوابه في غير
حديث عمر قال ابن رشيد لعله كان يلغي القاضي في بطلان
ما ادعي انه شرط البخاري اول حديث مذكور فيه انتهى مشهور
مروي فوق ما زايدة ثلاثة كاربعة لكن في كلام الناظم
نظران احدهما الايطا ثانيهما وهو الاهم ان ما عرف به المشهور
ليس المعروف فالذي في النخبة وغيرها هو ما له طرق محصورة
بالاكثر من اثنين سمي به لشهرته ووضوح امره نعم قد
يوهم كلام ابن منده ما قاله الناظم فانه قال الغريب
كحديث الزهري وقتادة ممن يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل
عنهم بالحديث سمي غريبا فاذا روي عنهم رجلان او ثلاثة
واشتركوا يسمي عزيزا فاذا روي الجماعة عنهم حديثا سمي
مشهورا وهذا ليس بصريح فيما قاله الناظم فقد قرره
شيخ الاسلام على ما يفيد ان المراد بالجماعة في كلامه الثلاثة
فما فوق اللهم الا ان يجاب بان لفظة فوق مقدمة من تاخير
والاصل ثلاثة فما فوق على حد ما قيل في قوله تعالى فان كن
نساء فوق اثنتين ثم المشهور هو المستفيض عند جماعة
من الفقهاء لانتشاره وشيوعه في الناس وبعضهم غاير
بينهما بان المستفيض يكون في ابتدايه وانتهايه سوا
والمشهور اعم من ذلك بحيث يشمل ما اوله منقول عن
الواحد فوائد الاولى قد يكون الحديث عزيزا مشهورا

كحديث

كحديث نحن الآخرون السابقون يوم القيامة فهو عزيز عن النبي
صلى الله عليه وسلم رواه عنه حذيفة وابو هريرة ومشهور عن ابي
هريرة رواه عنه تسعة ابو سلمة بن عبد الرحمن وابو حازم وطاوس
والاعرج وهمام وابو صالح وعبد الرحمن مولى ام برثن الثانية
وصف الحديث بالعزيز والمشهور وكذا بالغريب لا ينافي
الصحة ولا الضعف بل قد يكون كل من الثلاثة صحيحا والمراد
به ما يشمل الحسن وقد يكون ضعيفا لكن الضعيف
في الغريب اكثر ومن ثم كره جمع من الايمة تتبع الغرايب
كما ياتي فالصحيح المشهور كحديث ان الله لا يقبض العلم
وحديث من اتى الجمعة فليغتسل والمشهور الذي لم
يصح كحديث من بشر بي بخروج اذا بشرته بالجنة
وحديث نحركم يوم صومكم فانهما مشهوران ولا اصل
لهما والمشهور الضعيف كثير وسياتي ان شا الله تعالى
امثلة الغريب ولم يمثل العراقي العزيز مع نقله عن
الايمة انه يكون منه الصحيح والضعيف معقبا على
عدم ذكر ابن الصلاح انه يكون منه ذلك الثالثة
قسموا المشهور الى شهرة مطلقة بين المحدثين وغيرهم
كحديث المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والى
ما هو مشهور عند المحدثين خاصة كحديث انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا بعد الركوع
يدعو على حي من احياء العرب ثم تركه فهذا حديث اتفق عليه الشيخان

من رواية سليمان التيمي عن ابي مجلز وهو بكسر الميم فسكون الجيم
ففتح اللام بعدها زاي عن انس ورواه عن انس جمع غير ابي مجلز
ثم عنه جماعة غير التيمي ثم جماعة عن التيمي بحيث اشتهر بين
المحدثين اما غيرهم فربما استغربه لان الغالب رواية التيمي
عن انس بلا واسطة وهذا بواسطة وينقسم المشهور ايضا
الى متواتر وغيره فكل متواتر مشهور ولا عكس وان غلب المشهور
في غير المتواتر وهو ما رواه جمع بلا حصر عدد معين ولا صفة
مخصوصة بل بحيث يبلغون حدا تحيل العادة تواطئهم
على الكذب كحديث من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده
من النار فقد رواه من الصحابة مائة واثنان منهم العشرة
المبشرة بالجنة كما جمعه المزي وقيل نحو المائتين واستبعده
العراقي وكحديث مسح الخف فقد رواه سبعون من الصحابة
منهم العشرة ايضا ونص على تواتره ابن عبد البر وكحديث رفع
اليدين في الصلاة فقد رواه نحو خمسين صحابيا منهم العشرة
ايضا وجعله ابن الجوزي متواترا الى غير ذلك من الاحاديث
فدعوى ابن الصلاح عزته وغيره عدمه ممنوع وقد شنع عليه
وعلى غيره في شرح النخبة والمتواتر بشروطه المتقدمه يفيد العلم
الضروري وهو الذي يضطر اليه الانسان بحيث لا يمكنه دفعه
هذا هو المعتمد وقيل لا يفيد العلم الا نظريا قال في شرح النخبة
وليس بشيء ثم اطال في رده وما تقدم انه لا يحصره عدد معين
هو الصحيح ومنهم من عينه في اربعة وقيل في خمسة وقيل سبعة

وقيل

وقيل عشرة قال السيوطي وهو الاقرب عندي وقيل في الاثني عشر
وقيل في اربعين وقيل في سبعين وقيل غير ذلك قال الحافظ ابن حجر
وتمسك كل قايل بدليل جاء فيه ذكر ذلك العدد فافاد العلم وليس
بلازم ان يطرد في غيره كاحتمال الاختصاص انتهى والله اعلم
معنعن هو ما رواه بلفظ عن دون بيان للتحديث او الاخبار او
السماع كما اشار له بقوله كعن سعيد وعن كرم فاستغني بالمثال
عن الحد واختلفوا في حكم الاسناد المعنعن فالذي صححه جمهور
المحدثين وغيرهم انه من المتصل بشرط سلامة معنعنه من
التدليس وبشرط ثبوت ملاقاته لمن رواه عنه بالعنعنة على
ما ذهب اليه البخاري وشيخه ابن المديني وغيرهما من ايمة
الحديث ومسلم لم يشترط الثاني بل التقي بثبوت كونهما في عصر
واحد وان لم يات في خبر قط انهما اجتمعا او تشافها لكن قال
ابن الصلاح فيما قاله مسلم نظر اي لانهم كثيرا ما يرسلون
عن من عاصروه ولم يلقوه فاشترط لقيهما لتحمل المعنعنة على
السماع واشترط ابن السمعاني طول الصحبة بينهما وابو عمرو
الداني كونه معروفا بالرواية عنه والقابسي ان يدركه ادراكا بينا
وقيل المعنعن من المرسل والمنقطع وان لم يكن راويه مدلسا
حتى يظهر اتصاله بمجيئه من طريق اخر انه سمعه منه لان عن
لا يشعر بشيء من انواع التحمل قال النووي وهذا مردود
باجماع السلف فائدتان الاولى قال الحافظ ابن حجر رحمه الله
تعالى قد ترد عن ولا يراد بها بيان حكم اتصال او انقطاع بل ذكر

المعنعن
كعن سعيد عن كرم
ومنهم من فيه ورد
سلس
١٣

قصة سواء ادركها ام لا بتقدير محذوف اي عن قصة فلان او شانه او
نحو ذلك مثاله ما رواه ابن ابي خيثمة في تاريخه عن ابيه قال حدثنا
ابو بكر بن عياش قال حدثنا ابو اسحاق عن ابي الاحوص انه خرج عليه
خوارج فقتلوه فلم يرد ابو اسحاق بقوله عن ابي الاحوص انه اخبره بذلك
وان كان قد لقيه وسمع منه لانه يستحيل ان يكون اخبره بعد قتله
وانما اراد نقل ذلك بتقدير مضاف محذوف كما تقرر الثانية ذهب
جمهور العلماء ومنهم مالك كما حكاه في التمهيد عنهم الى التسوية
بين الرواية بالعنعنة وبين الرواية بلفظ ان فلانا قال كذا او اعتبار
بالحروف والالفاظ انما هو اللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة مع
السلامة من التدليس وقال البرديجي ان محمول على الانقطاع
حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة اخرى قال
ابن عبد البر ولا معنى لهذا الجماعهم على ان الاسناد هو المتصل بالصحابي
سواء قال فيه قال او ان او عن او سمعت ومن ثم قال العراقي الصواب
ان من ادرك ما رواه من قصة وان لم يعلم انه شاهدها بشرط السلامة
من التدليس يحكم لحديثه بالوصل سواء رواه بقال او عن او ان او
بذكر او فعل او نحوها وان لم يدرك ذلك صحابيا كان او تابعيا فهو مرسل
صحابي او تابعي ومنقطع ان لم يسنده لمن رواه عنه والا فمتصل
سواء روى بعن او غيرها فهذه قاعدة يعمل بها **ومنهم** ما فيه
راو لم يسم بالجزم اي لم يسم ذلك الراوي رجلا او امراة في الحديث او
في الاسناد وفائدة معرفة المبهم زوال الجهالة لاسيما الجهالة التي
يرد معها الحديث حيث يكون الابهام في الاسناد وقد صنف

في ذلك

في ذلك الخطيب وغيره ومن امثلة ذلك ما رواه الشيخان من حديث
عايشة ان امراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها في الحيض
قال خذي فرصة من مسك فتطهري بها الحديث فهذه المراة هي
اسما كما في رواية مسلم وفي نسبتها خلاف فقيل بنت يزيد
ابن السكن الانصاري وقيل بنت شكل وهو الذي في مسلم قال
العراقي وهو الصواب وقال النووي في مبهماته يحتمل ان
القصة جرت من امراتين في مجلس او مجلسين ومن المبهم
ابن فلان غير مسمى مثاله ما رواه اصحاب السنن الاربعة من
حديث يزيد بن شيبان قال اتانا ابن مربع الانصاري ونحن بعرفه
فقال اني رسول رسول الله اليكم يقول لكم قفوا على مشاعركم
الحديث ومربع بكسر الميم فراء ساكنة فموحدة مفتوحة ففتحتين
مهملة واسمه يزيد وقيل نزيد وقيل عبد الله ومن ذلك عم
فلان مثاله ما رواه النسائي من رواية علي بن يحيى بن خلاد
عن ابيه عن عم له بدري في حديث المسيء صلاته القم المبهم
رفاعة بن نافع كما سمي في ابي داود ومن ذلك عمة فلان مثاله
ما رواه النسائي ايضا من رواية حصين بن محصن عن عمة له
انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم لها حاجة الحديث اسم عمته
اسما ومن ذلك زوجة فلان مثاله حديث الصحيح جاءت
امراة رفاعة القرظي قيل هي تميمة بالتكبير وقيل بالتصغير وقيل
هي سمته ومن ذلك زوج فلانة كحديث سبيعة الاسلمية
انها ولدت بعد وفاة زوجها بليال هو سعد بن خولة ومن ذلك

ابن ام فلان كقول ام هاني زعم ابن امي انه قاتل رجلا اجرته ابن امها
هو شقيقها علي كما هو مسمى في رواية الموطا وكابن ام مكتوم هو عبد الله
ابن زائدة او عمرو بن قيس ورجح البخاري وابن حبان الاول وكلما
اي حديث قلت رجاله اي عدد رجال اسناده علا اي عرف عندهم
بانه العالي وقسموه خمسة اقسام الاول انتهاوه الي النبي صلي الله
عليه وسلم بذلك العدد القليل بالنسبة الي سند اخر يرد به ذلك
الحديث بعينه بعدد كثير وهذا هو العلو المطلق فان صح سنده
كان الغاية القصوي فاما اذا كان مع ضعف فلا التفات الي
هذا العلو سيما ان كان فيه كذاب ثانيها ان ينتهي الي امام
من ائمة الحديث ذي صفة عليّة كالحفظ والضبط والتصنيف
وغير ذلك من الصفات المقتضية للترجيح كشعبة ومالك والثوري
والشافعي والبخاري ومسلم ونحوهم وهذا هو العلو النسبي
وثالثها وهو نسبي ايضا العلو المقيد بالنسبة الي رواية
الصحيحين مثلا والسنن الاربعة اذا الراوي لو روي حديثا
من طريق كتاب من الستة لوقع انزل مما لو رواه من غير طريقها
وقد يكون عاليا مطلقا ايضا كحديث ابن مسعود مرفوعا
يوم كلم الله موسي كان عليه جبة صوف الحديث فلو رواه الراوي
من جزء ابن عرفة عن خلف بن خليفة يكون اعلا مما لو رواه
من طريق الترمذي عن علي بن حجر عن خلف فهذا مع كونه
علوا نسبيا مطلق اذ لا يقع هذا الحديث اليوم اعلا من
رواية من هذا الطريق وسمي ابن دقيق العيد هذا القسم

علو

علو التنزيل لانه يكون نازلا بالنسبة للنبي صلي الله عليه وسلم
وعاليا بالنسبة للكتاب الماخوذ منه وفي هذا القسم
تقع الموافقات والابدال والمساواة والمصافحة فالموافقة
الوصول الي شيخ احد المصنفين من غير طريقه مثاله
حديث رواه البخاري عن محمد بن عبد الله الانصاري عن
حميد عن انس مرفوعا كتاب الله القصاص فاذا رواه
الراوي من جزء الانصاري يقع موافقة للبخاري في شيخه
مع علو درجته والحديث يرويه البخاري عن قتيبة
عن مالك فلو رواه راو من طريقه كان بينه وبين قتيبة
ثمانية ولو روي ذلك الحديث بعينه من طريق ابي العباس
السراج كان بينه وبين قتيبة سبعة والبدل الوصول
الي شيخ شيخه كذلك كان يقع للراوي ذلك الاسناد
بعينه من طريق اخر الي القعنبي عن مالك فيكون القعنبي
بدلا فيه عن قتيبة ومن امثلته حديث ابن مسعود
السابق قال الحافظ ابن حجر واكثر ما يعتبرون الموافقة
والبدل اذا قارنا العلو والا فاسمهما واقع بدونه ونحوه
لشيخه العراقي والمساواة استواء عدد الاسناد من الراوي
الي اخر الاسناد بان يكون بين المخرج وبين النبي صلي الله عليه وسلم
في المرفوع او الصحابي او من قبله في غيره بان المساواة مفقودة الان الا
بان يكون عدة ما بين الراوي وبين النبي صلي الله عليه وسلم كعدة
ما بين الائمة الستة وبينه صلي الله عليه وسلم قال في شرح النخبة

فيكون مساواة بقطع النظر عن ملاحظة ذلك الاسناد الخاص
انتهى ووقع للعراقي من ذلك حديث فان النسائي روى حديث
علي في النهي عن نكاح المتعة وبينه وبين النبي فيه غيره ورواه
العراقي من طريق غير النسائي فوقع له ان شيخه فيه ساواه
وكانه هو لقي النسائي وصافحه والمصافحة الاستوا مع تلميذ
ذلك المصنف على الوجه المشروح او لا سميت مصافحة لجريان
العادة ان المتلاقيين يتصافحان الرابع من اقسام العلو
تقدم وفاة الراوي عن شيخ على وفاة راو آخر عن ذلك الشيخ مثاله
من سمع سنن ابي داود على الزكي عبد العظيم اعلا من سمعه
على النجيب الحرابي ومن سمعه على النجيب اعلا من سمعه
على ابن خطيب المزة والفخر ابن البخاري وان اشتركا الاربعة
في روايته عن شيخ واحد وهو ابن طبرزد لتقدم وفاة الزكي
على النجيب ووفاة النجيب على من بعده ثم هذا في العلو المفاد
من تقدم الوفاة مع الالتفات لنسبة شيخ الى شيخ فاما العلو
المفاد من مجرد تقدم وفاة الشيخ لا مع التفات لشيخ آخر فقد
فقد اختلف في وقته فقيل يكون لخمسين سنة مضت بعد
وفاته وقيل لثلاثين سنة خامس الاقسام علو الاسناد لقدم
السماع لاحد رواته بالنسبة لراو آخر شاركه في السماع عن غيره
او لراو سمع من رفيق شيخه فالاول اعلا وان تقدمت وفاة الشيخ

وضده اي ضد ما قلت رجاله وهو ما كثرت رجاله هو ذاك الذي
قد نرى اي هو المعروف عندهم بالنازل واقسامه خمسة ايضا

فان

فان كل قسم من اقسام العلو يقابله قسم من اقسام النزول كما
قال ابن الصلاح خلافا لمن زعم ان العلو قد يقع غير تابع النزول
فائدتان الاولى الاسناد خصيصة فاضلة من خصايص هذه
الامة قال ابن المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال
من شاء ما شاء وقال ايضا مثل الذي يطلب امر دينه بلا
اسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلم وقال الثوري
الاسناد سلاح المومن فاذا لم يكن معه سلاح فباي شي يقاتل
الثانية طلب العلو في السند او قدم سماع الراوي او وفاته
سنة عن السلف قال محمد بن اسلم الطوسي قرب الاسناد
قرب او قال قربة الى الله عز وجل وقال العالم ان طلب العلو
سنة صحيحة محتجا في ذلك بخبر انس رضي الله تعالى عنه
في مجي ضمام بن ثعلبة الى النبي صلى الله عليه وسلم ليسمع منه
مشافهة ما سمعه من رسوله اليه اذ لو كان طلب العلو
غير مستحب لانكر عليه صلى الله عليه وسلم سواله عما اخبر به
رسوله ولامره بالاقتصار على خبر رسوله لكن قال شيخ الاسلام
فيه نظر لجواز ان يكون انما جاءه وساله لانه لم يصدق رسوله
او لانه اراد الاستثبات لا العلو والعلو افضل خلافا لما حكاه
ابن خلاد عن بعض اهل النظر ان النزول افضل لانه يجب
على الراوي الاجتهاد في متن الحديث وتاديته وفي الناقل
وتعديله وكلما زاد الاجتهاد زاد صاحبه ثوابا وهذا كما
قال ابن الصلاح مذهب ضعيف الحجة قال ابن دقيق العيد

لان كثرة المشقة ليست مطلوبة لنفسها ومراعاة المعنى
المقصود من الرواية وهو الصحة اولى وايده العراقي بانه
بمثابة من يقصد المسجد لصلاة الجماعة فيسلك طريقا
بعيدة تتكثر الخطا وان اداه سلوكه الى فوات الجماعة التي هي
المقصود وذلك ان المقصود من الحديث هو التوصل الى
صحته وبعد الوهم وكلما كثر رجال الاسناد تطرق اليه الخطا
والخلل وكلما قصر السند كان اسلم اللهم الا ان يكون رجال
السند النازل اوثق واحفظ او افقه او كونه متصلا بالسماع
وفي العالي حضورا او اجازة او مناولة او تساهل من بعض رواته
في العمل فالنزول حينيذ ليس بمذموم ولا مفضول بل هو
فاضل كما صرح به السلفي وغيره قائلين والنازل حينيذ هو
العالي في المعنى عند النظر والتحقيق ونبه على ذلك العراقي
بقوله وحيث ذم فهو مالم يجبر والصحة العلو عند النظر
وقال السلفي ليس حسن الحديث قرب رجال عند ارباب
علمه النقاد والله اعلم **وما اضفته الى الاصحاب** اي قصرته
عليهم فلم تتجاوز به عنهم الى النبي صلى الله عليه وسلم **من قول**
وفعل لهم ونحو ذلك وخلا من قرينة الرفع **فهو موقوف**
سواء اتصل اسناده اليه ام انقطع واشتراط الحاكم اتصاله
شاذ وقوله **زكن** اي علم تكملة للبيت والواو في كلامه للتقسيم
وهي فيه اجود من او وقد سمي بعض الفقها الشافعية الموقوف
الاثر والمرفوع الخبر واما المحدثون فقال النووي انهم يطلقون

الاثر

الاثر على الموقوف والمرفوع واما ان استعملت الموقوف فيما جا
عن التابعين فمن بعدهم فقيدة بهم فقل موقوف على عطا
على طاووس او وقفه فلان على مجاهد ونحو ذلك موقوف
على مالك على الثوري على الاوزاعي ومحل كون ما اضيف للصحابي
موقوفا حيث كان للرأي فيه مجال فان لم يكن للاجتهاد فيه
مجال ظاهرا فهو مرفوع وان احتمل اخذ الصحابي له عن
اهل الكتاب تحسينا للظن **ومرسل** ويجمع على مراسيل
ومراسل ماخوذ من الارسال وهو الاطلاق كقوله تعالى انا
ارسلنا الشياطين على الكافرين فكان المرسل اطلق الاسناد
ولم يقيده رواته هو ما **منه الصحابي سقط** بان رفعه التابعي
الى النبي صلى الله عليه وسلم صريحا او كناية صغيرا كان كابي حازم
ويحيى بن سعيد او كبيرا وهو من كان جل روايته عن الصحابة
كابن المسيب وقيس بن ابي حازم وهذا هو المشهور عند
المحدثين وبه قطع الحاكم وغيره وقيده الحافظ ابن حجر بما لم
يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج من لقيه كافرا فسمع
منه ثم اسلم بعد موته صلى الله عليه وسلم وحدث بما سمعه
بالاتصال لا بالارسال وخرج بالتابعي مرسل الصحابي فانه موصول
مسندا لان روايتهم غالبا عن الصحابة والجهالة بالصحابة لا تضر
لانهم كلهم عدول وقيل المرسل ما رفعه التابعي بعيد كونه كبيرا
واما مرفوع صغار التابعين فلا يسمى مرسلا بل منقطعا
وهذا القول حكاه ابن عبد البر عن قوم من اهل الحديث لان

اكثروا اتهم عن التابعين ولم يلقوا من الصحابة الا الواحد
والاثنين وقيل المرسل ما سقط من سنده راو واحد او اكثر
سواء كان من اوله ام من آخره ام بينهما فيشمل المنقطع
والمعضل والمعلق وهذا ما حكاه ابن الصلاح والنووي عن
الفقهاء والاصوليين وبه قطع الخطيب واختلفوا في الاحتجاج
بالمرسل فذهب مالك واحمد في المشهور عنهما وابو حنيفة
واتباعهم من الفقهاء والاصوليين والمحدثين الى الاحتجاج به
في الاحكام وغيرها واحتج لهم بانه صلى الله عليه وسلم اثنى على عصر
التابعين وشهد له بالخيرية ثم للقرنين بعد قرن الصحابة
وبان تعاليق البخاري المجزومة صحيحة ورد بان الحديث
محمول على الغالب والا فقد وجد في القرنين من هو متصف
بالصفات المذمومة وتعاليق البخاري علمت صحتها من شرطه
في الرجال وتقييده بالصحة بخلاف التابعين وذهب اكثر اهل
الحديث الى ان المرسل ضعيف لا يحتج به للجهل بالساقط
في الاسناد لاحتمال انه تابعي ثم يحتمل انه ضعيف وبتقدير
كونه ثقة يحتمل انه روى عن تابعي ايضا يحتمل انه ضعيف
وهكذا الى ما لا نهاية له عقلا والى ستة استقراء اذ هو اكثر
ما وجد من رواية التابعين بعضهم عن بعض قال السيوطي
ولهذا لم يصوب قول من قال المرسل ما سقط منه الصحابي اذ لو
عرف ان الساقط صحابي لم يرو انتهى وبه تعلم ما في كلام الناظم
وان اتفق ان الذي ارسله كان لا يروي عن ثقة فالتوثيق في الرجل

المبهم

المبهم غير كاف نعم اذا اعتضد المرسل بمسند يجيء من وجه
آخر صحيح او حسن او ضعيف او بمرسل آخر ارسله من روي
عن غير شيوخ راوي المرسل الاول بحيث يظن عدم اتحادهما
فهو حجة مقبول عند الجميع كما اذا اعتضد بموافقة قول بعض
الصحابة او بفتوى عوام اهل العلم وقوة هذه الاربعة مرتبة
بترتيبها المذكور ويعتضد ايضا بالقياس وفعل الصحابي
وعمل اهل العصر وكلما اعتضد به المرسل فهو دال على صحة
مخرجه فيحتج بما لم يعتضد تنبيه لم يفصل ابن الصلاح
في المرسل المعتضد بين كبار التابعين وصغارهم وكانه بناه
على المشهور في تعريفه لكن اعترضه العراقي بان الامام الشافعي
الذي اخذ ابن الصلاح ذلك من كلامه قيد بالكبار منهم وعن
اذا شارك الحفاظ منهم في احاديثهم وافقهم فلم يخالفهم الا
بنقص لفظ من الفاظهم لا يختل به المعنى فانه لا يضر في قبول
مرسله ثم ان قيل اذا اعتضد المرسل بمسند فالعمدة عليه
في الحجة ولا حاجة للمرسل اجيب بانهما دليلان اذ المسند
ان كان يحتج به منفردا دليل براسه والمرسل يعتضد
بالمسند ويصير دليلا آخر فيرجح بهما عند معارضة حديث
واحد فائدة اذا قيل في اسناد عن رجل او شيخ او نحو ذلك
فقال الحاكم وابن القطان وغيرهما لا يسمى مرسلا بل منقطعا
وفي البرهان لامام الحرمين تسميته بالمرسل قال العراقي
وكل من هذين القولين مخالف لما عليه اكثر المحدثين

واختاره شيخنا الحافظ العلائي من انه متصل في اسناده مجهول
اي مبهم قال شيخ الاسلام لكنه مقيد بما اذا لم يسم المبهم
في رواية اخري والا فلا يكون مجهولا وبما اذا صرح من ابهمه
بالتحديث ونحوه والا فلا يكون حديثه متصلا لاحتمال انه
مدلس هذا كله اذا كان الراوي عنه غير تابعي او تابعيا ولم
يصفه بالصحة والا فالحديث صحيح لان الصحابة كلهم عدول
وقد غريب سمي بذلك لانفراد راويه عن غيره كالغريب الذي
شانه الانفراد عن وطنه هو ما روى راو فقط منفرد بروايته
عن كل احد اما بجميع الحديث كحديث النهي عن بيع الولا
وهبته فانه لم يصح الا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن
عمر او ببعضه كحديث زكاة الفطر حيث قيل ان مالكا انفرد
عن سائر رواته بقوله من المسلمين او ببعض السند كحديث
ام زرع اذ المحفوظ في روايته عيسى بن يونس وغيره عن هشام
ابن عروة عن اخيه عبد الله عن ابيهما عن عايشة ورواه الطبراني
من حديث الدراوردي عن هشام بدون واسطة اخيه وسواء
انفرد به مطلقا او بقيد كونه عن امام شانه ان يجمع حديثه
لجلالته كالزهري وقتادة خلافا لابن منده وقد تقدم ان الغرابة
تجامع الصحة والضعف فالغريب الصحيح كافراد الصحيح وهي
كثيرة منها حديث مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة
مرفوعا السفر قطعة من العذاب والغريب الذي ليس بصحيح
هو الغالب على الغرايب ومن ثم كره جمع ايمة تتبعها فقد قال

مالك

مالك شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس
وقال عبد الرزاق كنا نري ان غريب الحديث خير فاذا هو شر
وقال ابن حنبل لا تكتبوا هذه الغرايب فانها مناكير وغالبها
عن الضعفا ثم الحديث قد يغرب متنا واسناد الحديث انفرد
برواياته واحد وقد يغرب اسنادا فقط كان يكون معروفا برواية
جماعة من الصحابة فينفرد به راو من حديث صحابي اخر فهو
من جهته غريب مع ان متنه غير غريب قال ابن الصلاح
ومن ذلك غرايب الشيوخ في اسانيد المتون الصحيحة قال
وهذا الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه قال ولا
ارى هذا النوع يعني غريب الاسناد فقط ينعكس فلا يوجد
ابدا ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث
الفرد عن من انفرد به فرواه عنه عدد كثير فانه يصير غريبا
مشهورا وغريبا متنا لا اسنادا لكن بالنظر الي احد طرفي الاسناد
فان اسناده غريب في طرفه الاول مشهور في طرفه الاخر حديث
انما الاعمال بالنيات فان الشهرة انما طرات له من عند يحيى
ابن سعيد وما ذكره من ان غريب الاسناد لا ينعكس هو النظر
الى الوجود كما قال والا فالقسمة العقلية تقتضي العكس ومن ثم
قال ابن سيد الناس فيما شرحه من الترمذي الغريب اقسام
غريب سندا ومتنا ومتنا لا سندا او سندا لا متنا وغريب بعض
السند وغريب بعض المتن فالاول واضح والثاني والثالث هو
الذي اطلقه ولم يذكر له مثالا لعدم وجوده والثالث مثاله حديث

رواه عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابي بَرَّوَاد عن مالك عن زيد
ابن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنيات قال الخليلي اخطا
عبد المجيد وهو غير محفوظ من حديث زيد بن اسلم بوجه
فهذا ما اخطا فيه الثقة عن الثقة وقال ابو الفتح اليعمري
هو اسناد غريب كله والمتن صحيح والرابع مثاله حديث
رواه الطبراني في الكبير عن عبد العزيز الدراوردي وعباد ابن
منصور عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة بحديث
ام زرع والمحفوظ ما رواه عيسى بن يونس عن هشام
ابن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عايشة
هكذا اتفق عليه الشيخان قال ابو الفتح فهذه غرابة
تخص موضعا من السند والحديث صحيح والخامس
مثاله حديث الطبراني المذكور ايضا لان عبد العزيز
وعبادا جعلا جميع الحديث مرفوعا وانما المرفوع منه قوله
صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع فهذه غرابة
بعض المتن ايضا وكل ما لم يتصل حاله اسناده ولو سقط
منه اكثر من واحد هو منقطع او موصل فيدخل فيه المرسل
والمعضل والمعلق فالمنقطع اعم لاختصاص المرسل بالتابعين
وهذا قول ابن عبد البر وبه قطع الخطيب في الكفاية والمشهور
كما قال العراقي وغيره ان المنقطع ما سقط من رواية راو واحد
قبل الصحابي في الموضع الواحد اي موضع كان وان تعددت

المواضع

المواضع بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد فيكون
منقطعا من مواضع وخرج بالواحد المعضل وقد سماه
الحاكم منقطعا وبما قبل الصحابي المرسل وكان الناظم اقتصر
على خلاف المشهور لقول ابن الصلاح انه اقرب صار اليه
طوائف من الفقها وغيرهم اي لان الانقطاع ضد الاتصال
فيصدق بالواحد وبالجمع وبما بينهما قال اي ابن الصلاح
الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه
التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم واكثر ما يوصف بالانقطاع
ما رواه من دون التابعين عن الصحابة كمالك عن ابن عمر
انتهى يعني فالاكثر استعمالا هو القول المشهور والمعضل
بفتح الضاد من اعضله فلان اي اعياه امره فهو معضل اي
معيا فكان المحدث به اعضله واعياه امره فلم ينتفع به من يروي
عنه هذا معناه لغة ومعناه اصطلاحا الساقط منه اثنان
وهذا الشطر اخذه من الغية العراقي ويقال له في البديع
الايداع والرفو لانه اودع شعره كلام الغير ورفاه به وقد زاد
العراقي فصاعدا بنصبه على الحالية اي فذهب السقوط
صاعدا ومعناه اثنان او اكثر في الموضع الواحد من اي موضع
كان وان تعددت المواضع سوا كان الساقط الصحابي والتابعي
او التابعي وتابعه او اثنان قبلهما فدخل فيه كما قال ابن الصلاح
قول المصنفين قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا اي كما قيل به في المرسل
والمنقطع وقوله ان المعضل لقب لنوع خاص من المنقطع فكل

المعضل والساقط منه اثنان وما الى مد للساقط نوعان

معضل منقطع والعكس انما يأتي على خلاف المشهور في المنقطع
والمعضل كما نبه عليه الحافظ ابن حجر يقال له ايضا المشكل وهو حينئذ
بكسر الضاد او بفتحها على انه مشترك انتهى قال العراقي وقد
مثل ابو نصر السجزي المعضل بقول مالك بلغني عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه
وكسوته بالحديث فائدة من المعضل قسم ثان وهو ان
يروي تابع التابعي عن التابعي حديثا موقوفا عليه كقول
الاعمش عن الشعبي يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا
وكذا فيقول ما عملته فيختم على فيه فتنطق جوارحه او
لسانه فيقول لجوارحه ابعدكن الله ماخاصمت الا فيكن
رواه الحاكم قائلا اعضله الاعمش وهو عند الشعبي متصل
مسند رواه مسلم من حديث فضيل بن عمرو عن الشعبي
عن انس قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك
فقال اتدرون مم ضحكت قلنا الله ورسوله اعلم فقال
من مخاطبة العبد ربه يوم القيامة يقول يا رب الم تجرني
من الظلم فيقول بلى قال فاني لا اجير اليوم على نفسي شاهدا
الا مني فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام
الكاتبين عليك شهودا فيختم على فيه ثم يقول لاركانه
انطقي الحديث بنحوه قال ابن الصلاح وهذا اي جعل
القسم الذي حذف فيه النبي والصحابي من المعضل جيد
حسن لان هذا الانقطاع بواحد مضموما الى الوقف يشتمل

على الانقطاع

التدليس

الاول الاسقاط للشيخ بان
لا يتعلق من فوقه بمن فوقه بعن وان

على الانقطاع باثنين الصحابي والنبي صلى الله عليه وسلم فذلك باسم
استحقاق الاعضال اولي والله اعلم وما اتى مدلسا بفتح اللام سمي
بذلك لكون الراوي لم يتم من حدثه واوهم سماعه الحديث
ممن لم يحدثه به مشتق من الدلس بالتحريك وهو اختلاط
الظلام سمي بذلك لاشتراكهما في الخفا وهو نوعان كما قال ابن الصلاح
ثم النووي الاول تدليس الاسناد وهو كما قال البزار وابن القطان
ان يروي عن من سمع منه ملم يسمعه منه موهما انه سمعه
منه كما اشار له بقوله الاسقاط للشيخ الذي حدثه من الثقاة
لصغره او من فوقه ممن عرف له منه سماع بلفظ لا يقتضي اتصالا
ليلا يكون كذبا بل موهم له كقول عن فلان وان تشديد النون
المسكنة للوقف كقوله ان فلانا ومثلهما قال فلان وذكر فانما يكون
تدليسا اذا كان المدلس عاصر المروي عنه او لقيه ولم يسمع منه
او سمع منه ولم يسمع ما دلسه عنه اما اذا روى عن من لم يدركه
بلفظ موهم فليس بتدليس على الصحيح المشهور وحكى ابن عبد البر
عن قوم انه تدليس قائلا وعليه فما سلم من التدليس احد
لا مالك ولا غيره ومن تدليس الاسناد ان يسقط الراوي اداة
الرواية مقتصرا على اسم الشيخ وهذا يفعله اهل الحديث كثيرا
مثاله ما قال الزهري فقيل له سمعته منه فقال لم اسمعه منه
ولا ممن سمعه منه حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
رواه الحاكم وهذا سماه الحافظ ابن حجر تدليس القطع لكنه مثل
له بما رواه ابن عدي وغيره عن معمر بن عبيد الطنافسي

انه كان يقول حدثنا ثم يسكت وينوي القطع ثم يقول هشام
ابن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله تعالى عنها ومن تدليس
الاسناد تدليس العطف وهو ان يصرح بالتحديث عن شيخ له
ويعطف عليه شيخا آخر له لم يسمع ذلك المروي منه مثاله
ما رواه الحاكم في علوم الحديث قال لا نكتب عنه اليوم شيا ما يدلسه
فغطن لذلك فلما جلس قال حدثنا حصين ومغيرة عن
ابراهيم وساق عدة احاديث فلما فرغ قال هل دلست لكم
شيا فقالوا لا فقال بلى كلما حدثتكم عن حصين فهو سماعي
ولم اسمع من مغيرة من ذلك شيا ومع ذلك هو محمول على انه
نوى القطع ثم قال وفلان اي حدث فلان ومن ذلك تدليس
التسوية وهو ان يروي الحديث عن شيخه الثقة الثاني بلفظ
محتمل فيستوي الاسناد كله ثقات هكذا جعله الحافظ ابن حجر
نوعا من تدليس الاسناد وهو الذي او ما له الناظم والعراقي
جعله قسما ثالثا قال بلا لم يذكره ابن الصلاح وهو شر الاقسام
لان الثقة الاول قد لا يكون معروفا بالتدليس ويجده الواقف
على السند بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة
وفيه غرور شديد قال وممن كان يفعل كذلك بقية
ابن الوليد كما ذكر ابن ابي حاتم والوليد بن مسلم كما قال ابو
سهر وقد اختلف في اهل هذا القسم وهو تدليس الاسناد
فقيل يرد حديثهم مطلقا بينوا الاتصال ام لا دلسوا عن الثقاة ام
غيرهم تزريدا لبسهم ام لا وهذا حكاه ابن الصلاح عن فريق من

الفقها

الفقها والمحدثين حتى قال به بعض من يحتج بالمرسل اذ التدليس
نفسه جرح لما فيه من التهمة والغش وقيل يقبل مطلقا
كالمرسل عند من يحتج به وقيل ان لم يدلس الا عن الثقاة
كسفيان بن عيينة قبل والا فلا وقيل ان نزر تدليسه قبل
والا فلا ومذهب اكثر المحدثين والفقها والاصوليين وهو
قول الشافعي ويحيى بن معين وابن المديني وصححه الخطيب
وابن الصلاح التفصيل فان صرح الثقة بالاتصال كسمعت
وحدثنا واخبرنا قبل وان اتى بلفظ محتمل فحكمه حكم المرسل
لان التدليس ليس كذبا وانما هو تحسين لظاهر الاسناد
وضرب من الايهام بلفظ محتمل فاذا صرح بوصله قبل ويقويه
ان في الصحيحين وغيرهما عدة من الرواة المدلسين خرج
فيها ما صرحوا فيه بالتحديث كالاعمش وهشيم بالتصغير
ابن بشير بالتكبير وقتادة والسفيانين وعبد الرزاق والوليد
ابن مسلم بل قد يقع فيها من معنعنهم لكن نقل الحافظ
عبد الكريم الحلبي عن اكثر العلما ان المعنعنات التي في الصحيحين
بمنزلة السماع وقال ابن الصلاح والنووي ما في الصحيحين
وغيرهما من كتب الصحيح عن المدلسين بعن محمول على
ثبوت سماعه من جهة اخرى والثاني من نوعي التدليس
وهو تدليس الشيوخ قال ابن الصلاح وامره اخف من
الاول وهو ان لا يسقطه اي شيخه الذي روى عنه بل يذكره
لكن يصفه او صافة بما به لا يعرف لكن يصفه بغير

والثاني ان لا يسقطه لكن يصفه او صافة بما به لا يعرف

ما اشتهر به من اسم او لقب او كنية او نسبة الى قبيلة او بلدة او
صنعة او نحوها كي يوعر معرفة الطريق على السامع منه كقول
ابي بكر بن مجاهد المقري حدثنا عبد الله بن ابي عبد الله يريد
به عبد الله بن ابي داود السجستاني قال ابن الصلاح
وفيه تضييع للمروي عنه قال العراقي وللمروي ايضا
بان لا ينتبه له فيصير بعض روايته مجهولا او مختلف الحال
في كراهة هذا النوع باختلاف القصد الحامل عليه فشره اذا
كان الحامل على الوصف بما ذكر ضعف ذلك المروي عنه
فيدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفا لتضمنه الخيانة
والغش وذلك حرام هنا وفيما مر حيث لم يكن المروي
عنه ثقة عند المدلس وقد يكون الحامل على ذلك كون
المروي عنه اصغر سنا من المدلس او اكبر لكن بيسير او بكثير
لكن تاخر موته حتى شاركه في الاخذ عنه من هو دونه
وقد يكون الحامل على ذلك ايهام كثرة الشيوخ بان يروي عن
الشيخ الواحد في مواضع بصفة وفي اخر باخري يوهم انه
غيره وقد كان الخطيب كالهجا لذلك في مصنفاته قال
العراقي ولم يذكر ابن الصلاح حكم من عرف بتدليس الشيوخ
وقد جزم ابن الصباغ في العدة بان من فعل ذلك لكون من
روي عنه غير ثقة عند الناس فاراد ان يغير اسمه ليقبلوا
خبره يجب ان لا يقبل خبره وان اعتقد هو انه ثقة لجواز
ان يعرف غيره من جرحه ما لا يعرفه هو وان كان لصغر سنه

فيكون

فيكون رواية عن مجهول فلا يقبل خبره حتى يعرف من روي عنه
فائدة ذم التدليس بقسميه اكثر العلما وهو مكروه جدا وممن
بالغ في ذمه شعبة بن الحجاج فروي الشافعي عنه انه قال
التدليس اخو الكذب وقال لان يزني احب الي من ان ادلس
وابن الصلاح هذا من شعبة افراط محمول على المبالغة
في الزجر عنه والتنفير ويثبت التدليس بمرة واحدة
صدرت من فاعله كما جزم به الشافعي اذ قال من عرف
بالتدليس مرة لا يقبل منه ما يقبل من اهل النصيحة في الصدق
حتى يقول حدثني او سمعت **وما يخالف** راو **ثقة فيه**
بزيادة او نقص في السند او المتن **الملا** بالاسكان للوزن او
لنية الوقف اي الجماعة الثقاة فما رووه وتعذر الجمع بينهما
فالشاذ كما قال الشافعي وجماعة من اهل الحجاز وهو المعتمد
في تعريفه كما صرح به في شرح النخبة لان العدد اولى بالحفظ
من الواحد وعليه فما خالف الثقة فيه الواحد الاحفظ
شاذ وفي كلام ابن الصلاح وغيره ما يفهمه مثال الشذوذ
في السند ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق
ابن عيينة عن ابن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس
ان رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع
وارثا الا مولى هو اعتقه الحديث فان حماد بن زيد رواه عن
عمرو عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس لكن تابع ابن عيينة
على وصله ابن جريج وغيره قال ابو حاتم المحفوظ حديث

وما يخالف ثقة فيه الملا فالشاذ والمقلوب قسمان قلا

الشاذ

ابن عيينة فحماد مع كونه من اهل العدالة والضبط رجح ابو حاتم
رواية من هم اكثر عددا منه ومثاله في المتن زيادة يوم عرفة
في حديث ايام التشريق ايام اكل وشرب فانه من جميع طرقه
بدونها وانما جا بها موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عتبة
ابن عامر فحديث موسى شاذ لكن صححه ابن حبان والحاكم
وقال انه على شرط مسلم والترمذي انه حسن صحيح ولعله
لانها زيادة ثقة غير منافية وقال الحاكم الشاذ ما انفرد به
ثقة وليس له اصل متابع لذلك الثقة فقيد بالثقة دون
المخالفة وذكر انه يغاير المعلل من حيث ان المعلل وقف
فيه على علته الدالة على جهة الوهم والشاذ لم يوقف فيه على علة
لذلك وقال الخليلي الذي عليه حفاظ الحديث ان الشاذ
ما ليس له الا اسناد واحد ثقة او غير ثقة خالف او لا فما انفرد
فيه الثقة يتوقف فيه ولا يحتج به لكنه يصلح ان يكون شاهدا
وما انفرد فيه غير الثقة متروك ورد ما قالاه ابن الصلاح بافراد
الثقاة الصحيحة كحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع
الولاء وهبته فانه لم يصح الا من رواية عبد الله بن دينار عن
ابن عمر مع انه في الصحيحين وكحديث أن النبي صلى الله
عليه وسلم دخل مكة وعلى راسه المغفر فان مالكا تفرد به
عن الزهري عن انس مع انه في الصحيحين ايضا ثم قال وفي
غرائب الصحيح اشياء لذلك كثيرة ويقول مسلم في باب
الايمان والنذور من صحيحه روى الزهري نحو تسعين حديثا

عن النبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشاركه فيها احد باسانيد جياد وقد
تعقبه العراقي في مثاله للثاني في نكته على ابن الصلاح بان مالكا
لم ينفرد وكذا الحافظ ابن حجر في نكته فعد ستة عشر نفسا تابعوا
مالكا عن الزهري وذكر ان يزيد الرقاشي تابع الزهري عن انس
في فوائد ابي الحسين الموصلي وان انسا تابعه سعد بن ابي وقاص
وابو برزة الاسلمي عند الدارقطني وعلي في المشيخة لابي محمد
الجوهري وسعيد بن يربوع والسايب بن يزيد في مستدرك
الحاكم فقد حصلت المتابعة لمالك في شيخه وشيخ شيخه ثم
اختار ابن الصلاح استخراجا من كلام الائمة فيما لم يخالف فيه
الثقة غيره وانما اتي بشيء انفرد به ان الراوي اذا قرب من
ضبط تام ففرده حسن كحديث اسرائيل عن يوسف ابن
ابي برده عن ابيه عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا خرج من الخلا قال غفرانك فقد قال فيه الترمذي
حسن غريب لا نعرفه الا من حديث اسرائيل عن يوسف
عن ابي برده واذا بلغ الضبط التام تفرده صحيح كحديث
النهي عن بيع الولاء وهبته وان بعد عن الضبط فشاذ قال
فخرج من ذلك ان الشاذ المردود قسمان احدهما الحديث
الفرد المخالف وهو ما عرفه الشافعي والثاني الفرد الذي ليس
في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرا لما توهمه التفرد
والشذوذ من النكارة والضعف **والمقلوب** اسم مفعول

المقلوب

وهو تبديل من يعرف برواية حديث بغيره وهو من اقسام

الضعيف قسمان كلاهما عمد في السند تلا الشاذ في هذه المنظومة
إبدال راو مشهور به الحديث مما اي راو كان براو آخر مكانه
في طبقته ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه ممن وقف عليه
لكون المشهور خلافه قسم اول مثاله حديث رواه عمرو
ابن خالد الجراني عن حماد بن عمرو النصيبي عن الاعمش عن
ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعا اذا القيتم المشركين في طريق
فلا تبدؤهم بالسلام الحديث فهذا الحديث مقلوب
قلبه حماد بن عمرو احد المتروكين ليغرب به وانما هو معروف
بسهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة كما في مسلم ولا يعرف
عن الاعمش كما صرح به العقيلي ولهذا كره اهل الحديث
تتبع الغرايب فانه قل ما يصح منها وقلب إسناد تام لمتن
اي حديث فيجعل المتن آخر مروي بسند آخر ويجعل هذا
المتن لاسناد آخر بقصد امتحان حفظ المحدث واختباره هل
اختلط اولا وهل يقبل التلقين اولا قسم ثان وهذا الثاني
يفعله المحدثون كثيرا لخوا متحانهم امام الفن البخاري لما قدم
بغداد في مائة حديث اجتمعوا كلهم على تقليب متونها
واسانيدها فصير واما تن سند لسند متن آخر وسند
هذا المتن لمتن آخر وعينوا عشرة رجال ودفعوا لكل منهم عشرة منهاصح
احاديث وتواعدوا على الحضور لمجلس البخاري ليلقي عليه
كل منهم عشرته بحضرتهم فلما حضروا واطمأن المجلس
باهله البغداديين وغيرهم من الغرباء من اهل خراسان

وغيرهم

وغيرهم تقدم اليه واحد من العشرة وساله عن احاديثه
واحدا واحدا والبخاري يقول له في كل منها على قوله لا اعرفه
فكان الفهما يلتفت بعضهم الى بعض ويقولون
فهم الرجل وغيرهم يقضي عليه بالعجز والتقصير وقلة
الفهم فلما علم انهم فرغوا التفت الى السابل الاول وقال له
سالت عن حديث كذا وكذا وصوابه كذا الى اخر احاديثه
وكذا البقية على الولا فرد كل متن الى اسناده وكل اسناد
لمتنه ولم يخف عليه موضع مما قلبوه فاقر له الناس
بالحفظ واذعنوا له بالفضل وقد يقصد بقلب السند
كله ايضا الاعراب اذ لا ينحصر في راو واحد فيكون ذلك
كالوضع كما انه يقصد بقلب راو واحد ايضا الامتحان
وهو حرام لا بقصد الاختبار فقال العراقي في جوازه نظر
لانه اذا فعله اهل الحديث لا يستقر حديث ومن
فعل ذلك شعبة وحماد بن سلمة وقد انكر حرمي على
شعبة وقال يا بئيس ما صنع قال الحافظ ابن حجر وشرط
الجواز ان لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة واما
ما انقلب سهوا على راويه فمثاله حديث اذا اقيمت
الصلاة فلا تقوموا حتى تروني فقد حدث به في مجلس
ثابت البناني حجاج بن ابي عثمان الصواف عن يحيى
ابن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم فظنه جرير بن حازم عن ثابت فرواه

عنه عن انس فوهم كما بيّنه حماد بن زيد وانما هو عن يحيى
ابن ابي كثير كما رواه الائمة الخمسة من طريقه واما المقلوب
متناوه وهو قليل فهو ان يعطي احد الشيئين ما اشتهر للآخر
كحديث ابي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله
تحت ظل عرشه ففيه ورجل تصدق بصدقة اخفاها حتى
لا تعلم يمينه ما تنفق شماله فهذا مما انقلب على احد الرواة
وانما هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كما في الصحيحين
والله اعلم والفرد وهو قسمان اولهما فرد مطلق بان ينفرد
به راوٍ والحد عن كل احد وسبق حكمه مع مثاله في الشاذ
وثانيهما فرد مقيد بالنسبة الى جهة خاصة وهو ما اراده
بقوله ما قيدته بثقة كقولك في حديث ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقرأ في الاضحى والفطر بقاف واقتربت الساعة
لم يروه ثقة الا ضمرة بن سعيد المازني فقد انفرد به عن
عبيد الله بن عبد الله عن ابي واقد الليثي عن النبي صلى الله
عليه وسلم رواه مسلم واصحاب السنن وانما قيد بالثقة
لرواية الدارقطني من رواية ابن لهيعة وقد ضعّفه
الجمهور عن خالد بن يزيد عن الزهري عن عائشة
او جمع من بلد معيّنة وهو المعتبر عنه عندهم بما قيدته
ببلد فلو قال الناظم مصر بدل جمع كان اولى لانهم يقولون
تفرد به اهل كذا او يريدون الجمع منهم كما قال وقد يريدون
واحدا منهم كما ياتي كقول الحاكم في حديث ابي داود عن ابي داود

الطيالسي

الطيالسي عن همام عن قتادة عن ابي نضرة عن ابي سعيد
الخدري قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ
بفاتحة الكتاب وما تيسر تفرد بذكر الامر فيه اهل البصرة
من اول الاسناد الى اخره وكقوله ايضا في حديث عبد الله ابن
زيد في صفة وضوئه صلى الله عليه وسلم عند مسلم والترمذي
وابي داود ان قوله ومسح راسه بماء غير فضل يده لسنة غريبة
تفرد بها اهل بلد كذا او احد فقط من اهل تلك البلدة تجوزا
في الاضافة كما يضاف فعل واحد من قبيلة اليها فهو من الفرد
المطلق ومنه حديث كلوا البلح بالتمر الحديث فقد قال
الحاكم هو من افراد البصريين عن المدنيين تفرد به
ابو بكير عن هشام بن عروة فجعله من افراد البصريين
وارادوا احدا منهم او قصر على رواية كقولك لم يروه عن
فلان الا فلان مثاله حديث اصحاب السنن الاربعة
من طريق سفيان بن عيينة عن وايل بن داود عن ابنه
بكر بن وايل عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
اولم صفية بسويق وتمر قال ابو الفضل بن طاهر هو
غريب فلا يلزم من تفرد وايل به عن ابنه تفرده به
مطلقا فقد ذكر الدارقطني في علله انه رواه محمد بن الصلت
التوزي وهو بمثناة فوقية مفتوحة وبعد الواو زاي
معجمة عن ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري
قال ولم يتابع عليه والمحفوظ عن ابن عيينة

عن وايل عن ابنه ورواه جماعة عن ابن عيينة عن الزهري
بلا واسطة **فائدة** ليس في افراد الفرد المقيد بنسبة الى جملة
خاصة ما يقتضي الحكم بضعفها من حيث كونها افرادا لكن اذا كان
القيد بالنسبة للرواية الثقة كقولهم لم يروه ثقة الا فلان
فحكمه قريب من حكم الفرد المطلق لان رواية غير الثقة كلا
رواية فينظر فيه هل بلغ رتبة من يعتبر بحديثه او لا وفي
المنفرد بالحديث هل بلغ رتبة من يحتج بتفرده او لا **وما** اي
شيء مشمول **بعلة** خفية من علله في سند او متن فيها
غموض وخفا عطف تفسير طرات على الحديث فقدحت
في قوله هو **معلل عندهم** اي المحدثين **قد عرفا** بالف الاطلاق
وهذا حشو وافاد العراقي ان حد حديث فيه اسباب
خفية طرات عليه فاثرت فيه قال الحافظ واحسن منه
ان يقال هو حديث ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش
على قادح مثاله حديث ابن جريج في الترمذي وغيره عن
موسى بن عقبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي
هريرة مرفوعا من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه فقال
قبل ان يقوم سبحانك وبحمدك الحديث فان موسى ابن
اسماعيل رواه عن وهب بن خالد الباهلي عن سهيل
ابن المذكور عن عون بن عبد الله وبهذا اعله البخاري فقال
هو يروي عن موسى بن اسماعيل واما موسى بن عقبة فلا
يعرف له سماعا من سهيل وتدرك العلة بعد جمع الطرق

والفحص

والفحص عنها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له ممن هو احفظ
او اضبط او اكثر عددا مع قرائن تضم الى ذلك يهتدي الناقد
بذلك الى اطلاعه على تصويب ارسال في الموصول او تصويب
وقف في المرفوع او دخول حديث في حديث او واهم بغير ذلك
كابدال راو ضعيف بثقة بحيث غلب على ظنه ما وقف
عليه من ذلك فحكم به او تردد في ذلك فوقف عن الحكم بصحة
الحديث مع ان ظاهره السلامة من العلة والاكثر ما تكون العلة
في السند وقد تكون في المتن ثم التي في السند قد تقدح في صحة
المتن وقد لا تقدح كحديث البيعان بالخيار حيث رواه
يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر
فقد صرح النقاد بوهمه على الثوري فالمعروف من حديثه
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر لكنهما لم تقدح لان عبد الله
وعمرو كلاهما ثقة وعلة المتن القادحة فيه كحديث نفي
قراءة البسملة في الصلاة المروي عن انس اذ ظن بعض رواته
حين سمع قول انس صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب
العالمين نفي البسملة بذلك فنقله مصرحا بما ظنه فقال
عقب ذلك فلم يكونوا يستفتحون القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم
فصار بذلك حديثا مرفوعا والراوي له مخطئ في ظنه كما نقله
ابن عبد البر ومن ثم قيل المعنى انهم يبدؤن بام القران قبل
ما يقرا بعدها لا انهم يتركون البسملة ويؤيده ان النسائي

لم يرو نفي قراءة البسملة ان ابا سلمة سعيد بن زيد لما سأله
أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله رب
العالمين ام ببسم الله الرحمن الرحيم قال انك لتسألني عن شيء
ما احفظه رواه احمد وابن خزيمة والدارقطني وصححاه
والمسئلة فيها كلام طويل ثم العلة كما تكون خفية تكون
ظاهرة فقد كثر اعلال الموصول بالارسال والمرفوع بالوقف
اذا قوي الارسال او الوقف بكون راويهما اضبط او اكثر
عددا على الاتصال او الرفع وقد يعلون الحديث بانواع الجرح
من الكذب والغفلة وفسق الراوي وسوء الحفظ بل اطلق
الخليلي اسم العلة على غير القادح توسعا كالحديث الذي وصله
الثقة الضابط وارسله غيره حتى قال في ارشاده من اقسام
الصحيح صحيح معلول ممثلا له بحديث مالك في الموطا
انه بلغه ان ابا هريرة قال فقد صار الحديث بتبين الاسناد
صحيحا يعتمد عليه وهذا كالذي يقول فيه هو كالحاكم صحيح
شاذ فالشذوذ عندهما يقدح في الاحتجاج لا في التسمية وقد
سمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث فان اراد انه
علة في العمل به فصحيح وان اراد في صحة نقله او صحته فلا
لان في الصحيح احاديث كثيرة منسوخة وقد صح الترمذي
منه جملة فمراده الاول وعبر بمعلل دون معلول وان وقع
في كلام كثير من المحدثين وغيرهم كقول ابن الصلاح انه مردود
عربية ولغة والنووي انه لحن اي من انه عله بالشرب اذا

سقاه

سقاه مرة بعد اخرى لا ما نحن فيه لكن قال العراقي الاجود المعل
كما في عبارة بعضهم قال شيخ الاسلام انه اجود من المعلول
او منه ومن المعلل تقليبا والا فالمعلل اجود ة فيه بل
لا يجوز اصلا لا يتجوز لانه ليس من هذا الباب بل من
التعلل الذي هو التشاغل والتلهي اما معلول فموجود
وبه عبر الحافظ ابن حجر بل قال انه الاولى لوقوعه في عبارات
اهل الفن مع ثبوته لغة ومن حفظ حجة على من لم يحفظ
وذو وحديث صاحب **اختلاف سند** من راو واحد
بان رواه مرة على وجه ومرة على وجه آخر مخالف له او
ازيد من واحد بان رواه كل من جماعة على وجه مخالف
للآخر والاضافة على معنى في اي في سند في وصله وارساله
او في اثبات راو او حذفه او غير ذلك **او** اختلاف **متن**
في لفظه او في معناه وتساوت الروايتان في الصحة بحيث
لم تترجح احداهما على الاخرى ولم يمكن الجمع هو **مضطرب**
بكسر الراء وهو نوع من المعلل فاما اذا ترجحت احداهما
بكون راويها احفظ او اكثر صحبة للمروي عنه او غير
ذلك من وجوه الترجيح فلا يكون الحديث مضطربا
والحكم للوجه الراجح واجب اذ الاثر للمرجوح كما اذا امكن
الجمع بحيث يمكن ان يعبر المتكلم بالالفاظ عن معنى واحد
وان لم يترجح شيء فلا اضطراب والاضطراب موجب لضعف
الحديث المضطرب لاشعاره بعدم ضبط راويه او روايته

المضطرب

مضطرب عند اهل الفن
ذو واختلاف سند او متن

عند اهل الفن حشو مثال الاضطراب في السند حديث اذا صلي
احدكم فاليجعل شيا تلقاء وجهه الحديث وفيه فاذا لم يجد عصي
ينصبها بين يديه فاليخط خطا فقد اختلف فيه علي اسماعيل
ابن امية اختلافا كثيرا فرواه عنه بشر بن المفضل وروح ابن
القاسم عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث
عن ابي هريرة ورواه الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث
عن ابيه عن ابي هريرة ورواه حميد بن الاسود عنه عن
ابي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث
ابن سليم عن ابي هريرة ورواه وهيب بن خالد وعبد الوارث
عنه عن ابي عمرو بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة
ورواه ابن جريج عنه عن حريث بن عمار عن ابي هريرة
وروي عنه عن محمد بن عمرو بن حريث عن ابي سلمة
عن ابي هريرة ومن ثم حكم غير واحد من الحفاظ باضطراب
سنده لكن بعضهم صححه ترجيحا للرواية الاولي بل قال
الحافظ ابن حجر هذه كلها قابلة لترجيح بعضها علي بعض
والراجحة منها يمكن التوفيق بينهما قال والحق ان التمثيل
لا يليق الا بحديث لولا الاضطراب لان شيخ اسماعيل مجهول
ومثال مضطرب المتن حديث فاطمة بنت قيس قالت
سالت او سئل النبي صلي الله عليه وسلم عن الزكاة فقال ان
في المال حقا سوي الزكاة فرواه الترمذي هكذا ورواه ابن
ماجه عنها بلفظ ليس في المال حق سوي الزكاة فقد اضطرب

في لفظه

في لفظه ومعناه لكن في سند الترمذي راو ضعيف فلا يصلح
مثالا ايضا علي انه يمكن الجمع بحمل الحق في الاول علي المستحب
وفي الثاني علي الوجوب **والمدرجات في متن الحديث** وسببها
تفسير غريب فيه او استنباط مما فهمه منه بعض رواته
او غير ذلك **ما ائتت من بعض الفاظ** من اضافة الصفة
للموصوف اي من الفاظ بعض **الرواة** صحابيا كان او من دونه
اتصلت باخر الحديث او كانت في اثنايه او في اوله دون فصل
بين الحديث وبين ذلك الكلام بذكر قايله بحيث يلتبس علي
من لا يعرف حقيقة الحال فيتوهم ان الجميع مرفوع فالمدرج اخر
الخبر مثاله قول ابن مسعود في حديث تعليم النبي صلي الله
عليه وسلم له التشهد في الصلاة اذا قلت هذا التشهد فقد
قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان
تقعد فاقعد فقد وصله زهير بن معاوية بالحديث المرفوع
عند ابي داود وفصله عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وبين
انه مدرج من قول ابن مسعود وقد نقل النووي اتفاق
الحفاظ علي انه مدرج ومثال المدرج في الاثناء خبر هشام
ابن عروة بن الزبير عن ابيه عن بسرة بنت صفوان مرفوعا
من مس ذكره او انثييه او رفغيه فاليتوضا والرفغ بضم
الراء وفتحها اصل الفخذين فقد رواه عبد الحميد بن جعفر
وغيره عن هشام منهم ايوب وحماد بن زيد واقتصر كثير
من اصحاب هشام علي المرفوع وهو من مس ذكره فاليتوضا

المدرج
ما ائتت من بعض الفاظ الرواة اتصلت

ومثال المدرج اول الخبر حديث أسبغوا الوضوء ويل للاعقاب
من النار فقد رواه شبابة بن سوار وغيره عن شعبة عن
محمد بن زياد عن ابي هريرة برفع الجملتين مع ان الاولى من
كلام ابي هريرة كما بيّنه جمهور الرواة عن شعبة على ان قول
ابي هريرة اسبغوا الوضوء قد ثبت في الصحيح مرفوعا من
حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي واعلم ان المدرج
في الاخر كثير وفي الاثناء قليل وفي الاول نادر جدا حتى قال
الحافظ ابن حجر انه لم يجد منه غير خبر اسبغوا الوضوء الا ما وقع
في بعض طرق خبر بسرة عند الطبراني في الكبير من طريق محمد
ابن دينار عن هشام بلفظ من مس رفغه او انثييه او ذكره
فليتوضأ واما مدرج الاسناد فاقسام الاول ان يكون الحديث
عند راو الا طرفا منه فانه عنده باسناد آخر فيرويه راوٍ عنه
تاما بالاسناد الاول ولا يذكر اسناد طرفه الثاني مثاله حديث
ابي داود والنسائي عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل
ابن حجر في صفة صلاته صلى الله عليه وسلم وفيه ثم جئتم
بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم
جيد الثياب يحرك ايديهم تحت الثياب فان قوله ثم جئتم
ليس بهذا الاسناد بل من رواية عاصم عن عبد الجبار ابن
وائل عن بعض اهله عن وائل هكذا رواه مبينا زهير ابن
معاوية وغيره ورجحه موسى بن هارون الحمال وقضى على
جمعهما بسند واحد بالوهم وصوبه ابن الصلاح الثاني ان

يدرج

يدرج بعض حديث في حديث آخر مخالف له في السند كحديث
سعيد بن ابي مريم عن مالك عن الزهري عن انس مرفوعا
لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تنافسوا الحديث فقوله ولا
تنافسوا من حديث آخر لمالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة مرفوعا اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث
ولا تجسسوا ولا تنافسوا فادرجه ابن ابي مريم في الاول
وصيرهما باسناد واحد وهو وهم منه كما جزم به الخطيب
وصرح هو وغيره بانه خالف جميع الرواة عن مالك الثالث
ان يروي جماعة الحديث باسانيد مختلفة فيرويه عنهم
راوٍ فيجمع الكل على اسناد واحد من تلك الاسانيد ولا
يبين الاختلاف كحديث ابن مسعود قلت يا رسول الله
اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا الحديث فان
الاعمش ومنصور بن المعتمر رواه عن شقيق عن
عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود ورواه واصل الاسدي
عن شقيق عن ابن مسعود واسقط عمرا من بينهما
فلما رواه الثوري صارت رواية واصل مدرجة على رواية
الاعمش ومنصور وقد فصل احد الاسنادين يحيى ابن
سعيد القطان لكن روي عن واصل انه اثبت عمرا
كالاعمش ومنصور وروي عن الاعمش انه اسقطه وهذه
الاقسام الثلاثة ذكرها ابن الصلاح واتباعه وزاد في شرح
النخبة رابعا وهو ان يسوق الاسناد فيعرض له عارض

فيقول كلاما من قبل نفسه فيرويه عنه كذلك ولا يجوز تعمد
المدرج في متن او سند لتضمنه عزو القول لغير قائله نعم
ما ادرج لتفسير غريب فقال شيخ الاسلام مسامح فيه ولهذا
فعله الزهري وغيره من الائمة انتهى ونحوه للسيوطي ففي الغيبة
وكل ذا محرم وقادح وعندي التفسير قد يسامح فائدة قال
في شرح النخبة يدرك المدرج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج
فيه او بالتنصيص على ذلك من الراوي او من بعض الائمة
المطلعين او باستحالة كون النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وما
روي كل قرين من الصحابة او التابعين او اتباعهم او اتباع
اتباعهم عن اخيه بالقصر على اللغة المشهورة في الاسماء الخمسة
اي عن المساوي له في الاخذ عن الشيوخ وفي السن غالبا
وقد يكتفي بالتساوي في السند وان تفاوتا سنا مدبج بضم
الميم وفتح الدال المهملة وتشديد الموحدة آخره جيم سمي بذلك
اخذا من ديباجتي الوجه وهما الخدان لتساويهما وتقابلهما
وسواء كان المدبج بواسطة ام بدونها مثاله بدونها رواية ابي هريرة
عن عايشة عنه وفي التابعين رواية الزهري عن ابي الزبير ورواية
ابي الزبير عنه وفي اتباع اتباعهم رواية احمد عن ابن المديني
وابن المديني عنه ومثاله بها رواية الليث عن يزيد بن الهاد
عن مالك ورواية مالك عن يزيد عن الليث فائدة اي المدبج
وائتجه اي اقصده مع رواية الاقران فانه نوع لطيف ومن فوايده
معرفة الامن من ظن الزيادة في السند والمدبج اخص من الاقران

فصل

فكل مدبج اقران ولا عكس اذ رواية الاقران ان يشارك الراوي من
روي عنه في امر من الامور المتعلقة بالرواية كالسن والاخذ
عن الشيوخ كرواية الاعمش عن النيمي وهما قرينان وقد
يجتمع جماعة من الاقران في حديث واحد كرواية احمد عن
ابي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى بن معين عن علي ابن
المديني عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة
عن ابي بكر بن حفص عن ابي سلمة عن عايشة قالت كن
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ياخذن من شعورهن حتى
يكون كالوفرة فاحمد والاربعة فوقه اقران كما قال الخطيب
فان روي الراوي عن من هو دونه سنا او في مرتبة الآخذين
عنه فرواية الاكابر عن اصاغر كرواية الزهري عن مالك والاصل
فيه رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري خبر الجساسة
ومن رواية الاكابر عن الاصاغر رواية الآباء عن الابناء والصحابة
عن الاتباع كرواية العباس عن ابنه الفضل ورواية وايل
عن ابنه بكر وكرواية العبادلة وابي هريرة ومعاوية وانس
عن كعب الاحبار امار واية الابناء عن الآباء فكثير واخص منه
من روي عن ابيه عن جده وفائدة معرفة ذلك التمييز
بين مراتبهم وتنزيل الناس منازلهم فان تقدم موت احد
قرينين اشتركا في الاخذ عن شيخ فهو السابق واللاحق كالبخاري
حدث عن تلميذة ابي العباس السراج اشياء في التاريخ وغيره
ومات البخاري سنة ست وخمسين ومايتين وآخر من حدث

رواية الاكابر عن الاصاغر

رواية الصحابة عن التابعين

السابق واللاحق

عن السراج بالسماع ابو الحسين الخفاف ومات سنة ثلاث
وتسعين وثلاثمائة وكابي علي البرداني سمع من تلميذه
السلفي حديثا ورواه عنه ومات علي راس الخمسماية وكان
آخر اصحاب السلفي سبطه ابو القاسم ابن مكي وكانت وفاته
سنة خمسين وستماية فقد شارك اباعلي في الرواية عن
السلفي وبين وفاتهما مائة وخمسون سنة قال الحافظ
ابن حجر وهذا اكثر ما وقفنا عليه من ذلك وغالب ما يقع
في ذلك ان المسموع منه قد يتاخر بعد موت احد الراويين
عنه زمانا حتي يسمع منه بعض الاحداث ويعيش بعد
السماع منه دهرا طويلا فيحصل من مجموع ذلك نحو
هذه المدة والله الموفق متفق لفظا وخطا في الاسم او مع
الكنية او اسم الاب او الجد او النسبة متفق وضده اي
مثله فيما ذكرنا المفترق واراد بالضد هنا ان مسمياته
مفترقة بان يكون كل منها لشخص مع اتفاقها في اللفظ
والخط هنا قال العراقي وغيره المتفق والمفترق ما اتفق
لفظه وخطه وافترقت مسمياته فهو من قبيل المشترك
اللفظي وهو فن مهم ومن فوائده الامن من اللبس فربما
يظن المتعدد واحدا وربما يكون احد المتفقين ثقة والاخر
ضعيفا والمهم منه من يشتبه امره لتعاصره واشتراكه
في شيوخ او رواة وينقسم الى اقسام الاول ان تتفق اسماؤهم
واسماء ابايهم كالخليل بن احمد ستة رجال او اكثر الثاني ان

تتفق

تتفق اسماؤهم واسماء ابايهم واجدادهم نحو احمد بن جعفر بن احمد
ان اربعة متعاصرون في طبقة واحدة الثالث ان تتفق الكنية
والنسبة معا نحو ابن عمران الجوني رجلان ونحو ابي عمر الحوضي
اثنان ايضا الرابع ان يتفق الاسم واسم الاب والنسبة نحو محمد
ابن عبد الله الانصاري اثنان متقاربان في الطبقة وهذا اقرب
مما قبله الخامس ان تتفق كناهم واسماء ابايهم كابي بكر ابن
عياش بتحتية ومعجمة ثلاثة السادس عكس ما قبله
وهو ان تتفق اسماؤهم وكني ابايهم نحو صالح بن ابي صالح
اربعة من التابعين السابع ان تتفق اسماؤهم او كناهم
نحو عبد الله اذا اطلق فان كان بمكة فابن الزبير او بالمدينة
فابن عمر او بالكوفة فابن مسعود او بالبصرة فابن عباس
او بخراسان فابن المبارك او بالشام فابن عمرو بن العاصي
ومثال المتفق المفترق في الكنية ابو حمزة بالحاء والزاي
عن ابن عباس اذا اطلق الا اذا اطلقه شعبة فمراده
نصر ابن عمران الضبعي فهو بجيم وراء وان كان يروي عن
ستة يروون عن ابن عباس كلهم بحاء وزاي لانه اذا روي
عن احد منهم يُنبه بذكر اسمه او نسبه الثامن ان يتفقا
في النسب من حيث اللفظ ويفترقا من حيث ان ما نسب
اليه احدهما غير ما نسب اليه الآخر كالحنفي نسبة الى
القبيلة والحنفي نسبة الى المذهب وفرق جماعة من اهل
الحديث بينهما فزاد في النسبة الى المذهب ياء تحتية

موتلف وهو فن مهم يحتاج اليه في دفع معرفة التصحيف في الاسماء والانساب والالقاب ونحوها متفق الخط فقط ولفظه مختلف وضده مختلف الضد المثل والمخالف كما في القاموس والمراد هنا الاول فان ما اتفق خطه دون لفظه يقال له موتلف ومختلف فهو من المشترك اللفظي كسابقه فاخش الغلط فيه فانه فن مهم لا يدخله القياس ولا قبله ولا بعده شيء يدل عليه وافرده بالتاليف خلق اولهم عبد الغني ابن سعيد واخرهم الحافظ ابن حجر صنف فيه كتابا سماه تبصير المنتبه بتحرير المشتبه وهذا الفن قسمان احدهما وهو الاكثر ملاضابط له يرجع اليه لكثرته وانما يعرف بالنقل والحفظ كاسيد مصغرا واسيد مكبرا وحبان وحبان وحبان ثانيهما ينضبط لعلته في احد طرفيه ثم تارة يراد به التخصيص بالصحيحين والموطا بان يقال ليس في الكتب الثلاثة فلان كذا فمن الاول من هذا الثاني سلام كله مثقل الا عبد الله بن سلام الصحابي وابن اخته وسلام جد ابي الحقيق وسلام بن مشكم اليهوديان فكله مخفف وشهر ابن الصلاح تشديد ابن مشكم واعترضه الحافظ ابن حجر كغيره بانه ورد في الشعر الذي هو ديوان العرب مخففا وساق في التبصير قول ابي سفيان ابن حرب سقاني قروان كميتا مدامة على ظمإ مني سلام بن مشكم وقول كعب بن مالك فصاح سلام وابن سعية عنوة وقيد ذليلا للمنايا ابن اخطبا

وقول

وقول سمال اليهودي فلا تحسبني كنت مولى ابن مشكم سلام ولا مولى حيي بن اخطبا فان قيل تخفيفه في الاشعار للضرورة اجيب بانه خلاف الاصل لا سيما مع تكرره ونحو عمارة بضم العين الا ابا عمارة الصحابي فبكسر العين ومنهم من ضمها قاله ابن الصلاح واورد عليه العراقي عمارة بالفتح والتشديد اسم جماعة من النساء كعمارة بنت عبد الوهاب الحصبية وعمارة بنت نافع بن عمر الجمحي وعمارة جدة ابي يوسف محمد بن احمد الرقي ومن الرجال بزيد وعبد الله وغات بني ثعلبة بن خزيمة بن احرم بن عمرو بن عمارة معدودون في الصحابة في جماعة عدهم ومن الثاني وهو المخصوص بالموطا والصحيحين خازم بالخاء المعجمة محمد ابن خازم ابو معاوية ومن عداه مما في الكتب الثلاثة فخازم مهملا كابي حازم الاعرج وجرير بن حازم والمنكر الحديث الفرد وهو الذي لا يعرف متنه من غير جهة راويه كما ذكره بقوله به راو غدا فقد به لا يحمل التفرد اي لا يحمل تفرده به لكونه لم يبلغ في الاتقان وكونه ثقة رتبة من يحتمل تفرده مثاله ما رواه النسائي وابن ماجه من رواية ابي زكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها مرفوعا كلوا البلح بالتمر فان ابن آدم اذا اكله غضب الشيطان وقال عاش ابن آدم حتى اكل الجديد بالخلق فهذا الحديث

منكر كما قال النسائي وابن الصلاح وغيرهما فان اباز كير تفرد
به واخرج له مسلم في المتابعات غير انه لم يبلغ رتبة من
يحتمل تفرده ولان معناه ركيك لا ينطبق على محاسن
الشريعة لان الشيطان لا يغضب من مجرد حياة ابن آدم
بل من حياته مسلما مطيعا لله تعالى ومشى الناظم
على ان المنكر بمعنى الشاذ كما جرى عليه ابن الصلاح
والمعتمد انهما متميزان كما قال الحافظ ابن حجر فالشاذ
ما خالف فيه الثقة من هو اوثق منه او تفرد به قليل
الضبط والمنكر ما خالف فيه المستور او الضعيف الذي
لم يجبر بمتابعة مثله فعلم انهما متميزان بذلك
وان كلا منهما قسمان والمقابل للشاذ يقال له المحفوظ
وللمنكر المعروف وقد مثل في شرح النخبة المنكر بما رواه
ابن ابي حاتم من طريق حبيب بن حبيب المقري عن
ابي اسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس مرفوعا
من اقام الصلاة واتى الزكاة وحج وصام واقرى الضيف
دخل الجنة قال ابو حاتم هو منكر لان غيره من الثقات
رواه موقوفا وهو المعروف قال فعرف بهذا ان
بين الشاذ والمنكر عموما وخصوصا من وجه لان بينهما
اجتماعا في اشتراط المخالفة وافتراقا في ان الشاذ رواية
ثقة او صدوق والمنكر رواية ضعيف وقد غفل من
سوى بينهما انتهى **متروكه** اي الحديث هو ما واحد به

انفرد

انفرد واجتمعوا الضعفه لتهمته بالكذب بان لا
يروي ذلك الحديث الا من جهته ويكون مخالفا
للقواعد المعلومة او عرف بالكذب في كلامه وان لم
يظهر وقوع ذلك منه في الحديث او لتهمته بالفسق
او الغفلة او كثرة الوهم **فهو كرد** اي كالمردود الموضوع
لكنه اخف منه كما صرح به وافاده الناظم بالتشبيه
وهذا النوع اسقطه العراقي وزاده غيره كصاحب
النخبة والسيوطي قال في المفيئة وسم بالمتروك فرد انقيب
راوله متهم بالكذب او عرفوه منه في غير الاثر
او فسق او غفلة او وهم كثر والحديث **الكذب** اي المكذوب
على النبي صلى الله عليه وسلم **المختلق** بفتح اللام اي انه لا ينسب الى
النبي اصلا **المصنوع** من واضعه **على النبي فهو الموضوع** من
وضع الشي اذا حطه سمي بذلك لانحطاط رتبته دائما بحيث
لا يجبر اصلا واتى الناظم تبعا للعراقي في تعريفه بهذه الالفاظ
الثلاثة المتقاربة للتاكيد في التنفير منه واورد الموضوع
في انواع الحديث مع انه ليس بحديث نظرا الى زعم واضعه
ولتعرف طرقه التي يتوصل بها لمعرفته لينفي عن القبول
ويعرف الموضوع باقرار واضعه وبقرائن يذكرها من له ملكة
قوية في الحديث واطلاع تام ومن القرائن ما يوجد من حال
الراوي كما وقع لغياث بن ابراهيم حيث دخل على المهدي
فوجده يلعب بالحمام فساق في الحال اسناد الى النبي صلى الله

الموضوع

متروكه ما واحد به انفرد
واجتمعوا الضعفه فهو كرد

عليه وسلم انه قال لا سبق الا في نصل او خف او حافر او جناح فعرف
المهدي انه كذب لاجله فامر بذبح الحمام وقال انا حملته على
ذلك ومنها ان يكون مناقضا لنص القرآن او السنة المتواترة
او الاجماع القطعي او صريح العقل حيث لا يقبل شيء من ذلك
التاويل وقد يعرف بركة لفظه لكونه لا فصاحة فيه او معناه
لكونه يرجع الى الاخبار بالجمع بين النقيضين او ركته ما معا
وبما فيه وعد عظيم على فعل شيء حقير او وعيد شديد على
صغيرة ثم تارة يخترع الواضع كلاما من عنده وتارة ياخذ
كلام غيره من كبعض السلف الصالح كحديث حب الدنيا
راس كل خطيئة فانه من كلام مالك بن دينار كما رواه ابن
ابي الدنيا او من كلام عيسى عليه السلام كما رواه البيهقي
في الزهد وقال في شعب الايمان لا اصل له عن النبي
صلى الله عليه وسلم الا من مراسيل الحسن البصري قال العراقي
ومراسيله عندهم شبه الريح او قد ما الحكما كحديث المعدة
بيت الداء والحمية راس الدواء فانه من كلام بعض الاطبا
او الاسرائيليات او ياخذ حديثا ضعيف الاسناد فيركب
له اسنادا صحيحا يروج به والحامل على الوضع اما عدم
الدين كالزنادقة او الانتصار والتعصب لمذاهبهم كالخطابية
والسالمية او اتباع هوى بعض الرؤساء كالخلفاء والامراء تقربا
اليهم او ذم من يريدون ذمه او للاكتساب والارتزاق او
الاغراب لقصد الاشتهار او غلبة الجهل كبعض المتعبدين

الذين

الذين وضعوا الحاديث فضايل السور وكل ذلك حرام باجماع
من يعتد به ولا عبرة بما ذهب اليه بعض الكرامية وبعض
الصوفية من اباحة الوضع في الترغيب والترهيب من
جملة الاحكام الشرعية وقد اجمعوا على ان الكذب على النبي
صلى الله عليه وسلم من الكبايروبالغ الجويني فكفر من تعمده
عليه واجمعوا على تحريم رواية الموضوع الا مقرونا ببيانه لقوله
صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب
فهو احد الكاذبين رواه مسلم وقد صنف ابن الجوزي
في بيان الموضوعات كتابا ضخما مجلدين لكنه خرج عن
موضوعه بحيث اودع فيه الحسن والصحيح وخطؤوه
في ذلك وشنعوا عليه فيه قال السيوطي
وفي كتاب ولابن الجوزي ما ليس من الموضوع حتى وهما
من الصحيح والضعيف والحسن ضمنته كتابي القول الحسن
ومن غريب ما تراه فاعلم فيه حديث من صحيح مسلم
حتى قال شيخ الاسلام والحافظ ابو الفضل العسقلاني هذه
غفلة شديدة من ابن الجوزي حيث حكم على هذا الحديث
بالوضع وهو في احد الصحيحين وله كتاب سماه القول المسدد
في الذب عن مسند احمد ساق فيه جملة مما اورده ابن الجوزي
بين ان منها ما هو صحيح وما هو ضعيف وخطاه في ايرادها
في الموضوعات ووجد السيوطي في فهرست مولفاته انه
شرع في كتاب سميته النكت البديعيات ثم من الموضوع

نوع لم يقصد وضعه وانما غلط ناقله نحو حديث ثابت ابن
موسى من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فان
ثابتا لم يقصد وضعه وانما دخل على شريك بن عبد الله وهو
بمجلس إملائه عند قوله حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا المتن او ذكره
على ما اقتضاه كلام ابن حبان وهو يعقد الشيطان على قافية
احدكم فقال شريك متصلا بالسند او المتن حين نظر الى
ثابت ممن حاله من كثرت صلاته المريد به ثابتا الزهده
وورعه وعبادته فظن ثابت ان هذا متن السند او بقيته
فكان يحدث به منفصلا او مدرجا له في المتن وهو غفلة او
غلطة منه نشأت من سلامة صدره وسرت الى غيره بحيث
انتشر حديثا فرواه عنه كثير وقد انت هذه المنظومة
كالجوهر المكنون سميتها منظومة البيقوني ليطابق التسمية
الواقع ولم اقف له على اسم ولا ترجمة ولا اعرف ما هو منسوب
اليه فوق الثلاثين باربع انت اقسامها المراد بها ما يشمل
الانواع المندرجة تحت الاقسام كما سبق ثم بخير ختمت
ثم انشد لله ايها الواقف على هذه العجالة علي خطا او زلل
الا التمست لها مخرجا نظرا لها بعين الرضا فافتح لها باب
اعتذار ان فسد معنى واول موهما اذا ورد ولله در ابن
الوردي رحمه الله تعالى حيث يقول
فالناس لم يصنفوا في العلم لكي يصيروا هذا فالندم

ماصنفوا

٢٦

ما صنفوا الا رجا الاجر والدعوات وجميل الذكر
لكن قد يتجسد الا حسد ولا يضيع الله حقا لاحد
والله عند قول كل قائل وذو الحجا من نفسه في شاغل
وقد طالعت عليها شرح الفية العراقي لمصنفها وبعض
حواشيها والفية السيوطي واتمام الدراية له وقد
فرغت من تسويدها في يوم عاشوراء في سنة ١٠٠٨ ثمانين
والف وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه اجمعين
امين

وكان الفراغ من نسخها يوم السبت المبارك
٢١ ربيع اول سنة ١٠٥٩ خمس وتسعين ومائة
بعد الالف من هجرة من له مزيد العز والشرف
على يد كاتبها ومالكها من هو علي
مولاه في كل اموره متوكل
الشهير بين اقرانه بالفقير
محمد بن الشيخ حسين المفربل
غفر الله له ولوالديه
ومشايخه ومحبيه
ومشايخه
ومحبيه
وللمسلمين
اجمعين
امين

هذه هذه الأربعون حديثا للأمام محي
الدين ابي زكريا يحيى بن
شرف النووي قد
س الله سره
ونفعنا به
امين

هذا الكتاب وقف حرام محرم بيعه المحدث في محمد كعوميزا المورتيز حرر
البيان بالحجج المرضية عفا الله عنه رجب

هذه بيتان لبعض العلماء وهو الشيخ الذبيخ رحمه الله
في مدح الاشتغال بعلم الحديث رحم الله ناظمها قال
احب حديث المصطفى واجله ** وارغب في تحصيله واباذر
واخدمه عمري وارجو بحبه ** نجاتي في الدارين مما احاذر
غيره

فائدة روى الامام القرطبي في كتاب التذكرة في باب من يدخل الجنة بغير
حساب من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا كان يوم القيامة جاء اصحاب الحديث بايديهم المحابر فيقال
تعالى جبريل عليه السلام ان ياتيهم فيسالهم فيقولون نحن اصحاب
الحديث فيدخلهم الجنة قبل ما كنتم تصلون على نبي مجد
صلى الله عليه وسلم انتهى
علاعام

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين قيوم السموات والأرضين مدبر
الخلائق اجمعين باعث الرسل صلوات الله وسلامه
عليهم الى المكلفين لهدايتهم وبيان شرايع
الدين بالدلائل القطعيه و واضحات البراهين
احمده على جميع نعمه واساله لمزيد من فضله
وكرمه واشهد ان لا اله الا الله الواحد القهار
الكريم الغفار واشهد ان محمدا عبده ورسوله
وحبيبه وخليله افضل المخلوقين واكرم بالقرآن
العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنين
وبالسنن المستنيرة للمسترشدين الخصوص
بجوامع الكلم وسماحة الدين صلوات الله
وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين
والملائكة وسائر الصالحين اما بعد فقد روينا

عن علي ابن ابي طالب وعبد الله بن مسعود ومعاذ
ابن جبل وابي الدرداء وابن عمر وابن عباس وانس
ابن مالك وابي هريرة وابي سعيد الخدري رضي
الله عنهم من طرق كثيرات بروايات متنوعات
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفظ
على امتي اربعين حديثا من امر دينها بعثه
الله تعالى يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء
وفي رواية بعثه الله تعالى فقيها عالما وفي
رواية ابي الدرداء رضي الله عنه وكنت له يوم القيا
مة شافعا وشهيدا وفي رواية ابن مسعود رضي
الله عنه قيل له ادخل من اي ابواب الجنة
شئت وفي رواية ابن عمر رضي الله عنهما كتب في
زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء واتفق
الحفاظ على انه حديث ضعيف وان كثرة
طرقه وقد صنف العلماء رضي الله عنهم في هذا

الباب ما لا يحصى من المصنفات فأول من صنف فيه عبد الله
بن المبارك ثم محمد بن اسلم الطوسي العالم الرباني
ثم الحسن بن سفيان النسوي وابو بكر الاجري
وابو بكر محمد بن ابراهيم الأصفهاني والدارقطني
والحاكم وابو نعيم وابو عبد الرحمن السلمي وابو
سعيد الماليني وابو عثمان الصابوني وعبد الله
ابن محمد الأنصاري وابو بكر البيهقي وخلائق
لا يحصون من المتقدمين والمتاخرين وقد سخره
الله تعالى فجمع اربعين حديثا اقتدا بهؤلاء
الأئمة الأعلام وحفاظ الاسلام وقد اتفق العلماء
على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ومع
هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث بل على
قوله صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الصحيحة
ليبلغ الشاهد منكم الغايب وقوله صلى الله عليه
وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فادها

كما سمعها ثم من العلماء من جمع الأربعين في اصول
الدين وبعضهم في الفروع وبعضهم في الجهاد وبعضهم
في الزهد وبعضهم في الآداب وبعضهم في الخطب
وكلها مقاصد صالحة رضي الله عن قاصد بها
وقد رايت جمع اربعين اهم من هذا كله وكل حديث
منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين قد وصفه
العلماء بان مدار الاسلام عليه او هو نصف الاسلام
او ثلثاه ونحو ذلك ثم التزم في هذه الأربعين
ان تكون صحيحة ومعظمها في
صحيحي البخاري ومسلم رضي الله عنهما
واذكر ها محذوفة الأسانيد ليسهل حفظها
ويعم الانتفاع بها ان شاء الله تعالى ثم انبههم ببيان
في ضبط خفي الفاظها وينبغي لكل راغب في
الآخرة ان يعرف هذه الاحاديث لما اشتملت عليه
من مهمات وحتوت عليه من التنبيه على الطاعات

وذلك ظاهر لمن تدبره وعلى الله اعتمادي واليه
تفويضي واستنادي وله الحمد ولنعمه وبه لتوفيق
ولعصمه وهو حسبنا ونعم لوكيل الحديث الأول عن
امير المؤمنين ابي حفص عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انما الأعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى
الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها
او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه رواه
اماما المحدثين ابو عبد الله محمد بن اسماعيل
بن ابراهيم بن المغيره بن بردزبة البخاري الجعفي
وابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري
النيسابوري رضي الله عنهما في صحيحيهما
الذين هما اصح الكتب المصنفه الحديث الثاني عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ايضا قال بينما
نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض

يتزوجها

الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه
منا احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه
وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي
الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت
اليه سبيلا قال صدقت فعجبنا له يسأله ويصدقه
قال فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته
وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر
خيره وشره قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان
قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه
يراك قال فاخبرني عن الساعة قال ما المسؤول عنها
باعلم من السائل قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد
الامة ربتها وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء
يتطاولون في البنيان ثم انطلق فلبثت مليا ثم
قال يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله
اعلم قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم رواه

قال هذا جبريل

٣ مسلم الحديث الثالث عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن
الخطاب رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة
وصوم رمضان رواه البخاري ومسلم الحديث الرابع
٤ عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق
ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفة
ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يرسل الله الملك فينفخ فيه
الروح ويؤمر باربع كلمات بكتب رزقه واجله وعمله
وشقي او سعيد فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل
بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع
فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها
وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه
وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها رواه
مسلم الحديث الخامس عن ام المؤمنين ام عبد الله
عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد
رواه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم من عمل
٦ عملا ليس عليه امرنا فهو رد الحديث السادس

عن ابي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت
٧ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين
٧ وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير
من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه
ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى
يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى وان حمى الله تعالى محارمه
الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت
٧ فسد الجسد كله الا وهي القلب رواه البخاري ومسلم الحد
٧ الحديث السابع عن ابي رقية تميم بن اوس الداري رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن
قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم رواه
٨ مسلم الحديث الثامن عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا
الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم
الا بحق الاسلام وحسابهم على الله تعالى رواه البخاري ومسلم
٩ الحديث التاسع عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم
فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم
١٠ على انبيائهم رواه البخاري ومسلم الحديث العاشر

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله تعالى طيب لايقبل الا طيبا وان الله
امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل
كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها الذين
امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل
السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب
ومطعمه حرام ومشربه وملبسه حرام وغذي بالحرام
فانى يستجاب لذلك رواه مسلم الحادي عشر عن ١١
ابي محمد الحسن بن علي بن ابي طالب سبط رسول
الله صلى الله عليه وسلم وريحانته رضي الله
عنهما قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه
وسلم دع ما لا يريبك الى ما لا يريبك رواه الترمذي ١٢
والنسائي وقال الترمذي حديث صحيح الثاني عشر
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه
ما لا يعنيه حديث حسن رواه الترمذي وغيره
هكذا الثالث عشر عن ابي حمزة انس بن مالك ١٣
خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه رواه البخاري
ومسلم الرابع عشر عن ابن مسعود رضي الله ١٤
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث الثيب الزاني
والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة
رواه البخاري ومسلم الخامس عشر عن ابي هريرة ١٥
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من كان يومن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت
ومن كان يومن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن
كان يومن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه رواه
البخاري ومسلم الحديث السادس عشر عن ابي ١٦
هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله
عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردد مرارا
قال لا تغضب رواه البخاري السابع عشر عن ١٧
ابي يعلى شداد بن اوس رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب
الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة
واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته
وليرح ذبيحته رواه مسلم الثامن عشر حديثا ١٨
عن ابي ذر جندب بن جنادة وابي عبد الرحمن معاذ
بن جبل رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اتق الله حيثما كنت واتبع
السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق
حسن رواه الترمذي وقال حديث حسن

١٩ وفي بعض النسخ حسن صحيح **الحديث التاسع عشر** عن ابي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال يا غلام اني اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك اذا سألت فاسئل الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعت على ان ينفعوك بشيء لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك وان اجتمعوا على ان يضروك بشيء لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وفي رواية غير الترمذي احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة واعلم ان ما اخطأك لم يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطئك واعلم ان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا **الحديث العشرون** عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستح فاصنع ما شئت رواه البخاري **الحادي والعشرون** عن ابي عمرو وقيل ابي عمرة سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قلت يا رسول الله

٢٠

٢١

قوله اذا لم تستح بحذف الياء واثباتها ويكون الحازم حذف الياء الثانية لانه من استحيي والاول من استحى انتهى شيخنا حبتي

قوله ابن محمد بالها اه شب

قل لي في الاسلام قولا لا اسأل عنه احدا غيرك قال قل امنت بالله ثم استقم رواه مسلم **الثاني والعشرون** عن ابي عبد الله جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارأيت اذا صليت الصلوات وصمت رمضان واحللت الحلال وحرمت الحرام ولم ازد على ذلك شيئا ادخل الجنة قال نعم رواه مسلم ومعنى حرمت الحرام اجتنبته ومعنى احللت الحلال فعلته معتقدا حله والله اعلم **الثالث والعشرون** عن ابي مالك الحارث بن عاصم الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن او تملأ ما بين السموات والارض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه معتقها او موبقها رواه مسلم **الحديث الرابع والعشرون** عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن الله عز وجل انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اخبث قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا دخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم

٢٢

٢٣

٢٤

اياها من وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن
الا نفسه رواه مسلم **الخامس والعشرون** عن ابي ذر رضي الله
عنه ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي
صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور
يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون
بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون
ان بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة
وكل تهليلة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر
صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اتاتي
احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال
ارايتم لو وضعها في حرام اكان عليه وزر فكذلك اذا
وضعها في الحلال كان له اجر رواه مسلم
السادس والعشرون عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى
من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل
بين الاثنين صدقة ويعين الرجل في دابته فيحمله عليها
او يرفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة
وبكل خطوة يمشيها الى الصلاة صدقة وتميط الاذى
عن الطريق صدقة رواه البخاري ومسلم
السابع والعشرون عن النواس بن سمعان رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البر حسن الخلق والاثم
ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس
رواه مسلم وعن وابصة بن معبد رضي الله عنه قال
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت تسأل
عن البر قلت نعم فقال استفت قلبك ما اطمأنت
اليه النفس وطمأن اليه القلب والاثم ما حاك في نفس

وتردد في الصدر وان افتاك الناس وافتوك حديث حسن رويناه
في مسندي الامامين احمد بن حنبل والدارمي باسناد حسن **الثامن والعشرون**
عن ابي نجيح العرباض بن سارية رضي الله عنه قال وعظنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون
فقلنا يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى
الله والسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد وانه من يعش منكم فسيرى
اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين
عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة
رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح **التاسع والعشرون**
عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل
يدخلني الجنة ويباعدني عن النار قال لقد سألت عن عظيم وانه ليسير
على من يسره الله تعالى عليه تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة
وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم قال الا ادلك على
ابواب الخير الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار
وصلاة الرجل في جوف الليل ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى
بلغ يعملون ثم قال الا اخبرك برأس الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى
الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى يا رسول الله
فاخذ بلسانه وقال كف عليك هذا قلت يا نبي الله وانا لمؤاخذون
بما نتكلم به فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس في النار على وجوههم
او على مناخرهم الا حصائد السنتهم رواه الترمذي وقال حديث حسن
صحيح **الثلاثون** عن ابي ثعلبة الخشني جرثوم ابن ناشر رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى
فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم اشياء
فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة غير نسيان فلا تبحثوا

صحيح
جيد

٣١ عنها حديث حسن رواه الدارقطني وغيره الحادي والثلاثون عن ابي
العباس سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه قال جاء رجل الى
النبي فقال دلني على عمل اذا عملته احبني الله واحبني الناس فقال ازهد
في الدنيا يحبك الله وازهد فيما عند الناس يحبك الناس حديث حسن
٣٢ رواه ابن ماجه وغيره باسانيد حسنة الثاني والثلاثون عن ابي سعيد
سعد ابن مالك ابن سنان الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار حديث حسن رواه ابن ماجه
والدارقطني وغيرهما مسندا ورواه مالك في الموطأ عن عمرو بن
يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فاسقط ابا سعيد
٣٣ ولم يضر فان بعضها يقوي بعضا الثالث والثلاثون عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس
بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودمائهم لكن البينة على المدعي
واليمين على من انكر حديث حسن رواه البيهقي وغيره هكذا
٣٤ وبعضه في الصحيحين الرابع والثلاثون عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان
الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم
٣٥ يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان رواه مسلم الخامس والثلاثون
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع
بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم
لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره التقوى ها هنا
ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه
المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه رواه مسلم

السادس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب
يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة
ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما
ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما دام العبد
في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيها علما سهل الله له
طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون
كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم
الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به عمله لم
يسرع به نسبه رواه مسلم بهذا اللفظ السابع والثلاثون
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى قال ان الله تعالى كتب الحسنات
والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها
الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبها الله عنده
عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وان هم بسيئة
فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبها
الله سيئة واحدة رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما
بهذه الحروف فانظر يا اخي وفقني الله تعالى واياكم الى عظيم لطف
الله تعالى وتامل حسن هذه الالفاظ وقوله عنده اشارة الى الاعتناء
بها وقوله كاملة للتوكيد وشدة الاعتناء بها وقال في
السيئة التي هم بها ثم تركها كتبها الله عنده حسنة
كاملة فاكدها بكاملة فلله الحمد ولله سبحانه لا تحصى
ثناء عليه وبالله التوفيق الثامن والثلاثون عن ابي هريرة

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى
قال من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي بشيء
احب الي مما افترضته عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل
حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره
الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي
بها وان سألني اعطيته ولئن استعاذني لاعيذنه رواه
البخاري

٣٩ التاسع والثلاثون عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لي عن امتي الخطاء
والنسيان وما استكرهوا عليه حديث حسن رواه ابن ماجه
والبيهقي وغيرهما

٤٠ الاربعون عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال كن
في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وكان ابن عمر رضي الله
يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا
تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك
رواه البخاري

٤١ الحادي والاربعون عن ابي محمد عبد الله ابن عمرو
ابن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت
به حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح

٤٢ الثاني والاربعون عن انس رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى
يا ابن ادم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك
على ما كان منك ولا ابالي يا ابن ادم انك لو بلغت ذنوبك
عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك يا ابن ادم

غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن ادم لو لقيتني بقراب
الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة رواه الترمذي
الله وقال حديث حسن هذا آخر ما قصدنا من بيان الاحاديث
التي جمعت قواعد الاسلام وتضمنت ما لا يحصى من انواع العلوم
في الاصول والفروع والاداب وسائر وجوه الاحكام
وها انا اذكر بابا مختصرا جدا في ضبط خفي الناط ها مرتبة
لئلا يناط في شيء منها وليستغني بها حافظها عن مراجعة غيره في ضبطها ثم اشرع في شرحها ان شاء الله
تعالى في ثنايا مستقل وارجو من فضل الله عز وجل ان
يوفقني فيه لبيان مهمات من اللطائف وجمل من الفوائد
والمعارف لا يستغني عالم عن معرفة مثلها ويظهر لطالبها
جزالة هذه الاحاديث وعظم فضلها وما اشتملت عليه
من النفائس التي ذكرتها والمهمات التي وصفتها
ويعلم بها الحكمة في اختيار هذه الاحاديث الاربعين
وانها حقيقة بذلك عند الناظرين وانما اقتصرت على
هذا القدر ليسهل حفظ هذا الجزء بانفراده ثم من اراد
ضم الشرح اليه فليفعل والله عليه المنة بذلك
اذ يقف على نفائس اللطائف المستنطة من كلام من
قال الله تعالى في حقه وما ينطق عن الهوى ان هو الا
وحي يوحى ولله الحمد اولا واخرا باطنا وظاهرا وصلى الله

على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما
كثيرا ومحمد الله رجي لها
لبني ص

بسم الله الرحمن الرحيم وبه العون

باب الاشارة الى ضبط الالفاظ المشكلات

وهذا باب ترجمته بالمشكلات فقد انبه فيه على الفاظ
من الواضحات بخطبة نضر الله امرأ روى يشدد الضاد
ويخففها والتشديد اكثر معناه حثه رحمه الله
[illegible] على امير المؤمنين عمر رضي
الله عنه وهو اول من سمي امير المؤمنين فوله صلى الله عليه وسلم
انما الاعمال بالنيات الى الا يخص الاعمال الشرعية الا بالنية
فوله صلى الله عليه وسلم لهجرته الى [illegible] رسوله معناه بقبوله
[illegible] لا يرى عليه اثر السفر وهو بضم الياء اي يرى
[illegible] صلى الله عليه وسلم توفي يوم الاثنين لثنتي عشرة ليلة مضت
[illegible] الله تعالى قدر الخير والشر قبل خلق الخلق وان جميع
[illegible] بقضاء الله تعالى وقدره وهو مرد لها فوله
[illegible] عن امارتها هو لغة الهمزة اي علاماتها
[illegible] بلاها الفتن لكن الرواية بالها فوله
[illegible] ربتها اي سيدتها ومعناه ان تكثر السراري

وبعده الصديق عامين استقر ✿ ونصف بالسم قضى ثم عمر
عشرا ونصفا وقضى لما انجرح ✿ ومصر والعراق والشام افتتح
وبعده عثمان احدى عشرا ✿ ومثلها يوما شهيدا مترا
ثم علي خمسا السدس انقصن ✿ ونصف عام بعده السبط الحسن
ومعجزاته وما اختص به ✿ لم تحص عنه قل صلات ربه
عليه والال عدد ما غردت ✿ ورقا على اغصانها واطربت
صلى عليه ربنا وسلما ✿ واله وصحبه وكرما

بلغ مقابلة

ناشدتك الله ان عاينت لي خطأ ✿ استرفان خيار الناس من سترا

حتى اذا الظلم اختفى في اظلم

للحمد مشيخ بن جعفر حاجي في سر

أنا المسلوب في فعلي وامري — انا المعدم في حالي وبادي
أنا الموهوم في زعمي بأني — انا الفعال شركاً في قيادي
أنا الباقي بلا شك وريب — انا الاصلاح في عين الفسادي
أنا المسكين في كلي وجزئي — انا المحتاج في آناتٍ زادي
أنا العبد الفقير بكل وجه — وفي الحمقى ما بيدي أيادي
أنا بالله بل لله رغمي — وفي موتي ملاذي واعتمادي
انا العجب العجاب وأي شيء — أنا في الكون مكنون المفاد
أنا الشيء المشار اليه خلقاً — وفي عين الثبوت انا المنادي
الهي يا الهي يا الهي — سألتك يا كريم وخير هادي
ويا حنان يا منان يا من — اذا نودي اجاب لمن ينادي
واعطاه العطاء الجم فضلاً — وآجزل لي المعاش وفي المعاد
ومن اطلقت بالبشرى لساني — يقيناً قد اجبت بما انادي
وصلى الله في ليل وصبح — على طه السمع لكل صادي
محمد الامين ومن يليه — من الاصحاب والآل الجياد

وله عفا عنه ايضاً وفيها رموز مناقضة

انا المحبوب ما بين العباد — انا المشهود مثل الشمس بادي
انا البطال والعمال ايضاً — وفي موهوش والصاحي فؤادي
يا الهي العجاب لمن يراني — على اللون في غيبي رشادي

وله ايضاً عفا عنه

يا عبد الاله لحقاً حقاً — انا الموصوف بالعجز الحقيقي
يا الراجي انا اللاجي يقيناً — بأن الله يرشدني طريقي وهو

تقريرات على شرح الأبي

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

الحمد لله ملهم الصواب ملهم من شاء من عباده للصواب والصلاة والسلام
على النبي الأواب المخصوص بينبوع الحكمة وفصل الخطاب وعلى آله وذريته
والأصحاب وبعد فهذه كلام للحبر الحافظ النبيل الكيس الجامع بين المعقول
والمنقول احمد شلبي بن محمود جوخدار عفا الله عنه تقييدا من بيانات
استفدتها من تقريرات شيخنا العلامة الحجة الفهامة وحيد عصره وفريد
دهره مولاي عبد الله سيدي محمد القاسم بن عاشور المالكي مفتي المالكية أبقيه
أدام الله عمارته به في مجالس تدريسه لشرح الأبي على صحيح مسلم رحمهما الله
ونفعنا بهما بشرح مستعينا بالله معتمدا عليه مفوضا جميع الأمور إليه
أقول من تقريرات شيخنا حفظه الله فيما يتعلق بالحديث الأول وبيان ما قاله الشارح
فيه وهو حديث سؤال جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم
عن الإيمان والإسلام والإحسان الخ ومن جملة ما نقل الشارح فيه عن القاضي
عياض رحمه الله أنه وقع في الحديث تفسير الإيمان بمجرد التصديق بالقلب
والإسلام بمجرد عمل الجوارح وإن هذا أمر مخالف لحديثي ضمام أو الوفد
لا يتبين ولا يوافق ما قرره الشرع من أن الإسلام هو مجموع التصديق القلبي
والنطق باللسان الخ كلامه في ذا المحل وأجاب شيخنا في ذا المحل وأبلغ
رضي الله عنه والحاصل أنه من المعلوم أن الإيمان لغة هو التصديق مطلقا
والإسلام لغة هو مطلق الانقياد أيضا وكل منهما عام في جميع الأمور والشرع
خصهما بالانقياد لله تعالى والتصديق بجميع ما جاء به الرسول صلى الله عليه
وسلم والعمل به في الظاهر أيضا حتى جعلهما مترادفين وأن كلا منهما

مطلق

عبارة

عبارة عن الاعتقاد بالقلب والنطق باللسان هذا أو نحوه ذكروا أخذا لهذا
المعنى من هذا الحديث بالانفراد قلت وعندي أن الحديث ينفرد بالدلالة
على ذا المحل حيث فسر فيه الإسلام بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده
ورسوله ولم يفسر بمجرد النطق بتلك الجملة إذ الشهادة أتم بالنطق
فقط بل لا بد أن يصاحب النطق الاعتقاد أن ذا المحل حق وحاصله أن الحديث
يشير إلى أنه في المقام اعتبارين اعتبار ما ينجي الإنسان مع مولاه فقط
واعتبار ما ينجيه مع مولاه وينجيه من الحكم عليه بالكفر في ظاهر الشرع
فالمقام الأول يكفي فيه الاعتقاد القلبي وما هنا تفسير الإيمان بالاعتقاد
بالقلب فقط والمقام الثاني فلا بد من النطق باللسان مع الاعتقاد المذكور
لتعذر الاطلاع على الباطن وما هنا تفسير الإسلام بالاعتقاد والعمل
فليتأمل والله أعلم بغيره ومنها ما يتعلق بتفسير الإحسان في
الحديث المذكور وبيان ما قاله الشارح من أنه من جوامع كلمه صلى الله
عليه وسلم لأنه متضمن لمرتبتين من الإحسان الأولى مرتبة المكاشفة
وهي مرتبته صلى الله عليه وسلم والثانية مرتبة الكمل من الأمة
وهي المعبر عنها بمرتبة المراقبة ثم بعد أن أمكن شيخنا حفظه الله
ذا المحل من البيان ذكر أن الحديث إنما يدل على مرتبة واحدة
وهي أن يستحضر العبد عند جميع الأجزاء عبادته أنه يرى الله
حكاية حقيقة والله يراه حقيقة وليس المراد من هذا إلا استحضار
ذلك في معنى الإحسان بل ما يترتب عليه من بذل المجهود في إجادة العمل

والثاني فهو من باب التعجيب بالسبب كما قال الشارح وبه تعلم ان مجاله
قوله صلى الله عليه وسلم كما انجاز ان لم تكن تراه فانه يراك الخ منه،
والحاصل وهو اعتبار الرؤية من الجانبين اذ هو الذي يتسبب عليه
المقصود واما اعتبار رؤية العبد فقط فلا يتسبب عليه فلذا
عارضه شيخنا بما ذكره الشارح بما فيه نظر لانه مقبول ولا يكون يكفي في الرد عليه كل
ما اشارة على كل لجميع وراب الاحسان ما خوذ من الجزئي حيث
ال الامر بذلك في جميع لكون المقصود انتقال العبد من رؤية ذلك الى
يعلم جميع الاوجاء والاشتمال في التعجيب على استحضار الرؤية واعتبارها
من الجانبين تعجيب بالوجه الاكمل بالمنع من دخول ما دونه من الاوجاء والله
اعلم وفيه ما ذكر في السؤال عن الصلاة وجوابه
في الجزئي المذكور ايضا والسؤال الذي اورده الشارح على التعجيب
في الجواب باسم التفضيل الدال على المشاركة والزيادة مع نفي
اصل العلم بالصلاة عن كل من الصلاة والمسؤول واجاب عنه بان اسم
التفضيل يجيء خلاف في استعمال بالدالة على الاشتراك في الاتصاف بالوصف
بل يحتمل استعماله مع انتفاء الوصف عن كل منهما كما هنا وان كان احتمالا
مرجوحا لكن الغرض انه يرجحه الخ كلامه قلت الذي يفهم للعبد
الحقير عدم تسليم انتفاء اصل العلم عن الصلاة والمسؤول بل بهما
علما لكن بالصلاة اكمل من جهلات اخر كما نقله الشارح، اخر كلامه
والتعجيب باسم التفضيل لا يقتضي ان يكون العلم المشترك فيه بهما
العلم بالجهة المسؤول عنها وبيانه ان جبريل عليه الصلاة والسلام

(يتبع)

(يتبع)، صلى الله عليه وسلم عن الساعة اي بمن وقتها اجابه صلى الله عليه وسلم
بما معناه، اي ما تعلم من احوال الساعة الا ما تعلم انت ولا تفضلها بعلم
وقتها المسؤول عنه فاذا علمت هذا فاعلم ان الاصل عدم الحاجة لما ارتكبه الشارح
من الاحتمال الذي هو محل الحاجة للغوارين ولا لما قاله شيخنا حفظه الله من ان المراد
المبالغة في الاتصاف بالجهل بالمسؤول عنه بطريق الكناية وانه فرض جهل
الصادق الملازم له علما وجعل وصف المسؤول مثله ليوقفه على اللازم وانه جعل
فيكون من ابهام الحي بدليله وهو اقوى وبقي علينا وجه ترجيح هذا الاسلوب
في الجواب في الحديث اذا اكتفينا بما قاله الشيخ بما قلنا انه صح توجيهه
ذلك به يقال لنا ان توجيهه بان ذلك قواضع وسياسة منه صلى الله عليه
وسلم مع الصادق هيئ شركه مع نفسه في العلم وفي تنبيهه على ما يقتضيه كونه
صادقا من الجهل واما جواب بانه علم في اولا اعلم ذلك فيجوت هذا المعنى
مع ان فيه من المبالغة في نفي العلم بالمسؤول عنه ما ليس في نحو من يدري
احتمال ارادة لا يستحق في الصادق والمسؤول ليدل على حصر ذلك العلم في
الله تعالى والجواب مقتض للمبالغة ليعلم ذلك من قصر جزء من قصر جزء
ذلك والله اعلم وفيه ما ذكر في من استدلال بهذا
الحديث على محة ايمان المقلد الذي يعتقد بدون نظر واستدلال وذلك
من تقريره صلى الله عليه وسلم الاعرابي بان قوله من بالله الخ وهم يدري بما قال النظر
في الاستدلال ويجاب عنه شيخنا رضي الله عنه بان اخباره صلى الله عليه وسلم
بذلك استدلالية كما نص عليه بل قال بعضهم انه فشا من العلم الضروري
بالدليل كان الامي بحال الحاجة يكون عدم امي صلى الله عليه وسلم بما قال النظري

والاستدلال دليلا على عدم وجوب الاستدلال قلت فرض للعبد الخفي
ان هذا الذي غير متجه وذلك لان كون اخبار صلى الله عليه وسلم استدل به
بل فالاولى ان تكون من قبيل العلم الضروري انما هو بواسطة العلم بانه
اصرف الضلال فيزوانه لا ينطق عن الهوى وان جميع ما يخبر به يشرعه
انفع لا دلة صلى الله عليه وسلم وبهذا يعلم ان قبض ان من اخذ الايمان
بالله من مجرد اخبار صلى الله عليه وسلم ولم يعمل شيئا في الاستدلال مقلد
وهو من محل الخلاف ايضا انه لم يستدل بشيء مباشر بل بواسطة كونه خبر
النبي صلى الله عليه وسلم فلا يكون الا عند ليل فلا يحتاج الى اعمال
النظر فيه وكذا الخلاف فالاولى ان يسمى التبعا عند الائمة المجتهدين في الفروع
تقليدا والا فالتباعهم انما هو اعتماد منا على استدلالهم على تلك الاحكام
بالادلة الشرعية وكونهم يعتمدون انهم انما اخذوا تلك الاحكام بالادلة
قبل الزمة بالاستشهاد اليها لما اتبعناهم فلو كان الاستدلال بواسطة
يخرج الانسان عن كونه مقلدا لكان اخذ تلاميذ الاحكام استدلالا ايضا
وانا تقليدي شيء اذ ما اذا لعلم ان لا يتبع غيره في شيء الا اذا اعتمد فيه
هذا او محل خلافهم انما هو هل يجب على الانسان ان يستدل بعقله في الايمان
بالله او يكفيه تقليد اي مخبر كان سواء كان من صرفه محقق وهو
النبي صلى الله عليه وسلم او مقلد وهو غيره والله اعلم وفيها
ملفوظ رضي الله عنه في قوله صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام حين
سأله عن الساعة في خمس لا يعلمهن الا الله وتلى اية ان الله عنده علم
الساعة الاية على آخر الايات وان ذلك استدلال منه صلى الله عليه
وسلم على ان وقت مجيء الساعة مما استأثر الله بعلمه وبين هذه

(الجزء)

الله ظرف لهذه الاية فهل تتضمنه من الامور الخمسة على علمه تعالى لها
قوله ان الله عنده علم الساعة يحتمل فيه تقديم الخبر وهو الظرف على المبتدا
الذي هو الجملة او الواقعة خبر ان الله وهو راجح وقوله ويتنزل الغيث قوبل
الشيء فيه بانه وان جاء لهذه الجملة اختصاص على طريقة الشيخ عبد
القاهر الذي يرجع التقديم الخبر الفعلي على المبتدا الاسمي بتصير الفعل كما يأتي
في قوله ويعلم ما في الارحام لكن الفعل الذي تصير الجملة على هذه الطريقة
ليس هو الفعل الذي اذا هذا هو فعل يتنزل الغيث على الله تعالى ونحن
نرى ان فعل العلم يوشك ذلك الا ترى ان قد جاء تلك الاحاديث كلها
لبعض هذا ان تلك مزية وجه في استبداد ذلك الحكم وهو ان تكون
جملة وينزل الغيث معطوفة على الساعة الخبر في الجملة الاولى فيصير
المعنى ان الله عنده علم الساعة وعنده علم ينزل الغيث الاولى الخبر
عنه بالظرف الذي تقديم الخبر على المبتدا فيه قلت وعندي ايضا
انه وجه حسن وان لم يرتضه الشيخ وجعله من استكمالات النبي لا ينبغي
بهم الظن ان عليها ان هذا مع محنته حيث يعبر التصدر الظني اني
بل يتأمل في قوله ويعلم ما في الارحام حيث فيه تقديم الخبر الفعلي
على المبتدا الاسمي وهي حيث فيه المذكور وقوله وما تدري نفس ماذا تكسب
غدا وما تدري نفس بأي ارض تموت حيث فيه نفي الدراية عن كل نفس مع
ثبوت العلم له تعالى ثم نقل السفاقسي رحمه الله عن ابن العربي انه قال
ليس لاحد ان يدعي علم شيء منها بعد قال ينزل الخبر غدا او اكسب فيه كذا

كبرى وان اشترى فزوال الحمر اى امارة ان الله تعالى يجعل جواهر منهن
امارة اذا ما جعل للساعة وكذا الحال ان اراد من علم ما فى ارحام الحبالى ان يشتر
فى ذلك الحال اى التجربة بكفول الشيب الخ وفى قال شيخنا رحمه الله انه كذلك
غير مستقيم لانه اوهم ان علم فى يدرى العلم بالامور الخمسة بالكلية ولو اشتر
فى دعوى الامارة وقال انه الان يجعل الله هذا الصبى امارة فورود النقل
لبعضها فى الحديث كذلك فقوله ثم قال وكذا الحال من اراد من علم ما فى ارحام الحبالى
اشتر التجربة بكفول الشيب الخ يعنى ان اشتراط امارة اذا لم يكن مما وجد العرف
فيه الاول والثانى مع ان الاستناد الى الامارة ايضا يفيد الظن فى الكل
قلت ـــ يجاب عليه بان المراد من الحبالى عليه بالكلية بقرينة المقام والا لم يجز مع
بعد تخلف ذلك عن تلك الامارة والمراد من عدم الحبالى عليه الدعوى الثانى
بالكلية بالاستناد بكفول التجربة البصير المجرد الكفر وهو يدعى الى دعوى العلم
ليس بقطعى كدعوى الاول بل مع الاستناد امكان التخلف كما ومن بين
الدواب الثلاثة التى تقلها الصندوق بعد ورجع الخلاف بينهما تعقيبا
والله اعلم ومنها ـــ بيان ما يتعلق بقوله صلى الله عليه وسلم
فى ذكر امارات الساعة ان تلد الامة ربتها الخ وانه اشتلب فى المراد من
هذا العبارة فقيل المراد ان تكثر السراري فيلزم من السيادة بهن بيا عتبار
ان الولد يملك ما يملك ابوه حكما وامه من ملك اليمين وهو ربها حكما وجب
فيه فيخنا رضى الله عنه بان هذا موجود فى صدر الاسلام ايضا فكيف
يجعل امارة على الساعة وايضا معنى الكثرة المأخوذة فى العبارة فقلت
يجاب بان المراد ان ذلك فى اخر الزمان بكثرة تحاصر حربه والمأخوذ

الكثرة

الكثرة ممنوع فى الامة مجملا على ان يستثنى الحجازى وهو كثرة ذلك حتى
كاد ان يستغرق جميع الاجزاء وهذا كثير وقيل المراد كثرة بعقوق الاولاد
امهاتهم بان تكون الام بعلا لها ولربها معاملة مملوكته وهو راى الضياء
عياض واستشهد به شيخنا حديث الله على غير منوال وقيل غير ذلك
راجع الشرح ثم ان شيخنا حرر راى الضياء فيبان التحرير فى الخلاف لفظا
اى بعنى الحمل الى على الاول للشبه المذكور ووجه تاتيه بان الانثى بعيرة
عن العقوق عادة بلذا وقع منها كان ادل على انقلاب الحال وقال ان
لفظ الامة ايضا الحجازى وهلمن الام حرة كانت او امة اذا يختص ذلك
بالمملوكة على هذا القول وهو ان المراد كثرة العقوق لا ان العقوق كما يكون
من ولد الامة يكون من ولد الحرة وقيل ان التخصيص بالامة لانها جانبها
اقرب للعقوق من حيث انها مملوكة اى ولدها منها وان ابى من حيث مملوكيتها
له فيه ورد هذا التخصيص بان المقام يقتضى كثرة وقوع العقوق البعيد
عادة ليكون امارة على الساعة واما القريب فليس بغريب والحاصل
انهم متفقون على ان المراد انقلاب الحال وهو ان يصير العزيز ذليلا
والذليل عزيزا اوالى يسير وصاوالى وسر يسا والجليل حقيرا والحقير
جليلا ونحو ذلك من الامارات كما يدل عليه بقية الحديث وانما
الخلاف فى كم حق اخذ ذلك من العبارة والله اعلم ومنها
بيان ما يتعلق بقوله صلى الله عليه وسلم للهدهد اى حين صلاته عن الاسلام
خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال له هل على غير هذا فقال لا الا ان تطوع

وقيل ان استدلال من يوجب الصفل بالشروع وهم العمل الكتبية والحنفية رضي
الله عنهم وحاصله انهم جعلوا الاستثناء على الاصل فيه وهو ان يكون متصلا
فيصير المعنى لا يجب عليك غير هذه الصلوات الخمس الا ان تطوع فيجب
عليك وجب الصلاة بعينها فهذا الاستدلال انما يتم ان وجوب الصفل
بالشروع بيان تحريمي مذهب الحسنيين بهذا الحديث على وجوب التطوع
بالشروع ان الشروع يوجب اتمام المشروع فيه لانه يقلب به لانه منى
كونه تطوعا الى كونه واجبا مرويا عما يلزم على ذلك من تجزي العبادة
او امرا الى مندوب وواجب والشفع ان يكون الشروع بعبادة كاملة
مندوب بل العمل المندوب الاجزاء الاول منها فقط وهذا اظهر من الاول
وعولهم الاتصال بهذا الاستثناء توضيحهم فيما ذهبوا اليه فيما ان
مذهبهم اذا دخل المستثنى في جنس المستثنى منه الا اذا اريد بالتطوع
ذات العبادة واما ان قيل ان المراد استثناء اتمام ما الا استثناء ذات
لا يكون المستثنى من جنس المستثنى منه فيكون منقطعا متصلا بسقط
ح الاستدلال احتمال ان يكون المراد ح لا يجب عليك غيرها لكن يستحب
لك ان تطوع قلت الظاهر ان كون المراد من الاستثناء التطوع
استثناء اتمام لا استثناء ذات لا يخرجه عن كونه من جنس المستثنى منه
لدخول متعلق الحكم بالامر والاتمام في ضمن تعلقه بذات الصلاة او غيرها
من العبادات ما استثناء اتمام صلاة التطوع مما تقدم استثناء لبعده داخل
في ضمن ما تعلق به الحكم السابق ولو الا استثناء لصح ان ينسب عليه
حكم بقية الافراد وليقال مثلا لا يجب غيرها حتى اتمام الصلاة اي تطوع

في مفرده خلافي الامور التي نفي عنها الوجوب بهذا الاستثنى يثبت له الوجوب
وانا يقال ان الاتمام وصف للصلاة وليس فردا من افرادها فهو بمثابة
قولك قام القوم الا زيدا فان القول قرينة تمنعهما ان الاتمام الصلاة
شيء يصح تعلق الحكم به استقلالا وانما الكلام الزيد مثلا اذا قيل اقام
فلان زيد وقيل وجب اتمام الصلاة وبهذا اتضح ان الاتصال بالاستثناء
متأت هنا على كون المراد استثناء اتمام التطوع اذ انه يصح الاستدلال
به على وجوب التطوع بالشروع خلافا لمن منعه فتذكر فانه مهم
والله اعلم ومنها بيان ما نقل عن ابن الصلاح من الاستدلال
بحديث الاعرابي هين قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني ما فرض
الله تعالى علي من الصلاة فقال رسول الله الا الصلوات الخمس الا ان
تطوع فقال اخبرني ما فرض الله تعالى علي من الصيام فقال شهر رمضان
الا ان تطوع الحديث بيان ذلك ان قوله صلى الله عليه وسلم الا الصلوات
الخمس الا ان تطوع فيجب عليك غيرها ان تطوع فيجب عليك غيرها
شيء يصح تعلق الحكم به استقلالا وانما الكلام الزيد مثلا اذا قيل اقام
فلان زيد وقيل وجب اتمام الصلاة وبهذا اتضح ان الاتصال بالاستثناء
متأت هنا على كون المراد استثناء اتمام التطوع اذ انه يصح الاستدلال
به على وجوب التطوع بالشروع خلافا لمن منعه فتذكر فانه مهم
والله اعلم ومنها بيان ما نقل عن ابن الصلاح من الاستدلال
بحديث الاعرابي هين قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني ما فرض
الله تعالى علي من الصلاة فقال رسول الله الا الصلوات الخمس الا ان
تطوع فقال اخبرني ما فرض الله تعالى علي من الصيام فقال شهر رمضان
الا ان تطوع الحديث بيان ذلك ان قوله صلى الله عليه وسلم الا الصلوات
الخمس الا ان تطوع فيجب عليك غيرها ان تطوع فيجب عليك غيرها
شيء يصح تعلق الحكم به استقلالا وانما الكلام الزيد مثلا اذا قيل اقام
فلان زيد وقيل وجب اتمام الصلاة وبهذا اتضح ان الاتصال بالاستثناء
متأت هنا على كون المراد استثناء اتمام التطوع اذ انه يصح الاستدلال
به على وجوب التطوع بالشروع خلافا لمن منعه فتذكر فانه مهم
والله اعلم ومنها بيان ما نقل عن ابن الصلاح من الاستدلال
بحديث الاعرابي هين قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني ما فرض
الله تعالى علي من الصلاة فقال رسول الله الا الصلوات الخمس الا ان
تطوع فقال اخبرني ما فرض الله تعالى علي من الصيام فقال شهر رمضان
الا ان تطوع الحديث بيان ذلك ان قوله صلى الله عليه وسلم الا الصلوات
الخمس الا ان تطوع فيجب عليك غيرها ان تطوع فيجب عليك غيرها
شيء يصح تعلق الحكم به استقلالا وانما الكلام الزيد مثلا اذا قيل اقام
فلان زيد وقيل وجب اتمام الصلاة وبهذا اتضح ان الاتصال بالاستثناء
متأت هنا على كون المراد استثناء اتمام التطوع اذ انه يصح الاستدلال
به على وجوب التطوع بالشروع خلافا لمن منعه فتذكر فانه مهم
والله اعلم ومنها بيان ما نقل عن ابن الصلاح من الاستدلال
بحديث الاعرابي هين قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني ما فرض
الله تعالى علي من الصلاة فقال رسول الله الا الصلوات الخمس الا ان
تطوع فقال اخبرني ما فرض الله تعالى علي من الصيام فقال شهر رمضان
الا ان تطوع الحديث بيان ذلك ان قوله صلى الله عليه وسلم الا الصلوات
الخمس الا ان تطوع فيجب عليك غيرها ان تطوع فيجب عليك غيرها
شيء يصح تعلق الحكم به استقلالا وانما الكلام الزيد مثلا اذا قيل اقام
فلان زيد وقيل وجب اتمام الصلاة وبهذا اتضح ان الاتصال بالاستثناء
متأت هنا على كون المراد استثناء اتمام التطوع اذ انه يصح الاستدلال
به على وجوب التطوع بالشروع خلافا لمن منعه فتذكر فانه مهم
والله اعلم ومنها بيان ما نقل عن ابن الصلاح من الاستدلال
بحديث الاعرابي هين قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني ما فرض
الله تعالى علي من الصلاة فقال رسول الله الا الصلوات الخمس الا ان
تطوع فقال اخبرني ما فرض الله تعالى علي من الصيام فقال شهر رمضان
الا ان تطوع الحديث بيان ذلك ان قوله صلى الله عليه وسلم الا الصلوات
الخمس الا ان تطوع فيجب عليك غيرها ان تطوع فيجب عليك غيرها
شيء يصح تعلق الحكم به استقلالا وانما الكلام الزيد مثلا اذا قيل اقام
فلان زيد وقيل وجب اتمام الصلاة وبهذا اتضح ان الاتصال بالاستثناء
متأت هنا على كون المراد استثناء اتمام التطوع اذ انه يصح الاستدلال
به على وجوب التطوع بالشروع خلافا لمن منعه فتذكر فانه مهم
والله اعلم ومنها بيان ما نقل عن ابن الصلاح من الاستدلال

انه لما اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم ونظر الى خاتم النبوة والخاتم
استدل بها على صدقه بمجرد ما لم يكن تصديقه بمجرد خبر النبي صلى الله
عليه وسلم ثم بعد تحقيق ذلك بالدليل المذكور عليه بحث رضي الله عنه
مع الخليفة عياض مشيرا الى ان الصلاح غير ظاهر وجب
الخليفة عياض معه متجه على كل حال وما احتج به الشيخ مبني
على النظر الى الامر المذكور ويجاب اولا ان محل الاستدلال هو اول جملة
الخليفة بقوله لا يقال فيه ان هذا لم يتم اذ السكوت لا يعد
تقريرا الا بعد انفصال المجلس اذ يحتمل انه صلى الله عليه وسلم
علمه انه يقول الخليفة يستظهر له فرأيه يستدل بها على الصرف وهو ما
بها وهذا بعينه يقال في الجواب عن النظر الثاني بانه لا يتم النظر
في الامر الثاني والاستدلال به حتى يعلمه صلى الله عليه وسلم احتمال انه
علمه بالوحي من الله تعالى كما قلنا والله اعلم ومنها
ان هذا يتعلق بحرف الامر الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم
كيف يعمل فيه الى الجنة وجوابه عن ذلك وما جاء به صلى الله عليه وسلم
بقوله تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة
وتصل الرحم ويجاب ايضا بما ذكره الشارح مع شرحه والحاصل
انه صلى الله عليه وسلم اجاب الامر الذي يعلم اولا وهو قوله تعبد
الله لا تشرك به شيئا بناء على ما هو الظاهر من ان المراد بعبادة
الله تعالى امتثال اوامره واجتناب نواهيه ويكون نهيه عن ان يشرك
به شيئا امرا له بالاخلاص في جميع انواع العبادة وهو الذي يكون

كلا وجود هو مبهم اظهر للنبي صلى الله عليه وسلم انه صرف مجرد الخبر
بسكوته عنه والحالة هذه دليل على عدم وجوب النظر بهذا الكيفية
رضي الله عنه فلت ما قاله ابن الصلاح غير ظاهر ويجب
الخليفة عياض معه متجه على كل حال وما احتج به الشيخ مبني
على النظر الى الامر المذكور ويجاب اولا ان محل الاستدلال هو اول جملة
الخليفة بقوله لا يقال فيه ان هذا لم يتم اذ السكوت لا يعد
تقريرا الا بعد انفصال المجلس اذ يحتمل انه صلى الله عليه وسلم
علمه انه يقول الخليفة يستظهر له فرأيه يستدل بها على الصرف وهو ما
بها وهذا بعينه يقال في الجواب عن النظر الثاني بانه لا يتم النظر
في الامر الثاني والاستدلال به حتى يعلمه صلى الله عليه وسلم احتمال انه
علمه بالوحي من الله تعالى كما قلنا والله اعلم ومنها
ان هذا يتعلق بحرف الامر الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم
كيف يعمل فيه الى الجنة وجوابه عن ذلك وما جاء به صلى الله عليه وسلم
بقوله تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة
وتصل الرحم ويجاب ايضا بما ذكره الشارح مع شرحه والحاصل
انه صلى الله عليه وسلم اجاب الامر الذي يعلم اولا وهو قوله تعبد
الله لا تشرك به شيئا بناء على ما هو الظاهر من ان المراد بعبادة
الله تعالى امتثال اوامره واجتناب نواهيه ويكون نهيه عن ان يشرك
به شيئا امرا له بالاخلاص في جميع انواع العبادة وهو الذي يكون

لا يهم بها ولذا لم يرد النهي عن تركه بالذكر ثم يعقب على ذلك لا يهم
لعدم الاخلاص وهو انما يضر الصلاة ولذا لم يتبدأ الذي خلا وطنه
الرحم والوجه في ذلك ما يذكر في كثير من نظائره من ان النهي
الخاص اما ان لا يهمية تارة تكون باعتبار ذاته وتارة تكون باعتبار
الغلبة وتارة تكون منهما معا ومن هذا يوخذ الجواب عما يقضي
من التعارض بين الاحاديث في الجواب في شيء واحد بامور مختلفة تارة
كما ومع في الجواب عن السوال اي لا يحمل افضل تارة لجاء صلى الله
عليه وسلم بالصلاة وتارة بضلة الرحم وتارة بالجهاد وذلك لانه
صلى الله عليه وسلم ينظر لحال السايل فيجيبه بما يقتضيه به النبي يسبه
فيه لبرغبه في الخير مفضلة عليه وبيانه في هرقيل ان نفسا لانه صلى الله عليه
وسلم لم يرد افضل الصلاة والبتيل الذي خلا وطنه الرحم بل الذي مع
خوفه ميل قبلي الكوني مهمة في نفسه وهو ظاهر وفي الصلاة
الكوني مفسدة التنبيه الكبير مفسدة على النفس ثم ذكر الشارح
رحمه الله في اخر الحديث عقب قوله صلى الله عليه وسلم بيان تسلم
بما اريد به دخل الجنة انه على تقدير وقوع ما نهي عنه ان دخوله
الجنة يترتب على كل منهما اي بفعل المامورات واجتناب المنهيات
وفد ذكر شيخنا ما نصه هذا التقدير يقوله ان المراد
بالعبادة ما يعم الفعل والاجتناب والتعبير بالمضارع نصر
به العبادة الاستمرار التجددي في الازمنة المستقبلة باجتناب

المنهيات

المنهيات اما ان اخذ من التعبير في العبادة او من التعبير بالمضارع
اشار به الاستغراق جميع الازمنة في جعل العلامة بيانا له ان ما يبقى
زمانا بفعل المعصية او من جهة ان الشروع في العلامة يزجر
عن فعل المعصية من باب ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر
بلا ملاحظة الى التقدير الذي ادعاه الشارح من ان المراد بالام
به ترك العبادة الداخل فيها المامورات والمنهيات ولعل الشارح
انما ارتكب التقدير استشعارا مما يرد علينا ان مقتضى الاخبار
بان عمل يدخل به الجنة من غير مسبقية عذاب ونحو ذلك بالحال بقية
على فعل المامورات فقط اذ من يفعل مع ذلك الحال بقية معصية
يعاقب بسببها ويدخل بعد ذلك الجنة بفضل الله تعالى وبهذا
يندفع من وجهين الوجه الاول ان محل هذا اذا اريد اول الخبرين
اخره والثاني انه لا حاجة لارتكاب التقدير للاستغناء بما
بناه في نا فلت ـــــ تقدير الشارح رحمه الله مبني على اعتبار
من بعض العبادة وهو مجال العلامات اذ قد يراد انه ضرر بقدر
الاحتياج الى التقدير على ان المراد بالعبادة العلامة مجازا وكما
بل وجعله اظهر بلا ازمة ارض عليه ح والله اعلم

ونهاية ما يتعلق بقوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس
الخبر قال الشارح رحمه الله المبني على الشيء غير الشيء بل الاسلام

ان اريد به ما تقدم في حديث جبريل ما تقرير من خمس لا غير فنفس الخمس
وان اريد به ما سواهم وهو الاظهر فهو استعارة الى ان بعضهم شيخنا رضي
الله عنه ان التعدي حاصل والحاجة تحمل على بعض من هذا ان الاسلام
يميز الخمس باعتبار مجموعها ومغايرتها باعتبار ارادتها بينهما مغايرة
اعتبارية فصح جعله مبنيا عليه فلت الظاهر ان اعتبار هذه
المغايرة لم يكفي في صحة ذلك اذ بناء الاسلام على قاعدة الخمس انما هو
في حال المجموعية وهي ليست هي حقيقة المغايرة التي اعتبر بها المبنية والمبنى عليه
حال الارادة فلا يصح بناؤه عليها فلا تشفع المغايرة باعتبارها ان
المغايرة اللازمة هي مغايرة المبنى للمبنى عليه حال البناء واما حال
الارادة فلا حاجة لبناء احدهما على مغايرة تهما وكأني بعروة ثم ان الشارح قد
علمت انه ذكر احتمالا اخر يصح ايضا على بعضها وهو ان يكون
المراد من الاسلام الدين وهو اطلاق الشامل لجميع ما ورد في الشرع وح
هو مغاير بالحالة لهذه الخمس المشمولة لها ولغيرها كما لا يخفى وعلى
هذا الاحتمال وعلى هذا الاحتمال يكون في مبنى ومبنى عليه
متغاير فيه الاستعارة كما قال الشارح واما على الاحتمال الاول فغير
ليس فيه ما يدل على ان معناها لم يبق في الشهادة الا التبني فقط وهو
الاسلام بالاستعارة تبعية في الحرف حيث استعمل بمعنى ركب
وبهذا يعلم ان كلام الشارح مستقيم وان قال شيخنا انه فيه تسليما

ان

لان الاستعارة لازمة على كل من الاحتمالين فكتب في تتبع على الثاني
فقط اذ الاستعارة الممكنية التي فرغ من قسم على جعل على بمعنى من
الذي هو الاحتمال الاول فليتأمل واضح الموفق ومنه
ما يتعلق بتذكير لفظ خمس في رواية وتأنيثه في اخرى تقدم الشارح
عن الصنوي رحمه الله ان التذكير والتأنيث على تأويلها بالدعائم
او بالاركان ووجه ضعفنا على انه اجراء الاجراء على قاعدة ان
العدد يوافق مع المذكر ويذكر مع المؤنث يحتاج فيه الى رسمة بأن
يقال ان المغاير تاء تنبيه تميز بها اذا ذكر المعدود واما اذا لم
يذكر فلا يجيء في تلك المغايرة اي وهنا المعدود غير مذكور فلت
يحتمل ان مراده بالمعدود المشروح ذكره في جبريل ان المغايرة اللفظية
الذي يفيد به تمييز العدد في الصناعة اللفظية ويحتمل ان المراد بالمعدود
معنى والاول اظهر ان علة هي تلك المغايرة والله اعلم واما اذا
كان المعدود مؤنثا لفظا ومعنى من زيادة تشغيل التركيب فلا شيء تلزمه
واما اذا كان مذكرا لفظا مؤنثا من الالتباس مع انه احتمالي في التركيب ح
وهو تلاشيء واما مذكر يغفله فليس كالمؤنث وعلى هذا الاحتمال
يبقى بحث الشيخ مع الصنوي والجواب بحمله ان المعنى ان وجه ورود
الاشكال تاء واشتركهما اخرى هو اصلا ومثلا ان المذكور ان سواء
لم يرد المغايرة ان تقوم بشركهما اورجعنا للدعوى من المغايرة

واما اذا نظرنا لعبارته تجد فاضية بهذا المعنى واما على الاحتمال
الثاني المرجوح فلا يتجه الجمع من الصلة الى المعدود المذكور وهو
شهادة ان لا اله الا الله وما عطف عليه بليتأمل والله اعلم
ومنها ما يتعلق بالمراد بشهادة ان لا اله الا الله من قوله
صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله الخ
من المعلوم ان الصلاة يجوزون في مثله ثلاثة اوجه احدها الرفع
على انه خبر مبتدا محذوف وثانيها النصب على انه مفعول بفعل محذوف
وثالثها الخفض على البدلية من خمس وقد اضيف بعضه الى بعضه
فخفض بعضه البدلية بكون هذا بدل البعض من الكل والرفع
الصفة على هذا البدل بقي ما يتعلق بما عطف عليه كما هو واضح
فلقيون في يعلم في وجه التضعيف وان سلمه الشيخ وذا لم
ان تفصيل الكل يتوقف على ذكر الكل اجمالي ان كل واحد له حظ
من التفصيل كما انه كان له حظ من الاجمال قبل التفصيل بليتأمل
والله اعلم ومنها ما يتعلق بقول ابن عمر رضي الله عنهما
للرجل الذي قدر الحج على الصيام العام قابل الرواية التي بيدي الصيام
على الحج صيام رمضان والحج كذا سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال في الشارح ومن الحمل ذريه رحمها الله ورضي عنهما
انه قال ان كان ابن عمر يرى ان الواو ترتب بل انكاري بني انه
يجب نقل المسموع ويستبعد منه تقريع كبار الصحابي رضوان على الهوى

الواجب

الواجب في الحج اذا الوصي به وظاهر انه قال انه اشعار الترتيب بان ما قدم
ذكره او حصل به انما يفيد ما ذكروا ان لم يرد بالانكاري انه يمنع نقل
الحرمين بالمعنى الذي بالبقعة ويجب به شيخنا حمله الله بما تبع به الشارح
وسواء اشتمال العلة من المعنى والعلة الحرمين في اللبث
هذا ما يقتضيه وهي قوله كذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يفيد انكاره
علي اني نقلت كما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبان تعليل
انكاري بكونه يمنع الحرمين بالمعنى بناء على انه يرى ان الواو والترتيب
غير صحيح اذ ما انكره ليس من باب النقل بالمعنى ضرورة ان رواية لا
نفسه فلت من علمت ان هذا الجمع مبناه تسليم وقوع
الانكار من الحبر فيس انكاره الى جهل او على انه لم يقف على الصيام على الحج
انكر ابن عمر على من جهل هذا الانكار ولذا انه نكره ان الواقع انما هو اعتقاد
الرجل ما رواه ابن عمر او على سبيل الانكار بل المجرد التشبث لوقوع شبهة له فيها
من اعتقاد المعنى بناء على ان الواو والترتيب او اعتقاد انه يجوز نقل الحرمين
بالمعنى مبناه على التقديم والتاخير بناء على عدم الترتيب في الواو وبهذا
تعلم انه لا يرد ما قال الشارح وتبعه فيه شيخنا من انه لا تلغى العلة
المنصوصة وتعتبر المستنبطة اذ الرجل الصغير للصبار ح لا يناسب في
صورة ذا الخ كذا الخ من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقول لابن عمر
انما انكرت عليك هذا الاعتقاد اني كذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

كما ذكره ايضا ان ابن عمر كما روى بتقديم الصلاة روى بتقديم الحج وكيف يعلل ان كلا منهما بتقديم الحج بانه رواية ابن مرداس بنقل الخبر بالمعنى وهو ممنوع مع موافقته لرواية الثنائية ان الضمير في يقصر بل عادته هكذا في رواية اخرى بل قصر لعادة، فيقال كما هو الجواب عن ذلك عليه ابن عمر وكانه قال له لم تعرف الرواية فحكمت بلعلة فقصر نقل الرواية بالمعنى وهو غير جائز نعم يرد عليه ان حمل الضمير في الثلث لا يخفى ان كلا من الكلمات التي من قبيل الحروف او واجبة اللفظ فيلزم ان تقضي من كل اهل الحي كذا الدين اذ الحج في الثلث وكون في امور المنهوج به او واجبة ثم ذكر شيخنا رضي الله عنه اشكالا في الحج المشعاد من قوله كذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ مقتضاه انه لم يسمع غيره مع انه سمع في رواية الاخرى كما قلنا والجواب عنه بان هذا امر بالغة في اذن عملي المنكر بان جعل له هذا، في رواية كان غيري بما يسمعه وهذا الجواب لا يتم بنا، على ما قررنا من ان هذا الى اخر لم يقصر لانكار هذا، وانما اعاده بها فقط بل يمكن انه لم يعلم له بالاخرى بالمرة والله اعلم ان يقال ان دال في للبالغة في حجة رواية هذا، على هذا، الكيفية بليتامل والله اعلم ومنه ما يتعلق بقول وجبر بعبد النفيس للنبي، صلى الله عليه وسلم انا هذا الحبي من ربيعة ومن حالت بيننا وبينك كفار مضر والخلو الصيغ الاربع شهر الحرام الى ومعي محرم ورجبا وفعرا ومحجة ومن تعرض الشارح رحمه الله للخلاف في عمرها بالكوفيون يقولون عمرها من المحرم والمدنيون

يقول، وانه من في الفعل، وحكى ان بعضهم انكر الثنائية قال انا ان تكون من تبعيضية الى ثم اشعر شيخنا رضي الله عنه قول الشارح رحمه الله وجعله ابن النحاس قال انا ان الاول من سنة والاخر الى حج عن الحج والاولى ما قاله المحرضون انه الذي في الاحاديث بقوله ان الشارح هو الذي جعل واما ابن النحاس فهو مصيب في قوله ان الاخر الى حج عن كونه من سنة واخر يعني ان بحمله اعتبار ظاهر الاخر مع ما في سنة واخر في الاصل والتعيين لما يوجب اختيار الظرفية الاولى لورود الاحاديث في عما يشهر للثنائية قلت ——— لم يتكلم في وجه للانتقاد اذ الشيخ حمل في تقرير بانه في اجمله بدون تضعيف يتبين ان الشارح هو المجمل ابن النحاس مع انه خلاف الصواب والله اعلم ان الشارح حاول التجميل ابن النحاس لتمكن كرعية المحرضين بما ينا مر من ارادة بالاخرى وجملة ابن النحاس بالتضعيف ويكون الموانع عليه التجميل هو المتمكن في اي شيء، يشعر كلام الشارح رحمه الله حيث هذا والاعلم ان تحريم الصيد في الاشهر الحرم من عموم في ابيح عليه الصلاة للسبب الذي ذكره الشارح عن السهيلي وفي نزل جميع الناس كثيرون لذا الحاجة الى ان ظهر شرعية النبي، صلى الله عليه وسلم منزلت، انه يصح كونه عن الشهر الحرام الاية وغيرها من، ايان الصيد كما انه واشتروا الحمس حين حيث وجبر توهم ما اختلف العلماء

في هذه الآية الأولى منهم من جعلها محللة ومنهم من جعلها محرمة مغيرة للحكم
السابق والأول يرى أن هذه الآية ناسخة للآيات بعدها وكلها نزلت
بنسخ الحكم الأصلي والثاني يرى التعارض بينها وبين الآيات
بعدها ويقول إنها منسوخة بها مع اتفاقهم على حلية الشمال
في الأشهر الحرم لأن وتحقيق ذلك أن الذي يفهم التحليل من
يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير يجتنب بالفاعدة
الأصلية من أن النكرة إذا أعيدت نكرة فهي غير هذه الثانية
نكرة فيفيد أن القتال الذي فيه إثم كبير ليس هو القتال المسئول عنه
مع عدم إرادة العهود إذ النكرة وقعت في سياق الإثبات في سياق
نفي بالمعنى الذي فهم من إرادة القتال الواقع في هذا الشهر
فيه إثم كبير وأما بقية الآراء بلا نعم فهي كالكلام في تعيين هذا
الجنس ما المراد به فيقال الجنس الذي وقع من الكفار أو وقع منهم ومن
المؤمنين فغير لعلة كلمة الله وأما ما وقع لا لعلة كلمة الله
كما وقع من سرية ابن الحضرمي بنخلة فهو سبب النزول
كما حكي بلا إثم فيه بدليل فسحه صلى الله عليه وسلم القتال بعد
نزول وأما الذي يفهم التحريم من الآية وتقريرها للحكم السابق
فيقول إن المتبادر من سياق الآية أن القتال المفروغ في الجواب بأن فيه
إثما كبيرا هو المسئول عنه ودعوى غير ذلك تكلف وما يؤيد هذا
الفهم الثاني أن تحريم الجنس يسبق إلى تحريم جميع الأفراد حتى يعين

دليل آخر على تحليله وهو معنى كلام الشارح ويجاب فيه
بمنع أنه قليل به وظن أن الشارح توهمه من عبارة
التسهيلي حيث قال بعد ذكر ما حكي عنه الشارح وبقيت
الثلاثة على حرمتها بأن قال لعل الشارح قرأ حرمتها بكسر الحاء
ومراده فاعلان بحكمها أي بحكمتها الجزئية القتال فيها فلقف
منه الشارح بعيد عن هذا أو المراد أنه احتمال فلا يضر
في المقام سواء قال به أحد من العلماء أم لا ويحتمل أن مراده
بالشهر الحرام الجنس فيعم الأربعة بمشبه والله الموفق

وأما ما يتسر لأمثال الأبحر الجميع ويوجد أيضا احتمال العموم
الآية على وجه آخر وهو أن يقال إن قوله قتال الثاني خبر مبتدأ محذوف
يعود على قتال الأول المسئول عنه وفيه خبر مقدر وكبير صفة
محذوف أي إثم كبير أو خبر والجملة صفة قتال على هذا الاحتمال
يكون الآية محرمة مغيرة للحكم الأصلي وإزالة
احتمال المفهوم بنسخ بآيات السيف بعرف جمع من العلماء رضي
الله عنهم ومنهم من قال بتخصيصه، آيات السيف العلامة
بناية يسألونك عن الشهر الحرام الآية وعليه فالكتاب مغير
للحكم السابق غير ناسخ ثم نقول يحتمل أن يراد بالشهر الحرام
في الآية المعهود أو الوارد عليه السؤال وهو رجب فيقع
بتبقي الدلالة على أصلها من التحريم بالحق وإن شئت يقول
دليل آخر على تحليله وهو معنى كلام الشارح ويجاب فيه
بمنع أنه قليل به وظن أن الشارح توهمه من عبارة
التسهيلي حيث قال بعد ذكر ما حكي عنه الشارح وبقيت
الثلاثة على حرمتها بأن قال لعل الشارح قرأ حرمتها بكسر الحاء
ومراده فاعلان بحكمها أي بحكمتها الجزئية القتال فيها فلقف
منه الشارح بعيد عن هذا أو المراد أنه احتمال فلا يضر
في المقام سواء قال به أحد من العلماء أم لا ويحتمل أن مراده
بالشهر الحرام الجنس فيعم الأربعة بمشبه والله الموفق

ومنها ما يتعلق بسؤال الحبرة ابن عباس رضي الله عنهما
عن نبيذ الجر وقد جاء بذكر هذين الوعيدين الظرفيين الثمانية وبيان قول
الشارح رحمه الله ان في ذكر الحنتمي الدليل مع الجر الخ ونافشه
شيخنا رحمه الله بان المذكور انما هو الدليل بعينه وهو بذكر الجر فلت
من ذكر الدليل ذكر الجر بتضمنه اذ الدليل مع الخصم يكون بالجر والدليل
والمدعى الذي يحتاج اليه الشارح شاملة لهذا فتعم فتدبر ان السؤال
وقع عن ملا ينبذ في الجر وهذا يدل على تحريم الانتباذ على الشيوع
فكيف يتم الاستدلال به على تحريم شرب ملا ينبذ فيها بعد الوقوع والحق
ان قوله لا يصلح الخ اسكار الذي هو علة التحريم بمقتضاه يحمل
شربه حتى تم الخصم في استدلال بهذا اصلا بعد الخروج عن
الوعد انما الغلبة فاجاب بانه يمكن ان يكون تحريم شرب ملا ينبذ
لشرعية سد الاسكار الذي هو علة التحريم بالذريعة بتحريم اذ من
لا يتيقظ له واستغنى بهذا الجواب وكانه لم يكن شافيا
اذ من تمامه ان يقال ان من المعلوم ان تحريم الشيء لم يقصر
لذاته وانما لما يشاركه من شر ما ينبذ فيها يجري بالاولى
وبهذا اوجه صحة استدلال ابن عباس رضي الله عنهما
للمرة الى صلى الله وبويد قوله الى رواية وانها كم عن ما ينبذ
في الدباء الخ ووجه تحريم ما ينبذ ح ما قال بهذا الجيب
ملينا مل والله اعلم ومنها ما يتعلق بلفظ

الحبا

الحبا في نقل الشارح عن القاضي عياض رحمهما الله
ان كلمة تستحل للبس وحسن الثناء واقتضابه بفعل
مقدر اي حاد بت رهبا وسعة اه وعن الغرطبي وبهذا اقتضاب
لازم الاضمار واستغفانه من الحبا بالضم وهي السعة
رهب رهبا الخ وبحث شيخنا رحمه الله في كلام الغرطبي بانه
يعسر ان بهذا الفعل مشتق من الحبا وان في وم اضمار لكونه
صار كالمجعول المخلوق اذ هو من مادة معمولة به وليس كذا الحبا
بل الحق ما قال عياض من ان فعل المقدر حاد بت اي وبحسبه
كما تقدم انقادوني وم اضمار لكثرة الاستعمال ومع التحقيق
لجزم الفاعل او دائم وجعل ذكر فلت
الظاهر ان الضمير في قول الغرطبي واستغفانه يرجع لمن هبا
لا للفعل المقدر له اللازم الاضمار فعلوا نبكي انه حاد بت
وخرج بما يقول باستغفانه من مادة المعمول اذ يصير حينئذ معنى
له بلينبغي مل والله اعلم ومنها ما يتعلق بالاشكال
الوارد في حديث ابي موسى الغري الثمانية حيث قيل ما وجه
باربع ونهاهم عن اربع الخ لوقوع التفصيل فيه بخمسة مامورات
بالاربع ونقل الشارح عن عياض رضي الله عنهما انه حكى الاشكال
وانه اجاب عنه اي استشكل بانه وقع بالواو وعمرو زاد ولم يقع

عيل ظاهرة الجواب وقال انه تكلف بل غير صحيح واستظهر بلادنة الوجه
في الجواب الاول ان الاربع مضلت بامام الصلاة وما بعدها واما الايمان
المقسم بها الشهادتين فهو امر حاصل وقع المطلوب فلم يقصد الاتيان بها
والثاني ان يقال ان بعد ما وقع اجمالا عوض الاربع وقع اجمال شامل
بلفظ الايمان المقسم بها الشهادتين مضلت الاربع مع دخول جميعها
في الايمان المذكور والثالث ان يجعل الايمان شاملة للكل فالوجه
الثاني واكن لم يقصد بذلك الامور بل الامر بالايمان
اشتمل الجميع وقال وما بعدها جعله اتيانا للجميع اي بتلك الاشياء
كما له يعني ولو على تسليم عدم ركنية بعضها اي لم يقصد بالوعد
بالاربع ذكرها معضلة بل في ضمن الايمان فيكون المعنى انه بالنية
الى الايمان على اجمالها كما انه قيل اني لم اقصد باربع من الامور التي يشملها
الايمان ثم بعد الايمان بها ذكرت في تعيين الاربع الاكبر فلا ذكر
لعله لتنفع الحالة بقية على الكل فتامل في تحقيق هذا الوجه في الجواب
بان العبارة المنقول بها اتفى به الامام كلام الشارح نقله غير واحد
بزيادة وبيان ثم قال بعد ان الاشكال الاتي بقال ويجب في الوجهين
الاولين بان الوجه الاولى بان يكون تكلفا وغير سديد فتفي جواب
الاشكال المنقول وفي ذا الخ بان الظاهر بعضهم قال الصلاة
على الشهادتين وهذا الجواب مبني على تعين هذا الاخير فيكون
تكلفا وكونه غير سديد ان جعل الاربع مضلت بعد الشهادتين
يوجب ان يكون ادا الخمس ركنا وهو فرضه ان الجهاد لم يكن

في ج

فرض الخ وبيان الوجه الثاني هو عين جواب المستكل الذي لم
يرتضه هو قلت ——— اما قوله ان الجواب الاول مبني
على خلاف الظاهر في الاخير فيجوابه ان هذا الوجه
لم يتعين على الاخير بل الامر كيف على اي ايه الالتفات به وانما
اجبنا على المعنى المراد اذ يصح ان يكون منسادا وان خارج
مما وعد به لحصوله من قبل وان الخ في سلك الاربع في الجملة
واما قوله انه غير سديد لانه يوجب ان يكون ادا الخمس
ركنا الخ فجوابه ان ذا الخ غير لازم لما قال شيخنا من ان توسعة
في التعبير بالاسلام بمعنى القلب الحقيقي وغير الحقيقي على ان عدم
مرضية الجهاد اذ ذاك ابتلائي عدم مرضية ادا الخمس اذ لا
تلازم بين عدم مرضية الجهاد وعدم وجود القتال الذي يتسامح
عند الغلام واما قوله في الجواب الثاني انه عين جواب المستكل
الذي لم يرتضه فلا نسلمه بسند ما ينبئ به فتبصر له ثم
بعد ذا الخ كله قال الشارح ان اتم جواب في المسئلة ما اجاب
به ابن الصلاح من ان مبنى الاشكال جعل ان تؤدوا الخمس
معطوفا على الشهادتين والصواب انه معطوف على الاربع
اي فيكون خارجا عنها الخ وانظر هذا مع ما تقدم من
استبعاده كونه وقال الظاهر انه معطوف على الشهادتين

وغير هذا تكلف بكيف يجعله الاتم في الجواب فلت نختار
في جميع ما رايت جوابا شاملا كما اتضح لك مما حررناه والله يهدي
الجواب ان يقال ان التركيب على ما ذكره لا يقتضي ولا يحتاج لتكلف
منه لما اراده الخمس بل يقتضي اراده خلافه في الاربع بلا استقلال الجعل
اداء ان كلا من اوامره وهو واضح لانه نوع من التجنيب اخرجه
من المال المكتسب والمأخوذ بالخصوص للشبهة على ان الواجب
في الغنيمة ايراد الخمس مع ان هذا لهم من كونهم كثيري الاشغال
يقتضي تخريجهم على خصوص ذا الجهاد فلت ان هذا لا يتم
بالاعتبار الظرفي الاول الذي تتم به الاربع لا يجعل اداء الخمس
منه فلت ذكر المحققون ان كثيرا من الروايات في زيادة
بعض الجهاد ونقصها التحقيق فيه انه من اتى واة وذا الجهاد
كل راو يعتني على ما هو متحقق سماعه من رسول الله صلى الله
عليه وسلم كما فرر شيخنا عبد الله فيتعين بسبب ان اصل الحديث
بزيادة البعض الصحيح فعاوا كل راوي التعريف الاول لم يتحقق
سماعه لجزء من روايته تحريا واما ما يقال من ان الجهاد لم
يفرض اذ ذاك فكيف يصح امرهم باداء الخمس من الغنم فيقول
فرتقول لنا انه لا يلزم من عدم فرضية الجهاد عدم فرضية اداء
الخمس على انه يمكن ان يكون مامورا به ولو استحبابا بل يحتمل
انه صلى الله عليه وسلم علم انه سيفرض فلما اخبر وبالتهم

لا يبقى لهم الوجود لا بعد مدة طويلة فبراعى صلى الله عليه وسلم ذالك
فبسبق فهم الامر فوجب ان لا يبلغهم فرضيته حتى يفرض ويوقف كل
في علم عليه ومنه ما يتعلق بقوله صلى الله عليه وسلم
للسيد معاذ رضي الله عنه حين اراد بعثته لليمن يوصو اهله
للايمان فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله
تعالى وجل فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات الحديث فيبني
فيكتفي بعلم الله ما فعله الشارح عن الامام الحازمي من ان عوام
المتكلمين يستدلون بهذا الحديث ومثله على ان اهل الكتاب
لا يعرفون الله فيطلبهم على هذه الخمسة اذ العقل يحيل بلى وهم
جهلهم بالله من تكذيبهم بما جاء به رسول ثم نقل الشارح ايضا عن
الرفاعي عياض انه قال بل دليل ذا الجاء عقلي ايضا وذا الجاء ان اهل
الكتاب نسبوا الله تعالى ما لا يجوز من الولد والحلول والتجسيم بكيف
يجوز عقلا صدور ذا الجاء من عارف به تعالى اهـ ثم رجع الشارح ذا الجاء
الى قياس من الشكل الاول وهو الكفار يجعلون لله تعالى ما
ذكر وكل واحد من هذا الجاء بالله تعالى بلد وكل واحد من
الكفار يعارف بالله تعالى ثم ضعفه بما مر في الاول انه على هذا
يصير الخلاف لفظيا مع انه حقيقي والامر الثاني ان هذا القياس
كبراه مطلقة بلا يتم به الاستدلال وبقي كلام لا مرد به يتقال محل افراد

وهو ان معرفة الله تعالى امامعرفة ذاته وهي مستحيلة لكل احد
او معرفة كونه موجودا بعقله وهي ايضا ان شئي من الكفار لا ينكرون وجود الصانع او معرفة وجوده مع ما يجب له وما يستحيل
عليه وهي يمكن ان تكون محل النزاع ولم يصر الخلاف لفظيا وهو
ان العارف بالشيء من وجه الجاهل به من وجه هل يسمى عارفا
به او لا معول ليل القفاني يكون الذي لا يسميه عارفا كهو في اي جهة
جهله وهي جهة نسبته له تعالى مما يليق به كما ان المصادري بلادنه
اذا قيل له واحد من هذا الجمع لا يسلمه منزلي اي جهة المعرفة
بناء على ان الخلاف لفظي الذي هو مقتضى كلامه كما ينبغي ان يقول
هذا هو الجهة التي ترى انه شيء عدم تسميته عارفا هو عين المصادرة
هذا كلامه مع القفاني عياض وفرنجت شيخنا في كل من الامرين بان قال
ان وجود الدعوى في الدليل الضمني امر لا بد منه لان الدعوى معلومة
اجمالا من حيث هي والثاني يكون في الصغرى والثاني يكون في الكبرى كما هو
معلوم في محله وهنا فزاد الخ اذ الدعوى الكلام في عارف بالله
بلفظ الكلام وهو في الصغرى ومحموله وهو في الكبرى وكتبه
يقول الشارح ذا الخ مصادرة واما كون الخلاف لفظيا بمقتضى
هذا الاستدلال ليكون لفظيا بغير ظاهر لان محل الخلاف اللفظي
كما قال معرفة الشيء من جهة وجهله من اخرى لا معرفته من جهة
واعتقاده على خلاف الواقع من جهة اخرى كما هنا فلقـــ

الزني

والذي يسميه عارفا اذا قيل له واحد من هذا الجمع كذلك هو موجود اذا قيل له ذلك في جهة كونه شيئا كما هو واضح

المذكور يقضي بان كلام الشارح رحمه الله صواب لا شيء فيه وذلك
ان الخلاف اللفظي هو ان يكون محل النزاع له جهتان فيراعي احد
المتخالفين احدى الجهتين والاخر الاخرى فيترتب على ذلك قوله
والاخر فركز الخ بحيث هو تفقهاني الامر لعدم تعقله في القول وبناء
مقتضى كلام القفاني عياض ان هذا الخلاف كذا الخ كما ينبغي
اول الكلام واما قول شيخنا جعفر الله ان الخلاف لا يكون لفظيا
الا اذا كانت جهة الجهل على البساطة واما اذا كان الجهل مركبا
وهو اعتقادهم خلاف الواقع فيترتب الجهة فلا يضر ان جهة
المعرفة بدائية صحيحة لاعتبار لم تخرج عن اصلها الا ان علاقة الاخرى
ان الجهة الاخرى كذا الخ جهلا بسيطا صارت مركبا ~~وهذا الجمع~~
~~كذا الخ~~ فكلام دعوى الشارح المصادرة
في الدليل ~~غير~~ ظاهر ايضا لما ضمنا من تحقيق كلام الشارح رحمه
الله او توهم ان التحقيق والله اعلم ان الخلاف هنا حقيقي
اشئ نذكره وهو ان الكلام هل يسمى عارفا بالله ويعتبر
القدر الحاصل له من المعرفة وهو لم يصرف الى سول او ما تقتضي
معرفته اذا اذا الاعتقاد الذي سول فالحق هنا ما قال الجماز ي
ووافقه عليه الشارح بعضنا الله بهما من ان دليل نفي المعرفة
انما هو صحيح لثبوت معرفة نهم وما يلزمني من الجهل بالذي سول الجهل بالمرسل

نعم استظهر شيخنا رحمه الله تعالى بقوله دليل الغناء في عياض وجها
آخر وهو وجيه كما هو ظاهر ومعلوم ان قوله الكبار نسبوا الله ما ذكر
غير مسلم بل كل الكبار بل بعضهم نسب وبعضهم لم ينسب كما هو
بيّن فتأمل والله الموفق

هذا الكتاب وقف حرام مؤبد مقره المدينة المنورة من محمد العزيز الوزير جامع السيد
بالحجي الكبير رضي عنه وعن والديه

كتاب الشهاب في الحكم النبوية والآداب

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد

قال الشيخ الامام القاضي ابو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي الشهاب الحكيمي رحمه الله تعالى ورضي عنه ونفعنا به. اخبرنا الشيخ الفقيه الاجل الامام بهاء الدين بن هبة الله الشافعي المصري رحمه الله فيما اجاز لي روايته عنه قال انا الشيخ الامام الحافظ ابو الطاهر احمد بن احمد بن ابراهيم الاصبهاني السلفي رحمه الله اجازة ان لم يكن سماعا قال انا بكتاب الشهاب، سعيد بن ابراهيم بن زيد الطارقي ومحمد بن احمد بن ابراهيم الوزاء وفراقه اجمع على الفقيه الاجل ابي عمر وعثمان بن عبد الله الشرعبي واخبرنا انه يرويه عن القاضي الاجل ابي محمد عبد الله بن حمد بن عقامة قال انا به الفقيه الاجل ابو جعفر عمر بن عبد المجيد الميانشي قال انا به الحافظ ابو الطاهر السلفي المقدم ذكره بحق روايته عن الشيخين المذكورين رحمهما الله قال انا القاضي ابو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي القضاعي رحمه الله تعالى ورضي عنه قال الحمد لله القادر الحكيم، العالم الاحد الصمد الكريم، باعث نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم، وبديع الحكم، وجاعله للناس بشيرا ونذيرا، وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا، صلى الله عليه وسلم وعلى اله الذين اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا اما بعد فان الاحاديث النبوية، والآداب الشرعية، جلاء لقلوب العارفين، وشفاء لصدور المتدينين، لصدورها على الموفق بالعصمة، والمخصوص بالبيان والحكمة، الذي يحكم عواطف الهوى، ويبصر من العمى، ولا ينطق عن الهوى، صلى الله عليه وسلم افضل ما صلى على احد من العالمين، من عباده الذين اصطفى وقد جمعت في كتابي هذا من سمعته من محدثي رسول الله صلى الله عليه وسلم الف كلمة من الحكمة

وبه التوفيق والآداب والمواعظ والامثال فوسمت من التكليف بما بينهما وبعدت عن التعسف بما بينهما وبانت بالتبيين عن وضاحة الغصماء، وتميزت بهدي النبوة عن بلاغة البلغاء، وجعلتها مسرودة تتلو بعضها بعضا محزونة الاسانيد ميونة ابوابها على حسب تقارب الالفاظ فيما تناولها وسهل جمعها ثم زدت بعد ذلك ما تيسر كلمة فصارت الطوابع وختمت الكتاب بالحكمة مروية عنه عليه الصلاة والسلام، واوجزت بالسلام هذا الكتاب كتابا يرجع بمعنى فيما اليه، وانا اسأل الله تعالى ان يجعل ما اعتمدته من ذلك خالصا لوجهه الكريم ومنيلا من رحمته بمنه وفضله وكرمه. ان شاء الله

باب الاعمال بالنيات. المجالس بالامانات. المستشار مؤتمن. العزة عقيبة. العفة قرين الحرب. الحكمة ضالة المؤمن. الحرب خدعة. الكلم توبة. الجماعة رحمة. الفرقة عذاب. الامانة غنم. الخزين النصيحة. الحسب المال. الكرم التقوى. حسن العهد من الايمان. الحياء عافية. الشح لجاجة. السماح رباح. العسر شؤم. الحزم سؤدد. الكذب مجانبة. البذاء من الجفاء. الغرار هو الكذب. الدعاء هو العبادة. الدين شين الدين. التكبر يمحق العيش. التواضع يضع العقل. الهم نصف الهرم. قلة العيال احد اليسارين. حسن السؤال نصف العلم. السلام قبل الكلام. الرضاع يغير الطباع. البركة مع اكابركم. ملاك العمل خواتمه. ملاك الدين الورع. الورع رئيس العمل. خشية الله رأس كل حكمة. مطل الغني ظلم. مسئلة الغنى نار. التحدث بالنعم شكر. كلمة الحكمة ضالة كل حكيم. البر حسن الخلق. الشباب شعبة من الجنون. النساء حبايل الشيطان. الخمر جماع الاثم. الزنا يورث الفقر. زنا العين النظر. الغلول من حجر جهنم. النياحة من عمل الجاهلية. الحمى رايد الموت. الحمى من حر جهنم. الحمى حظ كل مؤمن من النار. القناعة مال لا ينفد. الامانة تجر الرزق. الخيانة تجر

البغي. الشحة تمنع الرزق. العرايم تيجلن العرب. الحياء جزء كله. الحياء لا ياتي الا بخير. المسجع بيث كل تقي. افة الحديث الكذب. افة العلم النسيان. افة الحلم السفه. افة الكرم الحلب. افة الجود السرف. افة الخوف الهوى. افة العبادة البطالة. افة الشجاعة البغي. افة السماحة المن. افة الجمال المختال. افة الحسب الفخر. السحر من وعظ بغيره. الشقي من شقي به بطن امه. كفارة الكذب الندامة. الجنة حج المساكين. الحج جهاد كل ضعيف. جهاد المراة حسن التبعل. كسب الحلال جهاد. موت الغريب شهادة. العلم يحيا فاعله. الشاهد يرى ما لا يرى الغايب. الجمال على الخير كفاعله. سادة القوم اخرهم شربا. كل معروف صدقة. مكارم الناس صدقة. الكلمة الطيبة صدقة. ما وقى به المرء عرضه كتب له به صدقة. الصدقة على القرابة صدقة وصلة. الصدقة تمنع ميتة السوء. صدقة السر تطفي غضب الرب. صلة الرحم تزيد في العمر. فعل المعروف يقي مصارع السوء. الرجل يكل صدقته حتى يقضي بين الناس. الصدقة تطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار. العلم افضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح. المقتدي بالصدقة كمانعها. التايب من الذنب كمن لا ذنب له. الكلم كلمات يوم القيامة. كثرة الضحك تميت القلب. بالكل كبر كلمة الاجر. العلماء امناء الله على خلقه. راس الحكمة مخافة الله. الجنة تحت ظلال السيوف. الجنة تحت اقدام الامهات. الجنة دار الاسخياء. الدعاء بين الاذان والاقامة لا يرد. المومن مرآة المومن المومن اخو المومن. المومن يسير المونة. المومن كيس حذر يقظ. المومن الف مالوف. المومن من امنه الناس على انفسهم ودمايهم واموالهم. المومن غر كريم. الفاجر خب لئيم. المومن للمومن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا. المومن من اهل الايمان بمنزلة الراس من الجسد المومن يوم القيامة

القيامة معافى. المومن ياكل باصبع واحد والكافر ياكل بسبعة امعاء. المومنون هينون ليّنون. الشتاء ربيع المومن. الدعاء سلاح المومن. الصلاة نور المومن. الدين بناء مسجد المومن. وجنة الكافر. الحكمة ضالة المومن. نية المومن ابلغ من عمله. هدية الله الى المومن السايل على بابه. نخعة المومن الموت. شرف المومن قيامه بالليل. وعزه استغناوه عن الناس. العلم خليل المومن. والعقل دليله. والحلم وزيره. والعمل قايده. والرفق والده. والبر اخوه. والصبر امير جنوده. الغيرة من الايمان. الحياء من الايمان. والبذاذة من الايمان. الصبر نصف الايمان. اليقين الايمان كله. الايمان نصفان نصف شكر ونصف صبر. الايمان يمان. الحكمة يمانية. الايمان في البيت. علم الايمان الصلاة. المسلم من سلم الناس من لسانه ويده. المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه. المسلمون يد واحدة على من سواهم. الموت كفارة لكل مسلم. كلب العلم فريضة على كل مسلم. كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله. حرمة مال المسلم كحرمة دمه. المهاجر من هجر ما حرم الله عليه. المهاجر من هجر ما نهاه الله عنه. المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله عزوجل. الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت. والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله الاماني. المومن كثير باخيه. المرء على دين خليله. المرء مع من احبّ. كرم المومن دينه. ومروته عقله. وحسبه خلقه. من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه. الناس كاسنان المشط. الناس معادن كمعادن الذهب والفضة. الناس كابل ماية لا تكاد تجد فيها راحلة واحدة. راس العقل بعد الايمان التودد الى الناس. الغبي اليايس مما في ايدي الناس. كل امرء حسيب نفسه. ما هوات في شي كل عيز زانية. كل شي. بقدر حتى العجز والكيس. كل صاحب

اعطى النساء من الحلال ما شئن فانهن مكرمات

علم غزارة الى علم . ولكل شئ عماد وعماد هذا الكيس العفة . كل مسكى مراع
كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته . لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به
بقدر غدره . اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة بالدماء . اول ما
يحاسب به العبد الصلاة . اول ما يوضع في الميزان الخلق الحسن . اول ما
يرفع من هذه الامة الحياء والامانة . اول ما تفقد من دينكم الامانة
واخر ما تفقدون الصلاة . الولد ينوارث . والبغض يتوارث حيك الشيء
بعضي ويصم . خير الصدقة ما ابقت غنى . اليد العليا خير من اليد السفلى
وابدا بمن تعول . الصدقة تذهب بالسيئ والبلى . الخيل معقود في نواصيها
الخير الى يوم القيامة . يمن الخيل في شقرها . السعد في لمعة من الغراب .
لماعة النساء نرامة . البلاء موكل بالقول . الصياح نصف الضبي . على كل
شئ زكاة وزكوة الجسد الصياح . الضابع لا تزعج عوته . الصوم الشتاء .
العنيفة البارحة . السواك يزيد الرجل فصاحة . جمال الرجل فصاحة
لسانه . الاملح خامز والصوم مؤتمن . المؤمن نوزا كمول التابيت
اعنفا يوم القيامة . شفاعتي لاهل الكبائر من امتي . الانصار كرشي
وعيبتي . يد الله فوق الجماعة . الصمت حكم وقليل فاعله . الرزق اشكم
كلبا للعبد من اجله . الرفق المعيشة خير من بعض التجارة . التاجر
الجبار محروم . والتاجر الجسور مرزوق . حسن الملكة نصف
الملكة شوم . فضوح الفم ينالها هوز من فضوح الاخرة . الفم اول منزل
من منازل الاخرة . الصبر عند الصدقة الاولى . كم من البنات من الكرمات ،
معتركي المنايا ما بين السبعين الى السبعين اعمار امتي ما بين الستين
الى السبعين . المكر والخديعة في النار . اليمين الفاجرة تدع الديار
بلا قع . اليمين الكاذبة منفقة للسلعة ممحقة للكسب . اليمين على
نية المستحلف . الحلف حنث او ندامة . السلام تحية لمشنا وامان لرشنا .

علم

علم لا ينفع وكثير لا ينفق منه . العارية مؤداة . والمنحة مردودة .
والكيس مقضي . والزعيم غارم . الطاعم الشاكر له مثل اجر الصابر الطابر
الصلاة قربان كل تقي . بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة . موضع الصلاة
من الكيس كموضع الراس من الجسد . صلاة الفاذ على النصف من صلاة
الفارغ . الزكاة منكرة الاسلام . طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفا لونه ،
وطيب النساء ما ظهر لونه وخفا ريحه . التراب ريح الصبيان . الارواح
جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف . الصدقة تطفئ
الخطيئة كما يطفئ الماء النار . الغرام غلام لا فؤاد له ولا غضروف له . والرعشة في
الاعضاء تكشف الهم والحزن . البطالة تقسي القلب . العلم والتعلم شئ يكون
في الحي والشئ على الميت ما اختلفت حتى تولد به . الولد للعراش وللعاهر
الحجر . الضيافة على اهل الوبر وليست على اهل المدر . اهل الحزن للسايل
خوان جاء على فرس او على حمار . ابغى ذوات الدوامر من النحل . العابر في هيئة كالكلب يعوي
في فيه . النظر الى الخضرة يزيد في البصر . والنظر الى المراة الحسناء يزيد
في البصر . امتي الغر المحجلون يوم القيامة من اثر الوضوء . التصفيح للنساء
والتسبيح للرجال . النظرة سهم مسموم من سهام ابليس . الشوم في
المراة والفرس والدار . نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة
والفراغ . ويل للعرب من شر قد اقترب . الجبن والحراة غرايز يضعها
الله حيث يشاء . من كنوز البر كتمان المصايب والامراض والصدقة .
من سعادة المراة ان يشبه اباه . من سعادة المرء حسن الخلق . اهل
المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الاخرة . الخازن الامين الذي يعطي
ما امر به طيبة به نفسه احد المتصدقين . السلطان ظل الله في الارض
ياوي اليه كل مظلوم . كل ابن ادم كله عليه لا له الا امرا بمعروف
او نهيا عن منكر او ذكر الله تعالى . النوم ثلاثة الاقتصار والقصد والتشديد

التصفيح للنساء
التسبيح للرجال
في الصلاة

الزعيم الكفيل والحميل والضمين

جزء من ستة وعشرين جزءا من النبوة. الا ينبغي لمؤمن ان يكون فاحشا ولا لعانا
ولا سبابا ولا نماما. المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور. الوضوء قبل
الطعام ينفي الفقر. وبعده ينفي اللمم ويصح البصر. الغائر يتنظر
المقت. والمستمع اليه يتنظر الرحمة. والناظر يتنظر الزوال والمحتكر
يتنظر اللعنة. استعاذة كل سبعة كمول العمر. عاذ الله عز
وجل. الشفيع كل الشفيع من ادركته الساعة وهو حي لم يمت. الويل
كل الويل لمن ترك عياله يجيء وفد على ربه يشيء. دعوة المظلوم
مستجابة وان كان فاجرا ففجوره على نفسه. ثلاث دعوات مستجابات لا
شك فيهن. دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد على ولده.
الفضات ثلاث فاضيان في النار وفاضي في الجنة. خصلتان لا تكونان في
منافق حسن سمت وفقه في الدين. خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل
وسوء الخلق. عينان لا تمسهما النار عين بكت في جوف الليل من خشية
الله وعين باتت تحرس في سبيل الله. متهوم ما لا يشبعان طالب علم
وطالب دنيا. الشيخ شاب في كلب اثنين في حب طول الحياة وكثرة المال
اربعة يبغضهم الله تعالى البياع الحلاف والفقير المختال والشيخ الزاني
والامام الجائر. ثلاث مهلكات وثلاث منجيات فالمهلكات الثلاث
شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه والمنجيات الثلاث خشيته
الله في السر والعلانية والقصد في الفقر والغنى. والعدل في الغضب
والرضى. المستجاب ما قال الحاكم حتى يعتدي المظلوم. اناء كل
على الحوض. انا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة واشار بالسبابة والوسطى.
انا الزبير. والموت الغير والساعة الموعد يا ـــــ من صمت
نجا. من تواضع لله رفعه الله. ومن تكبر وضعه الله. ومن يغفر
يغفر الله له. ومن يعف يعف الله عنه. ومن يصبر على الرزية يعوضه
الله.

الله. ومن يكظم يأجره الله. ومن فكر زرفه الله. ومن يذكر رحمه الله.
ومن نوقش الحساب عذب. ومن يكاجل. ومن اتبع الصيد غفل. ومن اقترب
من ابواب السلطان افتتن. من قتل دون ماله فهو شهيد. ومن قتل دون
دينه فهو شهيد. ومن قتل دون اهله فهو شهيد. من يرد الله به خيرا
يصب منه. من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. من اشتاق الى الجنة
سارع الى الخيرات. ومن اشفق من النار نهى عن الشهوات. ومن ترقب
الموت نهى عن اللذات. ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات. من
مات غريبا مات شهيدا. من اعتز بالعباد ذل له الله. من عشنا وليس
منا. من رمانا بالليل وليس منا. من احرث في امرنا هذا ما ليس منه فهو
رد. من تأنى اصاب او كاد. ومن عجل اخطأ او كاد. من يزرع خيرا يحصد
رغبة. من يزرع شرا يحصد ندامة. من ابغض بالحلف جاء بالعلقمة.
من احب ان يكون اكرم الناس فليتق الله. ومن احب ان يكون اقوى الناس
فليتوكل على الله. ومن احب ان يكون اغنى الناس فليكن بما في يد الله اوثق
منه بما في يده. من هم بذنب ثم تركه كانت له حسنة. من اعطاه الله
خيرا فليثن عليه. من سره ان يسلم فليزم الصمت. من كثر كلامه كثر سقطه
ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه كانت النار اولى به.
من زهد في شيء فليرمه. من ألف اليه نعمة فليشكرها. من لم يشكر القليل
لم يشكر الكثير. من عزى مصابا كان له مثل اجره. من رفق بامتي رفق
الله به. من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع من عاد على كالم
فقد انتصر. من مشى مع كذاب فقد اجرم. من تشبه بقوم فهو منهم.
من كلف العلم تكفل الله برزقه. من لم ينفعه علمه ضره جهله.
من ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه. من جعل فاه فيما فيه فرج يغفر
سكينة. من حمل سلعته فقد برئ من الكبر. من يشاء هذا الله يغلبه.

ا: صنعت

الحرية ما
يحرم الفعل

من كذب بالشفاعة لم ينلها يوم القيامة. من سرته حسنته وساءته سيئته
فهو مومن. من صلى الا بكى فلا صلى. من خاف اذا دلج ومن اذا دلج بلغ المنزل.
من يشتد كرامة الاخرة يكدح زهيدة الدنيا. من كثرت ملائته بالليل حسن
وجهه بالنهار. من احب اخرته اضر بدنياه ومن احب دنياه اضر باخرته
. من اهان نفسه فالصالحون اهانه. ومن اكرم نفسه فالصالحون اكرمه الله. من احب
عمل قوم حشر اليهم او نشر اليهم كان من عملهم. من لم يدع من غي باب فقد اذن
من استعاذكم بالله فاعيذوه. ومن سالكم بالله فاعطوه. ومن دعاكم فاجيبوه
. ومن اتى اليكم معروفا فكافوه. وان لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا انكم
قد كافاتموه. من مشى منكم الى كلم فليمش رويدا. من عمره الله ستين
سنة فقد اعذر الله اليه في العمر. من اصبح لا يهتم لامر المسلمين فليس منهم.
من الغى حليما او الحيا فلا غيبة فيه. من ساءته خطيئته فهو مومن. من لم
يستحي. من خاف الله خوف الله منه كل شيء. ومن لم يخف الله خوفه
الله من كل شيء. من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله
كره الله لقاءه. من سئل عن علم يعلمه فكتمه الجمه الله بلجام من نار يوم
القيامة. من استكفاه منكم ان يكون له خبيئة من عمل صالح فليفعل
من فتح له باب من خير فليتهزه فانه لا يدري متى يغلق عنه. من كظم
غيظا وهو يقدر على انفاذه ملاه الله امنا وايمانا. من مشى في كلمات
الى المساجد انا له الله نورا يوم القيامة. من سره ان يجد طعم
الايمان فليحب المرء لا يحبه الا لله تعالى. من اصاب مالا من تهاوش او اثم
اذهبه الله في نهابر. من اعطى حظه من الرفق فقد اعطى حظه من
خير الدنيا والاخرة. من ترك مالا فلورثته ومن ترك ضياعا فالي
من اثر محبة الله على محبة الناس كفاه الله مئونة الناس. من بارز
الجماعة واستزل الامارة لغير الله ولا وجه له عنده. من بارز الجماعة

شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من نزع يده من الطاعة
لم تكن له يوم القيامة حجة. من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية.
من سره ان يسكن بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة. من افتقر فاذا بايعته
افاله الله تعالى عثرته. من كف لسانه عن اعراض الناس اقاله الله تعالى
عثرته يوم القيامة من عرف بيزر والخه وولجها فمن والله بينه وبين احد
يوم القيامة من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة من يسر
على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة. من انظر معسرا او وضع
له اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله. من كان له السابغين
في الدنيا جعل الله له يوم القيامة لسابغين من نار. من كفر عن يمينه
اخيه بغير اثم فقد انما بكفر به النار. من كان امرا بمعروف فليكن
امره ذلك بمعروف. من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت ينابيع
الحكمة من قلبه على لسانه. من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم
جاره. ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره. ومن كان
يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه. ومن كان يومن بالله واليوم
الاخر فليقل خيرا او ليصمت. من اسلم على يديه رجل دخلت له الجنة.
من نصر اخاه بظهر الغيب نصره الله في الدنيا والاخرة. من فرج
عن اخيه كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة
من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته. من ستر على اخيه ستره
الله في الدنيا والاخرة. والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه. من
بنى الله مسجدا ولو مثل مبحص فطحاة بنى الله له بيتا في الجنة. من علم
علما فله اجر من عمل به لا ينقص من اجره شيء. من كتب الله له كفلين من الاجر. ومن كتب علما فلم يزل
كتب له كفل من الاجر. من سمع الناس بعلمه سمع الله به سامع خلقه
يوم القيامة وحقره وصغره. من كتب الدنيا بعمل الاخرة فما له في

من اولي معروفا فجزاه بمثله ٢ ان لم تستطع بمثله فكافئه ٣ ان لم تستطع فادع له

من ذنبه ٢ من معروف فلم يكافئه ٣ من اولي معروفا فلم يكافئه ٤ من اولي معروفا فلم يكافئه ٥ من اولي معروفا فلم يكافئه ٦ من اولي معروفا فلم يكافئه ٧ من اولي معروفا فلم يكافئه ٨ من اولي معروفا فلم يكافئه

وتجمعون مالا تاكلون وتاملون مالا تدركون كم من مستقبل يوما لا ينتظره ومنتظر غدا لا يبلغه. يحب لغافل ولا يغفل عنه. وعجبت لمومل لا ينجا والموت يطلبه. وعجبت لضاحك ملء فيه ولا يدري ارضي الله ام اسخطه. يا عجبا كل العجب للمصدق بدار الخلود وهو يسعى لدار الغرور وعجبا لمومن لا يرضى بقضاء الله حتى الله لا يقضي الله له قضاء الا كان خيرا له. اقترب الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا الا حرصا ولا تزداد منهم الا بعدا. يهرم ابن ادم ويشب منه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر. جبلت القلوب على حب من احسن اليها وبغض من اساء اليها. حبب العلم بالشفي والسعيد. فزع الله تعالى من الخلق والخلق والاجل والرزق فزع الله تعالى الى كل عبد من خمس من عمله واجله واثره ومضجعه وزرقه لا يتعدى احد عبدا فعل. حبب العلم بما انتم لا فون تعجزون من شر الناس ذا الوجهين الذي ياتي هولا بوجه وهولا بوجه. يا هيا انصا لحوز اسلاما الاول فالاول حتى لا يبقى الا مثالة كمثالة التمر والشعير لا يبالي الله بهم بالة. يبصر احدكم القذا في عين اخيه ويدع الجذع في عينه. كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك به مصدق وانت له به كاذب. كاد الحق فيها على غيرنا وجب وكان الموت فيها على غيرنا كتب وكان الذي نشيع من الاموات سفرا قليل الينا عائدون ننزلهم اجداثهم ونا كل تراثهم كانا مخلدون بعدهم فد نسينا كل موعظة وامنا كل جايحة. كفى لمرء شغله عيبه عن عيوب الناس وانقى من مال اكتسبه من غير معصية ونا كل اهل البغي والحسكة وجانب اهل الزلل والمعصية. كفى لمرء كل نفسه وحسنت خلقته وانقى الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله ووسعته السنة ولم يعدها الى بدعة. كفى بمرء كسبه وهلحت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره. كفى لمرء عمل بعلمه.

ابن

ابن ادم عنك ما يكفيك وانت تطلب ما يطغيك. ابن ادم لا بقليل تقنع ولا من كثير تشبع. كفى لمرء هجي الى الاسلام وكان عيشه كفافا وفنع به يا ب اشفعوا توجروا. سامروا تنجوا وتغنموا. يسروا ولا تعسروا. سكنوا ولا تشغبوا. فاربوا وسروا. زرغبا تزدد حبا. فيكم هاوتوكل. ابر ابن تعول. اخي ثقله. وثق بالناس رويدا. فيكم والعلم بالكتاب. افلح من الكبر تعشر حرا. فلل من الذنوب ما يهن عليك الموت. يا اي نصاب تضع ولدك جاز العروج سامر. كن ورعا تكن اعبد الناس وكن قنعا تكن اشكر الناس وا حب للناس ما تحب لنفسك تكن مومنا واعمل بعمل ابن ادم تكن عابدا وارض بقسم الله تكن زاهدا واحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما واحسن مصاحبة من صاحبك تكن مومنا. وازهد يا ابن بنا يحبك الله وازهد فيما بايدي الناس يحبك الناس. كن يا ابن بنا كانك غريب او كانك عابر سبيل وعد نفسك من اصحاب القبور. دع ما يريبك الى ما لا يريبك. انصر اخاك ظالما او مظلوما. ارحم من في الارض يرحمك من في السماء. اسمح يسمح لك. اسبغ الوضو. يزيد في عمرك وسلم على اهل بيتك يكثر خير بيتك. استعف عن السوال ما استطعت فان الخوان كان مرا. اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن. صلوا الرحام يكثر ولوبالسلام. تهادوا وتراحموا. هاجروا وتوارثوا ابناء كم مجرا. افيلوا الكرام عثراتهم. تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر. تهادوا فان الهدية تذهب بالسخيمة. تهادوا تحابوا. تهادوا فان الهدية تذهب بالضغاين. تهادوا فانه يضاعف الحب ويذهب بغوايل الصدر. انهى عنكم حساز الوجوه. بلغوا عني ولو اية. حدثوا عن بني اسرايل ولا حرج. اتقوا فراسة المومن فانه ينظر بنور الله تعالى

وحر الصدور اغلا

احرام

اتقوا الحرام في البنيان فانه اساس الخراب. اكرموا اولادكم واحسنوا
ادابهم. قولوا خيرا تغنموا واسكتوا عن شر تسلموا. تخيروا للنطف
اكفوا امرد كرها فان اللذات. روحوا القلوب ساعة بعد ساعة.
انعموا تزدادوا علما. اعملوا فكل ميسر لما خلق له. تزوجوا الودود
الولود فاني مكاثر بكم الامم. تسحروا فان في السحور بركة. اتقوا
النار ولو بشق تمرة. اتقوا الشح فانه اهلك من كان قبلكم. استغنوا
عن الناس ولو بشوص السواك. اعروا النساء يلزمن الحجال. توصوا
بالنساء فانهن عوارتيه عندكم. حصنوا اموالكم بالزكاة. وداووا
عوان مرضاكم بالصدقة. واعدوا للبلاء الدعاء. اغتنموا الدعاء عند الرقة
فانها رحمة. التمسوا الرزق في خبايا الارض. الهموا بايدي الجلد والاكراد
تبرعوا من هموم الدنيا ما استطعتم. كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه. اطلبوا
الفضل عند الرحماء. من اتى شعيثا وارملة. اطلبوا الخير عند حسان
وجوهكم جمع الله شملكم. نوروا بالعجر فانه اعظم للاجر. تسموا بالارض
فانها بركة. كلوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض. استعينوا
على اموركم بالكتمان. استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان لها. التمسوا الحاجة
الجار قبل شراء الدار والرفيق قبل الطريق. تفاءلوا فان لكم انزل الدار.
انزل الدواء. احتذوا وجوه المحاجين التراب. احسنوا ان اولى يتيم
واعفوا عما ملكتم واطعموا طعامكم الاتقياء. واولوا معروفكم المومنين
استعينوا بالله من كل مهيمن هيلمان اجلوا به كلب الدنيا فان كلا
ميسر لما خلق الله له منها. اعلموا ذات بينكم واعملوا لآخرتكم فانكم
تموتون غدا. افشوا السلام تسلموا. افشوا السلام واطعموا الطعام

وصلوا

وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام. اجعلوني
باي اصحابكم فانتم خيار امتي. اجعلوني في غرفتي. استشيروا ذوي العقول
ترشدوا ولا تعصوهم فتندموا. قبل ان تسلم. توبوا الى ربكم من قبل
ان تموتوا. بادروا بالاعمال الزاكية قبل ان تشغلوا. وصلوا الذي
بينكم وبين الله يكفكم ما بينكم وبين اموالكم. تجافوا عن عقوبة ذوي المروة ما لم
تكن حدا. تجافوا عن ذنب السخي فان الله اخذ بيده كلما عثر. عودوا
المريض واتبعوا الجنازة تذكركم الآخرة باب ليكن بلاغ
احدكم من الدنيا زاد الراكب. اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك
وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك
قبل موتك. ليبك احدكم على نفسه لذنوبه. ومن بنيانه. الآخرة
ومن الشبيبة قبل الكبر ومن الحياة قبل الممات فما بعد الدنيا من دار
الا الجنة او النار. كونوا لدنياكم اضيافا واتخذوا السراج بيوتا
وعودوا قلوبكم الرقة والبكاء والتباكي. لا تختلفن بكم الاهواء.
اكرموا الشهود فان الله يخرج بهم الحقوق. ويدفع بهم الظلم.
انفقوا عوذة المملوك فانها تحمل على الغمام يقول الله عز وجل وعزتي
وجلالي لا تصرفنك وليدعك حين. ارحموا ثلاثة غنيا قوم افتقر وعزيزا
ذل وعالما يلعب به الجهلاء والجهال. تغشوا ولو تكف من حشف فان
ترك العشاء مهرمة. انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من
هو فوقكم فانه اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم. امط الاذى عن طريق
المسلمين تكثر حسناتك. احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك
يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما. اوصيك
بتقوى الله فانها راس امرك وعليك بالجهاد فانه رهبانية امتي
وليرد عن الناس ما تحب ان ينتصف منك واحرز لسانك الا من خير فانك

بزلة تغلب الشيطان . امراة الغوى او منهاك فانه الى ينهيك فلست
تعراه . اخ الامانة الى من ايتمنك ولا تخن من خانك . اعطوا الاجير
اجرته قبل ان يجف عرقه . احفظ الله يحفظك . احفظ الله تجده
امامك . تعرف الى الله بالرخا يعرفك بالشدة واعلم ان ما اصابك
لم يكن ليخطيك وما اخطاك لم يكن ليصيبك واعلم ان الخلايق لو
اجتمعوا على ان يعطوك شيئا لم يرد الله ان يعطيكه لم يقدروا عليه
او يمنعوا عنك شيئا اراد الله ان يصيبك به لم يقدروا على ذلك .
اذا سالت فسل الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان النصر
مع الصبر وان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا واعلم ان القلم جرى
بما هو كائن . عش ما شئت فانك ميت واحبب من احببت فانك
مفارقه واعمل ما شئت فانك مجزي به . امنع المعروف اليوم من هو
اهله واليوم ليسر اهله فان اصبت اهله فهو من اهله وان لم
تصب اهله فانت من اهله . اشتري ازمة شبع جوع وانفق بلال
ولا تخشى من ذي العرش اقلالا . بشر المشائين في الظلم الى المساجد
بالنور التام يوم القيامة . عليك بكلمات الفرج تنبه بها . عليكم من
الاعمال بما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا . عليك بالابكار فانهن
اعذب افواها وانقى ارحاما وارضى باليسير من الجماع . اذا وزنتم
فارجحوا . اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه . اذا جاءكم الزائر فاكرموه .
اذا غضبت فاسكت . اذا احب احدكم اخاه فليعلمه . انما ابو بيع
لخليجيتي فاقبلوه الا خير منها . اذا تغير احدكم فلينظر ما يتمنى
فانه لا يدري ما كتب له من امنية . استعينوا ولن تخصوا واعملوا
وخيروا عملكم الصلاة . والمحافظ على الوضوء الا مومن يا
ما عالين افتقر يا اغنى الله بجهل فقر . ما اكثر تزعت الرحمة الا من
قلب

قلب شقي . ما شقي عبد فكم بمشورة . ولا سعد باستغناء برأي قط
ما خاب من استخار . ولا ندم من استشار . ولا عال من اقتصد . ما
بالفقر از من استحل محارمه . ما زوى الله عبدا زوى الا ووسع عليه من الصين
ما خالطت الصدقة مالا الا اهلكته . ما نقص مال من صدقة . ولا
عبد رجل عز مظلمة فكم الا زاده الله بها عزا . ما تركت بعدك فتنة
اضر على الرجال من النساء . ما اصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين
مرة . ما احسن عبد الصدقة الا احسن الله الخلافة على تركته .
ما رايت مثل النار نام هاربها . ولا رايت مثل الجنة نام طالبها . ما كان
الرفق في شيء . فكم الا زانه . ولا كان الخرق في شيء . فكم الا شانه . ما اكل
الله عبدا الا حضرا يمنع عليه العلم والاجر . ما انزل الله داء الا شفاء
ما زين الله عبدا بزينة افضل من حياء في دينه وفرجه . ما عظمت نعمة
الله على عبد الا عظمت مونة الناس عليه . ما شتم الله على عبد في
الدنيا شتما فيعيره به يوم القيامة . ما اكرم شاب شيخا لسنه
الا قيض الله له عند سنه من يكرمه . ما امتلات دار هبرة ونعمة
الا امتلات عبرة وما كانت فرحة الا تبعها ترحة . من استرعى
الله عبدا رعية فلم يحضها بنصحه الا حرم الله عليه الجنة . ما من عبد
استرعاه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله
عليه الجنة . ما من رجل من المسلمين اعظم اجرا من وزير صالح مع
امام يطيعه ويامره بطاعة الله تعالى . ما من مومن الا وله ذنب
يصيبه الا جنبة بعد الجنبة لا يعارفه خير يعارق الدنيا وان المومن
خلق نسيا اذا ذكر ذكرا . ما طلعت شمس فكم الا بجنبتيها ملكان
يقولان اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا . ما من بيان
غاريان من ريبة غنم باسرع فيها من ذهاب الشرف والمال من الرجل المسلم

ما تعبد الله بشيء افضل من الفقه في الدين. ما من شيء اطيع الله فيه باعجل ثوابا من صلة الرحم. وما عمل يعطى الله فيه باعجل عقوبة من بغي. ما فتح رجل على نفسه باب مسئلة الا فتح الله عليه باب فقر. ما يتفكر احدكم من الدنيا الا غنى مطغيا. او فقرا منسيا. او مرضا مفسدا. او هرما مفندا. او موتا مجهزا. ما يصيب المؤمن وجع ولا سقم ولا اذى ولا حزن حتى الهم يهمه الا كفر الله عنه من خطاياه. ما تزال المسئلة بالعبد حتى يلقى الله عز وجل وما في وجهه قزعة لحم. باب

المؤمن لا يلدغ من جحر واحد مرتين. لا يشكر الله من لا يشكر الناس. لا يرد القضاء الا الدعاء. ولا يزيد في العمر الا البر. لا حليم الا ذو عثرة. ولا حكيم الا ذو تجربة. لا فقر اشد من الجهل. ولا مال اعود من العقل. ولا وحدة اوحش من العجب. ولا مظاهرة اوثق من المشاورة. ولا عقل كالتدبير. ولا حسب كحسن الخلق. ولا ورع كالكف. ولا عبادة كالتفكر. ولا ايمان كالحياء والصبر. ولا يتم بعد حلم. لا جلباب الاسلام. ولا هجرة توازي الاسلام. ولا هجرة بعد الفتح. ولا ايمان لمن لا يمان له. ولا عهد له. ولا رقبة الا من عيزار وحمة. ولا توارث بالعقد بالحميم. ولا هجرة فوق ثلاثة. لا كبيرة مع الاستغفار. ولا مغفرة مع اصرار. ولا همّ الا هم الدين. ولا وجع الا وجع العين. لا باهة لعبد يغرق الغوان. ولا عمّاله بعقله. لا يتقلح فيما عنزان. لا يغني حذر من قدر. لا يفتك مؤمن. لا يضل مؤمن. لا يفلح قوم تملكهم امرأة. لا ينبغي لمؤمن ان يذل نفسه. لا ينبغي لمؤمن ان يكون لعانا لا ينبغي لنبي وجهين ان يكون امينا عند الله. لا يصلح الملك الا للوالين وللمال العادل. لا تصلح الصنيعة الا عند ذي حسب ودين. كما لا تصلح الرياضة الا بالتجريب. لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق عز وجل. لا يدخل الجنة جار بوائقه. لا يدخل الجنة قتات. لا يحل لامرئ مسلم

ان

ان يهجر اخاه فوق ثلاثة. لا يحل لمسلم ان يروع مسلما. لا تحل الصدقة لغني. ولا لذي مرة سوي. لا يهلك الناس حتى يعذروا من انفسهم. لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه. ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه. لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه من الخير. لا يبلغ احد حقيقة الايمان حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطيه وما اخطاه لم يكن ليصيبه. لا يكمل العبد الايمان حتى تكون فيه ثلاث خصال الانفاق من الاقتار والانصاف من نفسه وبذل السلام. لا يكمل احد حقيقة الايمان حتى يخزن لسانه. لا يشبع المؤمن دون جاره. لا يشبع عالم من علم حتى يكون منتهاه الجنة. لا يرحم الله من لا يرحم الناس. لا يزداد الامر الا شدة ولا الدنيا الا ادبارا ولا الناس الا شحا. ولا تقوم الساعة الا على شرار الناس. لا مهدي الا عيسى ابن مريم. لا ياتي على الناس زمان الا والذي بعده اشر منه. لا تقوم الساعة حتى يقل الرجال وتكثر النساء. لا يستحي عبد عبراء الدنيا الا استحى الله تعالى يوم القيامة. لا خير في محبة من لا يرى لك من الحق مثل ما ترى له. لا يهب حسيكة عبد فيصفى ويجتنب الاثم الا دخل الجنة. لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا لما به الباس. لا يدخل الجنة صاحب مكس. لا تزال الطائفة من امتي ظاهرين على الحق حتى ياتي امر الله عز وجل. لا يزال العبد في صلاة ما انتظر الصلاة. لا تزال نفس الرجل معلقة بدينه حتى يقضى عنه. لا تظهر الشماتة لاخيك فيعافيه الله ويبتليك. لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر. لا تسبوا السلطان فانه ظل الله في ارضه وخليفته. لا تسبوا الاموات فتؤذوا به الاحياء. لا تسبوا الاموات فانهم افضوا الى ما قدموا. لا تصح توبة من لا تكسبه. لا يرد الرجل هدية اخيه فان وجد فليكافئه. لا تزدهوا السرابيل ولو بشوكة

(٢٠١)

٧ تشتابوا المسلمين و٧ تتبعوا عوراتهم ٧ تحرفوا على احد شيئا
ما تحفرون من الحوض شيئا ٧ تولعوا خاك موعدا فتخلفه ٧ يتمنى
احدكم الموت لضر نزل به ٧ يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله
٧ تحاسدوا و٧ تناجشوا و٧ تدابروا و٧ تناجسوا و٧ تباغضوا وكونوا
عباد الله اخوانا ٧ تكونوا عيابين و٧ بخاعين و٧ طعانين و٧ متماوتين
٧ تجعلوا بعل عامل حتى تظهروا بكم يختم له ٧ يعجبكم اسلام رجل حتى
تعلموا كنه عقله ٧ تجعلوني كقدح الراكب قالوا وما قدح الراكب
قال ان الرجل ليرفع متاعه على راحلته فيشرع فيه قدحه ما يعبث به
اداوته ٧ يمنعن احدكم مهابة الناس ان يقوم بالحق اذا علمه ٧ يخلون
رجل بامرأة فان ثالثهما الشيطان ٧ ترضوا احدا بسخط الله ٧ تقع عين
احد على فضل الله ٧ تدعن احدا على مالي يوتك الله فان زوال الله
٧ يسوغه اليكم حرج حريص و٧ يرد عنك كراهية كاره ٧ تسئلن
٧ امارة فانك ان اعطيتها عن غير مسئلة اعنت عليها وان اعطيتها
عن مسئلة وكلت اليها ٧ تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا والمطر
قيظا وتغيض اللئام فيضا وتفيض الكرام غيضا ويجترء الصغير على الكبير
واللئيم على الكريم لترتهك امر متروكه لترتهك الرعية
وان كانت لهم مسبة اذا كانت الولاة هدية مهدية ولكن تهلك
الرعية وان كانت هدية مهدية اذا كانت الولاة لهم مثلة فصل
اياك وما يعتذر منه اياك والمزح فانه يذهب اياك ومخوفات
الذنوب ما زلها من الله كما لها اياك ومشارة الناس فانها
تظهر العرة وتكفر الغرة اياكم وخطرة الرمن قيل يا نبي الله
وما خطرة الرمن قال الرجل الحسناء في المنبت السوء اياكم
والكذب فانه هم بالليل ومذلة بالنهار اياكم والكذب فان الكذب

الكذب

كذب الحرية اياكم ودعوة المظلوم ولو كان كافرا باب ازمن البيان
لسحرا وازمن الشعر لحكما وازمن القول عيا وازمن كلب العلم جهلا
وازمن امة مرحومة ازحسن العهد من الايمان ازحسن الخلق من
حسن العبادة ازالعلم ورثة الانبياء ازالكذب يبس ازفي الله
الحنيفية السمحة ازاعجل الطاعة ثوابا صلة الرحم ازالحكمة تزيد
الشريف شرفا ازمحرم الحلال كمحلل الحرام ازاحساب اهل البيت ظاهرا
المال ازلصاحب الحق مقالا ازمكارم الاخلاق من اعمال الجنة ان
احسن الحسن الخلق الحسن ازمولى القوم من انفسهم ازاكثر اهل الجنة البله
ازافل ساكني الجنة النساء ازالمعونة تاتي العبد على قدر المؤنة وازالصبر
ياتي العبد على قدر المصيبة ازابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه بعد ان
يولي اب ازالشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم ازاشكى الناس اشكهم
للناس ازاعظم هذا المال فتنة وامساكه فتنة ازضنك اب هذه الامة
بعلم ديانها ازالرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ازمن عباد الله من
لو اقسم على الله لابره ازعباد الله يعجبون الناس ولا يسرهم ازلله عبادا
خلقهم لحوائج الناس ازحفا على الله ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه
ازلجواب الكتاب حفاوة السلام ازالعار فالمنزوحة عز الكذب
ازالعيب ما اكل الرجل من كسبه وولده من كسبه ازقليل العمل يجتني
وازكثير العلم مع الجهل قليل ان المسئلة لا تحل الا لثلاثة فقر مدقع او غرم
مفظع ازالعبد ليدرك بحسن الخلق درجة الصائم القائم ازالكذب ينبي
خلقا وان خلق هذا الكذب ازالحياء ازالكلام شرف وازاشرف المجالس
ما استقبل به القبلة ازالكلام فشة وازفشة امنع المال ازالكلام ساع
غاية وغاية كل ساع الموت ازالكلام عابد شهاوة الكلام شره فتره ازالكلام
فول مدفأ ازالكلام حوقفيقة ازالكلام مايرعوه ازالكلام شيء بابا وان

باب

لحلل

مع (دعم
غرم)

باب العبادة الصيام. ان لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه. ان لكل شئ معدنا
ومعدن التقوى قلوب العارفين. ان لكل شئ قلبا وقلب القرآن يس. ان
لكل شئ دعوة دعوة دعا بها على امته وانا اختبأت دعوتي شفاعة لامتي
يوم القيامة. ان المؤمن يوجر في نفقته الا شيئا يجعله في التراب والبناء.
ان الحسنة ليأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب. ان اكثر ما يدخل النار
الاجوفان البطن والفرج. ان اكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن
الخلق. ان الدين بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء.
ان العبد تجيء. فتنتسب العبادة نسبا وينجو العالم منها بحلمه. ان
الكريم يجر ثوبه خيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيامة. ان العين لتدمع وان القلب
ليفيض وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون. ان الله جميل يحب الجمال. ان الله يحب الابرار الاخفياء الاتقياء. ان الله يحب الملحين
في الدعاء. ان الله يحب المؤمن المحترف. ان الله يحب كل قلب حزين. ان الله يحب
معالي الامور واشرافها ويكره سفسافها. ان الله يحب ان تؤتى رخصته
كما يحب ان تترك معصيته. ان الله البصير الناظر عبده يحب الشهوات
والعقل الكامل عند نزول الشهوات. ويحب السماحة ولو على تمرات
ويحب الشجاعة ولو على قتل حيته. ان ربكم يحب الحامة. ان الله يبغض البغي
البذيء الذي لا يزري على اهل ولا مال. ان الله يقبل توبة عبده ما لم
يغرغر. ان الله كره لكم العبث في الصلاة والرفث في الصيام والضحك في المقابر.
ان الله يحب السهل المطلق. ان الله ينهاكم عن قيل وقال واضاعة المال
وكثرة السؤال. ان الله لا يمنع العبد بذنب يذنبه. ان الله يغار للمسلم
فليغر. ان الله لا يرحم من عباده الا الرحماء. ان الله ليزري بالمكفة
بالمأثم السوء. ان الله ليتوب على هذا الدين بالرجل الفاجر. ان الله ليرضى
عن العبد ان يأكل الاكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمده عليها.

ان

ان الله انعم على عبد نعمة احب ان يرى عليه. ان الله لا يقبض العلم
انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء. ان الله يعطي الدنيا
على نية الآخرة وابى ان يعطي الآخرة على نية الدنيا. ان الله يستحي
من العبد ان يرفع اليه يديه فيردهما خائبتين. ان الله جعل الارض
مسجدا وطهورا. ان الله زوى الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وان
ملك امتي سيبلغ ما زوي لي منها. ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها
ما لم تتكلم به او تعمل به. ان الله بقسطه وعدله جعل الروح والفرح
في اليقين والرضى وجعل الهم والحزن في الشك والسخط. ان الله كتب الغيرة
على النساء والجهاد على الرجال فمن صبر منهن احتسابا كان له مثل اجر مئة
شهيد. ان الله لا يقبل عمل عبد حتى يرضى قوله. ان الله عند لسان كل قائل. ان
الله انما اراد بقوم خيرا ابتلاهم. ان اشد الناس عذابا يوم القيامة
عالم لم ينفعه الله بعلمه. ان من اشر الناس عند الله يوم القيامة من وافاه
الناس اتقاء فحشه. ان من شر الناس عند الله يوم القيامة عبدا اذهب
آخرته بدنيا غيره. ان اشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب
الآخرة. انه اخاف على امتي من بعدي اعمالا ثلاث زلة عالم وحكم جائر وهوى
متبع. انه ممسك بحجزكم عن النار وتتقاحمون فيها تقاحم الفراش
والجنادب. انا لا نعمل على عملنا من اراده. انك لا تدع شيئا اتقاء الله
الا اعطاك الله خيرا منه. ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على
اخيك المسلم. ان من موجبات المغفرة بذل السلام وحسن الكلام.
ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون
ان الدنيا خضرة حلوة فمن اخذ عفوها بارك له فيها. ان من قلب ابن
آدم بكل واد شعبة فمن اتبع قلبه الشعب كلها لم يبال الله في
اي واد اهلكه. ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق ولا تبغض الى

نعسك عباد الله فان الميت لا يرحم ولا يظهر الا بخير. ان من السنة
ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار. ان روح القدس نفث في روعي ان
لن تموت حتى تكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب ان مما احرى
الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت. ان
المال ليفيء باب الهلك وانه من يكرم زوجه البائس يوشك ان يفتح له
ان الصلاة لشغلا. ان به امرء ان يكون نظيفي ذكرا او حفي مكرا او نكرة
عبرة. انما انا رحمة مهداة. انما شفاء الصدر السؤال. انما يعرف الفضل
لاهل الفضل ذوو الفضل. انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق. انما اخاف على
امتي الائمة المضلين. انما الاعمال بالنيات. انما الاعمال بالخواتم.
انما التصبر للنساء. انما بقي من الدنيا بلاء وفتنة. انما الرضاعة من
المجاعة. ان هذه القلوب تصدى كما يصدى الحديد فما جلاؤها يا رسول
قال ذكر الموت وتلاوة القرآن. ان الا ان عمل اهل الجنة حزن بربوة. الا ان
عمل اهل النار او قال الدنيا سهل بشهوة **باب** ليس الخبر
كالمعاينة. ليس لعباس غيبة. ليس لعرق ظالم حق. ليس من خلق الوتر
الملق. ليس بعد الموت مستعتب. ليس منا من وسع الله عليه ثم قتر
على عياله. ليس منا من تشبه بغيرنا. ليس منا من لم يتغن بالقرآن. ليس
منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير ويأمر بالمعروف وينه عن
المنكر. ليس بكذاب من اصلح بين اثنين فقال خيرا او انما خيرا. ليس
الغنا عن كثرة العرض انما الغنى غنى النفس. ليس الشديد بالصرعة
ولكن الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب. ليس بشيء. اكرم على
الله من الدعاء. ليس بشيء. اسبغ عفوية من بغى. ليس لك من مالك الا
الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت وما سوى
ذلك حساب عليك. ليس منا من غشنا. ليس بشيء. خير من الف مثله الا

المؤمن

باب خير الذكر الخفي. وخير الرزق ما يكفي. خير العبادة اخفاها
خير المجالس اوسعها. خير الامور اوسطها. خير كسب اليد. خير النكاح
ايسره. خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى. خير العمل ما نفع. وخير السرى
ما اتبع. وخير ما القي في القلب اليقين. خير الناس انفعهم للناس. خير
الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه. خير الرفقاء اربع. خير السرايا
اربعمائة. وخير الجيوش اربعة آلاف. خيركم لاهله. خيركم من تعلم
القرآن وعلمه. خيركم من زيد في خير خيرة ويومن شره. خير بيوتكم بيت
يتيم مكرم. خير المال سكة مأبورة وفرس مأمورة. خير مساجد
النساء قعر بيوتهن. ان خير شبابكم البيلق. وان خير اخلاقكم الانفق. خير
شبابكم من تشبه بكهولكم وشر كهولكم من تشبه بشبابكم. خير صفوف
الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها
اولها. اليد العليا خير من اليد السفلى. ما فل وكفى خير مما كثر والهى
الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة. الوحدة خير من جليس
السوء والجليس الصالح خير من الوحدة. املاء الخير خير من السكوت والسكوت
خير من املاء الشر. تعلم المعروف خير من ابتغاء ابره. عمل قليل في سنة خير
من عمل كثير في بدعة. خياركم كل مختوم ثواب. خياركم احسنكم قضاء.
خيار المومنين الفاتح وشرارهم الكامح. خيار امتي علماؤها وخير علمائها
حلماؤها. خيار امتي احرؤها النكير اذا غضبوا رجعوا. افضل المعرفة
اللسان المعروف. افضل المعرفة اصلاح ذات البين. افضل المعرفة
علم في الرحم الكاشح. افضل العبادة البعج بالقضي. افضل عبادة امتي
قراءة القرآن. افضل الحسنات تكرمة الجليس. افضل الجهاد كلمة
حق عند امير جائر. افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعفو عن
من ظلمك وتحسن الى من اساء اليك. افضل العبادة العفة وافضل

خيركم

استعمل

احراءها

اشكاد

الكم من الورع ‌ فصل العلم افضل من العبادة • ملك من عمل افضل من
اشباع كبد جايع • ما تقرب العبد الى بشئ افضل من محبوله خفيه
ما تحل والزوله افضل من ادب حسن • احب العباد الى الله الاتقيا
الاخفيا • احب الله عبدا سمحا بايعا ومشتريا وفاضيا ومقتضيا •
احب البقاع الى الله المساجد • احب الاعمال الى الله الدوام وان قل •
ان احب الناس الى الله يوم القيامة وادناهم منه مجلسا امام عادل •
الخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفعهم لعياله • ما ملت امراة
من ملاة احب الى الله من ملا تنورها وبيتها الكلمة • ما من جرعة احب الى
الله من جرعة غيظ كظمها رجل او جرعة صبر على مصيبة وما من قطرة
احب الى الله من قطرة دمع اهريقت من خشية الله او قطرة دم اهريقت
في سبيل الله • نعم الشفيع الفقر ان لصاحبه يوم القيامة • نعم الهدية
الكلمة من كلك الحكمة • نعم المال النخل الراسخات في الوحل المطعمات
في المحل • نعم المال الطالح للرجل الصالح • نعم العون على تقوى الله المال • نعم
الشئ البلغة • نعم الادام الخل • نعم صومعة الرجل المسلم بيته • اصدق
الحديث كتاب الله تعالى • واوثق العرى كلمة التقوى • واحسن الهدى
هدى الانبيا • واشرف الموت قتل الشهدا • الميت اللبيب المسدد
سيدا ام الملح • اسرع الدعوة خيرا دعوة غايب لغايب • لقلب
ابن ادم اسرع تقلبا من القدر اذا جمعت غليانا • خير المتحللون
من اتى ‌ باب ‌ يسر مكنة الرجل زعموا • شئ الامور محمودها • شر
وشئ العمى عمى القلب • وشئ العثرة حين يخفى الموت • وشر الندامة
يوم القيامة • وشئ المكاسب كسب الربا • شئ
ماب الرجل شئ هالع وجبن خالع • اعمى العمى الضلالة بعد الهدى
ومن اعظم الخطايا اللسان الكذوب • ما ملا ادمي وعاء شرا من بطنه •

باب

باب ‌ مثل اهل البيت مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف
عنها غرق • مثل اصحابي مثل النجوم من اقتدى بشئ منها اهتدى • ان مثل العلم
بغير العمل كمثل الملح بغير الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح • مثل المومن كمثل النحلة
لا ناكل الا طيبا ولا تضع الا طيبا • مثل امتي مثل المطر لا يدرى اوله خير
ام اخره • مثل المومن والايمان مثل العرس يجول باحثة ثم يرجع
الى احثيته • مثل المومن القوي كمثل النخلة ومثل المومن الضعيف
كمثل الزرع • مثل المومن كمثل السنبلة يميلها الريح مرة وتقيمها اخرى • ومثل الكافر كمثل الارزة لا تزال قايمة حتى تنقعر
مثل المومنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى
سايره بالسهر والحمى • مثل القلب مثل ريشة بارض فلاة تقلبها
الرياح • مثل صاحب القرآن مثل صاحب الابل المعقلة ان عقلها
صاحبها حبرها وان تركها ذهبت • مثل المنافق كمثل الشاة العايرة
بين الغنمين • مثل المراة كالضلع ان اردت ان تقيمه كسرته وان استمتعت
به استمتعت به وفيه اود • مثل الجليس الصالح مثل جار ان لم
يصبك من عطره علقك من ريحه ومثل جليس السوء مثل صاحب الكير
ان لم يحرقك من شرره علقك من نتنه • ان مثل الكلمة المكتوبة
كالميزان من توفى استوفى • ما شئ ومثل الدنيا الا كراكب قال في ظل
شجرة في يوم حار ثم راح وتركها • الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل
احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم يرجع • باب ‌ اذا اراد الله
بعبد خيرا عسله • اذا اراد الله قبض عبد بارض جعل له فيها حاجة •
اذا احب الله عبدا حماه الدنيا كما يحمي احدكم سقيمه الماء • اذا احب
احدكم اخاه فليعلمه • اذا استشاط السلطان تسلط الشيطان
اذا اتسع الخرق اتسع الفتق • اذا

برة

الزار

تقارب الزمان اشتهى الموت خيارا منى كما تشتهى احدكم خيار الركب من المطبق
اى الاشكى المومن لخلصه ذلك من النوب كما يخلص الكير الخبث من الحديد
اى اراد الله تعالى ابقاءك فضا به وقدره سلب عقول من
عقولهم حتى ينبعث فيهم قضاؤه وقدره. اى اتمنى احدكم فليكتف
بما يسئل ربه. اى اوجد احدكم لحما على قلبه فليأكل السبع جل
باب كنى بالشلامة ذا. كنى بالموت واعظا. كنى باليقين
غنى. كنى بالعبادة شغلا. كنى بالمرء انما ان يضيع من يقوت.
كنى بالمرء انما ان يحدث بكل ما يسمع. كنى بالمرء سعادة ان يوثق
به بامرء دينه وبنيته باب رب مبلغ اوعى من سامع. رب حامل
فقه الى من هو افقه منه. رب حامل حكمة الى من هو اوعى لها منه.
الارب نعسر كما عمة ناعمة بالدنيا جايعة عارية يوم القيامة.
الارب نعسر جايعة عارية بالدنيا كاعمة ناعمة يوم القيامة.
الارب مكرم لنفسه وهو لها مهين. الارب مهين لنفسه وهو لها
مكرم. الارب شهوة ساعة اورثت حزنا طويلا. رب فاجع ليس له
من فجايعه الا الشهر. رب صايم ليس له من صيامه الا الجوع والعطش
رب قاعم شاكى اعظم اجزاء من صايم صابر باب لولا ان السوال
يكتبون ما فحسر من رؤسهم. لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا. لو تعلم البهايم من الموت ما يعلم ابن ادم ما اكلتم منها
سمينا. لو نظر تم الى الاجل ومسيره لابغضتم الامل وغروره. لو كان
المومن بحجر فارة لغيض الله له فيه من يوذيه. لو كانت الدنيا تزن
عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها شربة ماء. لو ان لابن
ادم واديا من مال لابتغى لها ثانيا ولا يملى جوف ابن ادم الا التراب
ويتوب الله على من تاب. لو كنتم تتوكلون على الله حق توكله لرزقتم

كما يرزق الطير تغدو اخماصا وتروح بطانا. لو لم تذنبوا لخشيت عليكم
ما هو اشد من ذلك العجب العجب. لو لم تذنبوا لجاء الله عز وجل
بقوم ذنوب يغفر لهم ويرحمهم انه هو الغفور الرحيم باب ينتظم كلمات
روى عنه صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل يقول الله تعالى
انا عند ظن عبدى بى. وانا مع عبدى اذا ذكرنى. وحيث يحيني التقا
بى. والتقرب السير بى. والمتباعد لين بى. والمتواري بى. لا اله الا الله
حصن فمن دخله امن من عذابى. استر فضح على من علم من لا يحبك ناصرا
غير. يا دنيا اخرمي من خدمك واضحي يا دنيا من خدمك. يا دنيا
من على اوليائى ولا تحلوا لهم فيتشغلهم. ازهد الناس فى ولى فقه
بارزنى بالمحاربة. وما تردد ت فى شى انا فاعله ما تردد ت فى قبض
نفس عبدى المومن يكره الموت وانا اكره مسائته ولا بد له منه.
ما تقرب الى عبدى المومن بمثل الزهد فى الدنيا. ولا تعبد لى بمثل
اداء ما افترضت عليه. يا موسى انه لن يتصنع المتصنعون لى بمثل
الزهد فى الدنيا ولم يتقرب المتقربون بمثل الورع كما حرمت
عليهم ولم يتعبد لى المتعبدون بمثل البكاء من خيفتى. هذا دينى
ارتضيته لنفسى ولن يصلحه الا السخاء وحسن الخلق فاكرموه بما استطعتم.
اذا وجهت الرعبة من عبدى مصيبة فى نفسه او ماله او ولده ثم استقبل
ذلك بصبر جميل استحييت منه يوم القيامة ان انصب له ميزانا او انشر له
ديوانا. الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى واحدا منهما القيته
فى النار ولا ابالى. هذا باب الدعاء الذى يختم به هذا الكتاب
اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس
لا تشبع اللهم انى اعوذ بك من هؤلاء الاربع اللهم انى اعوذ بك
ان اضل او اضل او ازل او ازل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل على اللهم

اني اسئلك تعجيل عافيتك او ضي على بليتك او خروجا من الدنيا الى رحمتك
اللهم فرجا واخرجا اللهم كما احسنت خلقي فحسن خلقي اللهم انك عفو
كريم تحب العفو فاعف عني اللهم اغفر لي ما اخطأت وما تعمدت وما
اسررت وما اعلنت وما جهلت وما علمت وما اسرفت اللهم انت
نفسها تقواها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها اللهم اني
اعوذ بك من شرورهم واكفني بك شرورهم بك احول وبك
اقاتل وبك اصول اللهم وافية كوافية اقولك اللهم اكفنا اول
قريش تكالا واخرهم نوالا اللهم بارك لامتي في بكورها
اليك انشئت الامل يا واجب العافية ربي تقبل توبتي واغسل
حوبتي واجب دعوتي اللهم اني اسئلك عيشة سوية وميتة
تقية ومردا غير مخز ولا فاضح يا ارحم الراحمين
يا ارحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله محمد وسلم تسليما
كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين امين انتهى كتاب الشيخ الامام
الفاضل ابو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي رحمة
ورضي عنه امين اي شيء يكون اعجب امرا ان تفكرت مزهو وبالزمان
عارفة السرور تتوزن فيه والبلايا تكال بالغبر ان
فضل العلم فاق ليس يدركه حسود ولا يجوبه عكب ابد
هذا يريك الله دنيا معيشة وذاك يمكنه مراد ربح الرتب

الحمد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ومن شرح الامام ابن
مرزوق على البردة ما نصه اول نسائه صلى الله عليه وسلم وتزفي
عنها خديجة بنت خويلد ابن اسد بن عبد العزى تزوجها وهو
ابن خمسة وعشرين سنة وامنت به رضي الله عنها وماتت
قبل الهجرة بثلاث سنين ثم تزوج بعدها سودة بنت
زمعة رضي الله عنها من بني عامر ابن لؤي ثم عائشة بنت
ابي بكر الصديق رضي الله عنهما تزوجها وبنا بها بعد الهجرة
بسنتين او شهر ثم تزوج زينب بنت خزيمة من بني هلال ابن عامر
وتوفيت عنده بعد ضمه لها بشهرين ثم تزوج ام سلمة
رضي الله عنها واسمها هند بنت ابي امية واسمه حذيفة
ابن المغيرة من بني مخزوم وهي اخر نسائه موتا وقيل اخرهن
هبيرة وتزوج زينب بنت جحش رضي الله عنها من بني اسد
ابن خزيمة ماتت في اول خلافة عمر رضي الله عنه ثم تزوج
جويرية بنت الحارث من بني المصطلق من خزاعة ثم تزوج ام حبيبة
واسمها رملة بنت ابي سفيان صخر ابن حرب ابن امية وقيل اسمها
هند تزوجها وهي ببلاد الحبشة وكانت هناك مهاجرة واصدق فهما
عنه النجاشي اربع مائة دينار وسيقت اليه من هناك وماتت في
ايام اخيها معاوية وتزوج اثر فتح خيبر صفية بنت حيي ابن
اخطب سيد بني النظير من ولد هارون ابن عمران عليه الصلاة
والسلام ثم تزوج ميمونة بنت الحارث الهلالية بمكة في عمرة
القضاء وهي اخر من تزوج وماتت ايام معاوية وقبرها بسرف
قريبا من مكة ولم يتزوج بكرا غير عائشة وولد له صلى الله
عليه وسلم قبل النبوة القاسم وبه كان يكنى وعاش اياما

مصروف كه التنعم نور الهوى وهو بناء على ذكاء المحبوب المعصوم بيك
وعبدك يوسف بن مثنى وهو يقول لا اله الا انت سبحانك اني كنت من
الظالمين واستجب لي كما استجبت له وابتدأ بقراءة المحبة ء محل
التعبير والوحدة وانت على اشجار اللكعب والجنان فانك انت
الله الملك المنان ليس لي الا انت وحدك لا شريك لك ولست بمغلب
وعلى امرك امنت بك اكفلت وقولك الحق فاستجبنا له ونجيناه من
الغم وكذلك ننجي المؤمنين اهـ وقال رضي الله عنه استاذ بعض
الفقراء لحضور السماع بهمت بزلة فرأيت استاذي رضي الله عنه وهو بيده
اليمنى كتاب فيه القرآن وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبيده اليسرى دواة فيها شعير مرجز وهو يقول لي كالمنتهر علي ٨
تعرلون عن العلوم الزكية الى علوم كذا اهـ الرديئة فبقراءة كثير
من ذلك فهو عندك مردود هوا. واعني شهوته ومناه يستحق فورا فلوب
الغفلة والنسوان. واهل الضلالة والعميان والاراذل لهم ء عمل الجنى
واكتساب الغوغاء. يتمايلون عند سماعها تمايل الصبيان ليتم لم نبينه
الظالم ليغلبن الله ارضه سماء وسماوته ارضا قال ما خطبك حال بوجهك
وانا اقول له نعم ياستاذ اذا زلت النفس ارضية والروح سماوية فقال
نعم يا ولدي اذا كانت الروح بامكان العلوم كالبيزة والنفس بالاعمال الصالحة
بناتة ففيم حصل الخصب والرخاء وجاء الخير كله واذا كان العكس ففيم حصل
القحط والجدب وانقلب الامر وجاء الشر كله فعليك بكتاب الله الهادي
وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم والسلام فلم تزل الجنى ما اثر فيهما
وفتح ابواب الشر مزعوا عنهما واهل الحواء اسمعوا الغواغر ضوا عنه
واذا سمعوا الحق اقبلوا عليه ومن يقترف حسنة نزد له فيها حسنا هم
فائدة سئل الجلال السيوطي رحمه الله عن قوله ء عليه الفتون ونحن

مسيرة وولد ان اخرا اختلف ء اسم احدهما ولا تخرج الرواية
ء ذلك عن عبد الله والقاسم والطيب وزينب ورقية وام كلثوم
وام كلثوم وهو الا كلهم ولدوا بمكة من خديجة وولد له بالمدينة
ابراهيم ابن مارية القبطية سريته صلى الله عليه وسلم اهدها اليه
المقوقس مالك الاسكندرية ومات قبل هوته صلى الله عليه
وسلم بثلاثة اشهر وعمره ثمانية عشر شهرين اشتى المراد منه
بحروفه

الحمد لله ومن العشكللة على صحيح البخاري ما نصه تنبيه وارشاد
روينا عن البربر انه قال سمع صحيح البخاري من مؤلفه تسعون
الف رجل فما بقي احد يروي عنه غيري قال الحافظ ابن حجر
رحمه الله الملك ذو الجناب ما ملخصه وقد تأخر بعده بتسع
سنين ابو الهيثم محمد بن مكي بن كرايز فربرية بفاء وزون ويوزن
كثيرا ابن زيد ء وبفتح الموحدة وسكون الزاي وكانت وفاته
سنة تسع وعشرين وثلثمائة وهو اخر من حدث عن البخاري
بصحيحه كما جزم به ابو نعيم بن مكولا وغيره وقد عاش بعد
من سمع منه اي من البخاري الفاضي الحسين بن اسماعيل المحاملي
بيغداد ولكن لم يكن عنده الجامع الصحيح وانما سمع منه مجالس
املاها ببغداد اخر فقد منه فحدثها البخاري وقد غلط من
روى الصحيح من كريمة المحاملي المذكور غلطا فاحشا اهـ
الحمد لله قال الشيخ سيدي ابو الحسن الشاذلي رحمه الله تعالى عنه
بتّ ذات ليلة ء امر عظيم فالهمت ان قلت اللهم متني على بالايمان
والمحبة والطاعة والتوحيد ما خرجت من الغفلة والشهوة والمعصية
ولم تحتى النفس ء بحر الظلام فهي مظلمة وعيشه محزون

هل هو بالذال المعجمة او بالمهملة او بالزاي فاجاب بهذا النظم ٨

مركاز يسعى الى الرجاز يعبره • فراك يجمعه بالاهمال ايضا •
ومز سعر لكاز وهوذ وعجل • فبراك يجمعه بالزاي الكل عجما •
معناه يجمعوا فعوا حال مشيته • يجيء مستوفيزايلسعد مزفهما •
وحالة البرق از الجمز سعيك • بالاعمال والقلب لا از تنقل القدما •
والجمز سعيك بالاقدام تنقلها • سيراوحثا كما فد حث مرخدما •
وليس في اللغة العربية تجمعك • بالذال المعجمة فيما روى العلما •
ومز يقل انها بالذال معجمة • فذا مسيلمة الكذاب اذ زعما •
والحمد لله اذا جلى البصاير من • اهل النهى ثم زاد الجاهلين عما •

الحمد لله

حديث عود بين فاز الابين اسم من اسماء الله تعالى يستوجب اليه العليل وسببه كما في الترمذي عن عايشة رضي الله عنها قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا عليل يئن فقلنا له اسكت قال فذكر له قوله بين فاذا في الصحاح ان الرجل يئن بالكسر انينا وانانا بالضم صوت مالكذكر او الانثى انتهى من النبي بيسي على الجامع اهـ عربي بلد بزمامنا • عن حديث المكارع ——— •
• من كبي الناس شره • فهو جوعان تعس ———
الحمد لله جايز ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال الامير العادل والعامل اذا اصاب لا تاكل الارض لحمها ولا عظمها ويفنى لحمها المربا الربوم الغيامنه يبلغ هذا الخبر هارون الرشيد فامر ان ينشوا خبر انتشروا ان العادل ينشوه فوجدوه كذلك وعلى راسه تاج مرصع مكتوب عليه طز اذا اذا ان يعظم ملكه فليعظم علما زمانه وطز اذا اذا ان تكتنز خزاينه فليكتنز العلما اهـ ———

٧ نكزا شلا . و بشلا ونشلا . كزهجعا وبهجعا ونهجعا

الغانج — الشيخ العلي — الزاهد — المحمود — النخيل — الحريص على الدنيا

الحمد لله وللاملا محيي الكيزاني العزيز الحاتمي رحمة الله تعالى

لمزابشي لمزاصم المطايا . ـــــ . لمن استنافه الشيب . الجريجا .
اذ ما صارا خولي رطاتا . . وصرت لعفكهم فرع او حيرا .
اعاشر معشرا لهم شكول . . واشكا لي فكم اعتنعوا اللحودا .

وج المزار البعضم

لن خانتي املي ما خانتي اجلي . كزا يقطع . امال العتى الاجلا
يا من يؤمل امالا ليبلغها . هيهات موتك يأتي قبل يا رجلي
اركنت يا غفلة عما يراد بنا . بسل هزيت غرا بالاباطيل ما فعلوا

ام

رساله در اسرار حروف فواتح سور القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على اعز خلق الله

وبعد يقول راجي العفو الخفي الحنيف خليفة المحل العلي والعمي والد
والشخصي محمد بن صالح بن ملوكه عبد الله عفا عنه وعن المؤمنين امين
انه قد ظهر لي ان كل حرف من حروف اوايل السور المفتتحة بحروف
الهجاء كالم ونادي يحرف مقرر بدليل ظهوره الخ الحرف باب يدخل
وكل باب منها مكنا به عن جملة من اسمايه التي عليه افضل
الصلاة واتمى التسليم فالالف مكنا به عن جملة اسمايه
المفتتحة به كالظاهر والاخير والبادي والقدوس والباعث السعداء والبر
الغني والبديع والشكور والوفي والوهاب والقهار الى غير ذلك واللام
مكنا به عن نحو لطف الله ولبث الوجود ولبث الجود ولبث الكمال
ولبث الجمال ولبث الجلال ولبث العنايه ولبث الاعتناء والميم
مكنا به عن نحو محمود ومحامد ومجد ومسبحي ومحيي
والحاء عن حاذق وحاكم وحليم وحبر وحاسب الثقلين وصاحب
المعراج ونحو ذلك والنون كنعامي ونحيب ونصير والهاء كهادي
وهادين ومهلل ومهديه الله والياء يحيى والمتين كمسبي الوجود
ومنير الكونين ومعز الله ومعز الخلق ومجيب الله ومبشر
الى سليمي وسليل المعضلة والقاب كقدوم صارف وقيم

ونون واذا قلت المحرف الخ الكتب تكون كذلك فقلت يا جليل الخ ياجميل
المفتتحة بالباء يا لبيب يا لطيف الكمال الخ يا محمود الخ ذالك ان جميع الكتب
اريب بيه واذا قلت المحرف تكون كذلك فقلت يا حميد منعم الخ يا لبيب
المفتتحة بالباء يا ملاح يا حاذق يا كتب الى الجليع بما يشرح صارخ حرج منه
واذا قلت لهجه تكون كذلك فقلت يا كاسيها الخ يا مهديه الخ مستدل
الى لما عليه الخ. ان لتشفي واذا قلت يا سر تكون كذلك فقلت
يا سيف الله والغي ان المحبين الخ الى مسلمين واذا قلت عن تكون
كذلك فقلت يا حاذق والغي ان غيب الزمان والمكان والشهاب ما يرى
كما قال الجعبري متعة من تقراح عالمه بل الذين كفى راح عن ان جهنم
وتخبى عنه ايمان بها وشغلتهم خلقه وعداوة الخ فما ظاهر استقال
وقولهم بتقراد عالمه ما ضرد من انكار معهم عليه الصلاة والسلام
حيث قالوا اجعل عالمة الجهل واحدا ان مع انها متعددة وخصه الله
تعالى بهذا بصفاه الغاية مقام حاذق حتى يكون كانه قال الله
يا حاذق ليقابل قولهم هذا ساحر كذاب ويكون مستقلا له وقولهم
ان هذا اختلق فان كذب فانه يلزم من كونه عليه الصلاة والسلام
حاذقا ان يكون قوله حاذقا خلقا لهم واذا قلت عن تكون كذلك
فقلت يا قدوم صارف والغي ان المحبين ان الذي هم اما من تحقق
بقبول محبوبهم انهم منذرهم ان عاقبتهم ينذرهم ويخوفهم

بالنار بعد البعث الى ان قال بل كل بوا بالحق لما جاءهم المقتضي للتفهيم
عليه بالقاب الزيغ سموا نحمه اسمه فلم يعرفوه وسماه كذا بالزور ان يقرر
في كل مقام ويحتاج الى التقرير ما يليق بساحته كيف يجترئ اوايل سماته السطور
بما يعهد عما تنكره واعرفوه من حيث ان كل تقرير انما يوخذ من سياق
الكلام وكان هذا الخطاب الذي ما يتم المعنى الا به كما نه من الفي ان
يلتفوا الى ان بالقوة من الله تبارك وتعالى قد راعاه وما اما كان
الكلام في بعضه ما ذكر في تبعا بعضه حتى يكون غيرا انتهى الى
قوله تعالى ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه واتقوا
الله ان الله توّاب رحيم واذا قلت ان تكون كذا نحو فقلت يا نور
يا نام يا نعمة الشاي والقلم وما يسطرون ما انت بنعمة ربك بمجنون
واضح انه مع هذه الخطابات اي هذا الجواب دليل واضح على انه
عليه الصلاة والسلام هو المنادى بها انه هو المخاطب بالفي ان
من اراد الخ واراده الخطاب تستدعي نزوا. المخاطب وايفاضه لينطق
ما يليق اليه وخصوصا اذا كان المخاطب امرا مثل هذا فانه اذا سمع
من القرآن العظيم واذا قال الخليل الب يكون كذا نحو فقال يا ابت
وانما قال يا ابت يكون كذا نحو فنادى عليه الصلاة والسلام
جمع اسمايه المبتدئة بالالف وسماكرا وعلى اراده تسمى هذا العمل
أبتدائي تب العزول الى الجزوي وما استفصل اسمايه التي بعده

وسماه بالشهيد وما يستحسن ان تقول ربنا اغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا
وتوفنا مع الابرار ربنا واتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة
انك لا تخلف الميعاد ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب
واغفر علينا وانت خير الغافرين ربنا اغفر لي ولوالدي وان ادخل بيتي مؤمنا
وللمؤمنين والمؤمنات ولا تزد الظالمين الا تبارا ربنا اغفر لي ولوالدي
ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات ولا تزد الظالمين الا تبارا

وسماه بالمنيعة عليه الصلاة والسلام ما يسعه زمانه وليس من
شعور البشر وانما كان سماه السطور مقلوبا سنا لما في سر الحبيب
باسمه. متعوذ من محال التعظيم ومحاذية التحمق والتعقيب
والتوهم وسماه انقلم ملخ اوايل السطور من اسمار مع محال
ما اختصار ولعله من سنا قال المصريين رضي الله عنه وارضاه
في كل كتاب سمو من الشيء الفي ان اوايل السطور وقال ابنا بن
كعب رضي الله عنه لكل كتب صعوبة وصعوبة سماه الكتب
هروب التحي ويجب مع انه عليه الصلاة والسلام سموه
بما اروبيع بانوار قال سيد العارفين ميترع بحر السلام بن
مشيش رضي الله عنه عن مشكلة سئل عنها فقال لي ومنت عليه
نسيمها اللهم صل على من منه انشقت بما اسمار وانبلقت بانوار
الى ان قال وهيا في الجيوت بعض انوار متر قنه وقد كان بعض
البضلا. اذا اتعش عليه امر او اصابته مصيبة يتوسل الى
الله تعالى بفواتح اوايل السطور فينجلي بهمه ويضمحل كم به
كيف ما وقد توسل اليه تعالى بما لحبيبه عنده من باسماه.
وكان بعضهم باسماوي وما بين معه فيجمع بما اسما
سماه اروالتثنية يجب من الكلمة عليهما موجود في محال
العرب بشيء بينه فوق فلت لما فيه فقال قاب ان وقيت

وقفت والتنبيه هنا على فعل يجب متوسطة به والسبب ان
التنكيه عن اسم يجب تقدم به يكون اولى فان الزجاج في نحو
ماذا ومماذا احسن ان العرب تزيد من كلمة تبين بها ماذا
وما يحتمل ما في النزاع في مماذا المقام على هذا الوجه من محال اللطف
غة والمتابعة لمقتضى المحال وذلك ان المتكلم عظيم والمخاطب
عظيم والكلام المخاطب به عظيم فليس نزلا المخاطب على وجه
عظيم والله اعلم والظاهر ان ماذا الكلام باعتبار عليه وبما
يحتمل المقام خلافه بدليل انه لو قيل يا فتى ما بال فوح المسك
او المسك اوصافه او باني او كاوني او كاني لكان الكلام من تسلط
بعضه اثر ارتباك وتشعث له الجمع الكل انتظام بانه لم يكون
كانه قيل يا فتى ذاك الكتاب غريب فيه يا فتى كتاب انزل
اليك فالا يكن في صدرك حرج منه يا فتى ما اتى لنا علينا القرآن ان
تشقى يا فتى والقرآن الوكيم انك لمن المرسلين يا فتى والقرآن انك
الزم ما ام مما قال لجعل رمكة من تقراده بالهة يا فتى والقرآن في يتق
الجبر ما امن بجبار رمكة بعد يا فتى والعلم وما يستوي رون ما انت
بنعمة ربك بمجنون واذا ابهت هذا اعلمت ملاحي قول بعض
المجلسين في كل منها وابل هذا ته السور الله اعلم بمراده
وقال الشيعي وجماعة من المجلسين الم وسابر حروب

التهجي

التهجي في اوايل السور من المتشابه الذي استاثر الله بعلمه ومن
ومعنى القرآن فنحن نؤمن بظاهرها ونوكل العلم فيها الى الله تعالى
وبايرة ذكرها كلب، بايمان هذا كلام الشيعي ومن معه وقال
الربيع بن انس رضي الله عنه، حالب مفتاح الله واللام مفتاح
اسمه لطيف والميم مفتاح اسمه مجيد ولو قال حالب مفتاح
اسمه امير واللام مفتاح اسمه لبيب والميم مفتاح اسمه
مجرد كل منها دال على مخرب في الزاما اصاب معنى الصواب
واما كونه يعني به الله في قوله الله لطيف مجرب بان
السبيل في ايله اذا ارتباك بين قوله الله لطيف مجيد
وقوله ذالك الكتاب لا ريب فيه وبين قوله الله لطيف
مجير صبور وقوله كتاب انزل اليك فلا يكن في صدرك حرج
منه انتهى والله اعلم

وقال الشيخ ايضا في قوله تعالى اوكلما عاهدوا عهدا نبذه فريق منهم واكثرهم
لا يؤمنون ان كلا من هذه الاشارتين لهشام جمع بخصه خلافا
لما عليه ما شيلهما هذا من التداخل بين مخالفي جمعهما واصرد ذالك
وذلك الى كونه لكل منهما مورد يخصه بانه قد تقرر بهما فيمان
فيهم المومنين العاملين دون الماخوذ من قوله تعالى الزيتي

الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون
ونسبهم في العاملين وهو المجرور من قوله تعالى والذين يؤمنون
بما انزل اليك وما انزل من قبلك وبالاخرة هم يوقنون وما اشارة
بما الاول للثاني والثانية لما انزل عليكم يعني القرآن والكتب المعكوس
وجه التناسب في ذلك انه في حقيقة ما نزل هو من على معاني من
وان لم يعلموا ذلك ان الهداية للايمان من اعظم الهدايات
واصلها فان تعذر على الثقلين عليكم ان هداكم للايمان وما
هم ان هم ايمان بلا عمل بدليل انه موجود في قلبه مثقال
ذرة من ايمان وخل الجنة بخلاف العمل بلا ايمان قال الله
تعالى مثل الذين كفروا بربهم اعمالهم كرماد اشتدت به الريح وقال
والذين كفروا اعمالهم كسراب بقيعة الموضين على معاني من
ربهم والموصوفون بالعاملون مع انهم يدخلون اي الناجون من النار
الفائزون بدخول الجنة

ويكمل الكون على غير ما ترتيب لما معه
بخصوصه في الاوراق من قبل المجتمع الوجود والله اعلم
بما ناسب ذلك والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

قال سهل يقرع في القسمة ولا تستهم فيه

هو قول ابو نعيم هذا الذي ذكرني يا فلان سمعت علي الغول سمعت النعمان ابن بشير يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فصار بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان تركوهم وما اراد وا هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا اي نظم الملك الجعدي رضي الله عنه في صلة الغول الفشكرة وروى فيه هذا الحرف ثم سيعلم ان شاء الله تعالى ما اقتضاه هذا الحديث فنقول وبه نستعين وهي ان الحكمة الالهية لما اقتضت ايراد هذا النوع الانساني اظهار فضله وعدله سبحانه وتعالى به على سائر ما يتقيم به معاشه وتتقلب به شئونه وتتم به عليه نعمه الى يوم المعاد صنف ما يسبق في علمه تعالى بدايء هذا النوع شتى فجاء فيما خلق لهم بلا شباع بطلا وهبة من الجبار تعالى بقوله وخلق الخيل والبغال والحمير جميعا من تقوى في الخلق منهم كالفوا بيضي موفى بالمحوز الى المعادي ثم لما علم تعالى حال طبايع الانسانية من الشقاء والتعاسر وتمني كل ما يغيره بغير وعلم ايضا جهلهم الحال والمآل والمبرا والمعاد وذهابهم الى ما يقضي بهم الى التهالك يختل نظام العوالم وفرسبق في علمه تعالى بقاء الى اجل معلوم بارسل لهم الى رسل واصفية بينه وبينهم في الذي فيه يتعلمون فمنهم من عقلوا الحجة من عبادة غيرهم واتباع اوامر واجتناب نواهيه ويعبدونه في الارض ويعمرونها ويصلونهم على كل ما هو مقتضى لوقوع الاشياء

من

بينهم من منازع الدنيا بما شغلهم الله به عنهم وتعبدهم به نحوهم وقتلهم به فلوهم بين ضي كل واحد بنصيبه المقسوم له بلا تسبب الى شيء وعتر واول الى رسل سيرنا آدم عليه السلام وخلفهم سيرنا محمد صلى الله عليه وسلم صلوات الله عليه وعليهم اجمعين حبيبه الذي لو لاه ما خلق هذا العالم بما فيه بهم خلق الله في ارضه فيوحي اليهم بجوده ويكلفهم بالتفيل بها والتغلب الخلق عنها ويبنيهم بالتبادل بها الجعالة ويجعل اقتها الهلاك بما في سوء بشيء مما يهدي بالتبعة وفزي مما خزل بخلاف الجعد وخزوه الشيء ابع على تسعين ما يوصل الى معرفة معاملة الجبر به وما يوصله الى معرفة معاملة الجعالة اذ الخلاف هنا على عسير والعسير بعضهم على بعض هنا ايضا بالاخوة الانسانية فلا يخلو خلافه بالمثال او الرأي والاجتناب منه الا وهو في نفسه وان لا يقيم في شيء مما نزل الجعالة بانقلاب كل من نفسه وان لا يقيم في شيء مما نزل الجبر الا بسبب ابداعه له الشارع ثم لما كان من الاسباب ما يصير الشركاء والاجراء والهبة ونحوها واجاز الشارع الشيء الى الشيء بالكتابة في شيء اعطى، واحرز اوارثه او نحوه الى من الاسباب الشيء بحيازة وفرتقضي الشركة ونوع الشلام والقراع مشرعت القسمة فيما يمكن قسمه للعصل فيما الحق كل، حين يقع فيهم ما يقتضي ذلك ثم تارة يطلبون القسمة عن رضى وتارة بشلام وخصل ولذلك جعلت القسمة على ثلاثة انواع قسمة مراضاة تارة تكون بعد تعديل الانصبة وتارة تكون بلا تعديل وقسمة قرعة وما تكون الا بعد التعديل ويلزم الاستهام على جواز قسمة القرعة والاستهام معروف في هذا الباب وذكر فيه الخوئي في جدله بقوله سهل يقرع في القسمة والاستهام فيه والقرع في اللغة يأتي لمعان اصلها قرع الجبل اذا علاه ومنه القرع والقرعة بمعنى

(وهي)

(ومن عقر فيها ابو يوسف الاستهام على ذلك كما عقر)

الله

والواو في الأصل بمعنى أصل فيه فصار بالاستعمال هنا في مرتكب المعصية
استعارة تبعية أيضا بالاعتبار الذي ذكرناه في المعصية من شأنه الإضرار
كما أن السقوط من شأنه الإضرار أيضا فتمثل قوم الخ مضرب هذا المثل
منه صلى الله عليه وسلم فيهن ثمرة وهو الأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر وهي نجاة كل من الآمر الناهي والمؤتمر المنتهي في الدنيا والآخرة
والمعروف موجب لهلاك كل منهما في الدنيا بل لمصائب الآخرة وهلاكهما
في الآخرة أيضا كل هذا مما دل عليه المثل المضروب وهو قوله
تمثل قوم استهموا الخ اقترعوا على سفينة أي بلغ شأن كل في ركوبه أصل
بالحاء أو بالكاف وشارعوا أجروا في كتب أعلاها واقترعوا على ذا الحال
فأصاب قسم منهم أعلاها بالقرعة وبقي الأسفل للباقين فاستقى
كل في حفته بمكان الذي الأسفل إذ الحفاة جوانب السفينة من الجبل
من الصعود إلى السفينة ومر بهم أعلاها فلما لم يجدوا في ذلك الضرار
بهم أرادوا أن يخرقوا في نصيبهم خرقا فيستقوا به لأخذ الماء بدون
إذاية لهم فلما أطلع الذين بأعلاها على ذلك كان أحراهم
أن يمنعوهم من ذلك الخرق الذي أرادوه لأنه يشأمنه هلاك جميعهم إذ
السفينة إذا خرقت من أسفلها غرقت فهلك جميع من فيها هذا الذي
نقوله كمثل قوم اقترعوا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها
فكان الذين في أسفلها إذا احتاجوا إلى الماء مروا على الذين في أعلاها
فاستقوا الماء على رؤوسهم فآذوهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا
ولم نؤذ من فوقنا فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن منعوهم
نجوا ونجوا جميعا وهذا المثل المضروب والنهي عن المنكر أنه يكفي
بعضهم وعي وإن تركه جميعهم هو وعي وكما أن قيام البعض
بالأخذ على أيدي السفهاء مقدور على الكل فكذلك في المسارعة
في المنع تكثير المحل المعنى المحسوس إذ كلما كثر المنكلم في

ير

والمجاعة مثلا بالإرادة التي يتعين بها تأخير الربح توهم رجوعه إلى
المجاعتين مع أن المراد نجاة الكل وجميعا تأكيد لزيادة التأكيد لما اقتضاه المثل
على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر مجبة العلماء منه أن الخطاب
للعلماء المسيئة لما اطلعوا على إرادة من يريد أن يسفل في أمر الدين
أبى تمكينهم عن هذا المنكر الذي أراده وأبطله وتوفقت نجاة الجميع
على تقديره إذ بتركهم تغيير يهلك جميعهم لما عرفت بحيث كان مثل
التغافل على حدود الله في الآمر الناهي عن المنكر ومثل الدوافع فيها أي
المعاصي يكون الحصول أن أمر الناهي عن المنكر والدنيوية والأخروية
والدنيوية مما تعم المعاصي ونهي لقوله تعالى واتقوا فتنة الخ
الذين ظلموا منكم خاصة ولذا الخ قال بعض المحققين في هذا الحديث
دلالة على تعزيز المعاصي بترتب الخاصة قال ابن حجر ومنه يؤخذ أن التعزيز
إذا دفع به الرذيل على من استحقه بأنه يكفي من وقع به أو بمن
من دونه الخ قلت تقضي ابن حجر غير صحيح إذ التكفير به ورفع الدرجات
الخ خارجة عن كونه معصية وتعزيرا في الدنيا وإن، الفت الى غير في الآخرة
الأخرى أي سائر الأمور في الدنيا بأنه تمثيل عليه كقوله عليه الصلاة
والسلام لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لليكن أول به يتعين على غير فاعل المعصية
الإنكار بيصر أفعاله ويمنعه من أفعاله وهذا على سبيل التنزل والإ فالآية
الكاملة في ذا الحديث كراهة أن يعصي الله تعالى من خلفه ليجبر
وقد اختلفت أقوال في وايد في الحرف يعني للحموي مثل الآية وفي الآية
بإرادة اسم الموصول ونقل القسطلاني عن الطيبي أن قوله الذي صفة
المعصومين كما قال عليه الصلاة والسلام اشركم بلاء الأنبياء ثم الأولياء
على الحرفيا بخرقين أنه الفعل رض بين هذا الآية والحديث المذكور

موصوف بعد الافعال كالجمع ما اعتبر لفظه موصوف بالذي واعتبر معناه
ما عبر عليه ضمير الجماعة في قوله استعفوا ورواية الهاء الآتية في كتاب
الشهادات بلفظ المدهن عوض الغنائم وروي ايضا بهما معا
وروي ايضا مثل الواقع في حدود الله والغنائم عنها اي والمدهن
الذي ما عمل من المداهنة وهي ترك ... بحسن السكوت وعدم
اظهار الانكار ملتبس من المنكر لنيل ما يكرهه بحمى الناس و... انه كمن
الواقعين في حدود الله بترك واجب النهي عن المنكر في رواية الجمع
... الاشكال فيها وكذا الحال الاولى والاخيرة واما الرواية الآتية للجمع
بذكر المدهن عوض الغافل ما استشكلت بالقصور عن المراد بالتمثيل
اذ المقصود افادة حكم الغافل والواقع واما المدهن فمن الواقعين
كما نبا واجاب الترمذي بان رواية الغافل ناظرة الى جهة النجاة
في التمثيل ورواية المدهن ناظرة الى جهة الهلاك ويستقيم التشبيه على
الحالين قال ابن ... كيف يستقيم الاقتصار على ذكر المدهن وهو ... حجر
للامر بالمعروف وعلى ذكر الواقع وهو العاصي وكلاهما ... بالذي
يجهل ان الصواب ما ... يعني اما بالاقتصار او بالجمع قلت ... ايضا
ايضا كيف يصح الاقتصار على الغافل والتمثيل يقتضي ان الغرف ثلاثة ... المدهن
قبل الدخول ... نقول ... الاقتصار على الغافل
... النجاة بلا نزاع ما الحاصل ان الروايات كلها مستقيمة
وجواب الترمذي ... على ... رواية ... وارد عليه ما قال
ابن حجر ... من الحديث خمسة ...
وجوب ... الجار اذا ... ما هو ... انه
ليس لصاحب السفل ان يحدث على صاحب العلو ما يضر به ... انه ان
... عليه ضررا ... ان لصاحب العلو منعه من الضرر

خلاصها

خلاصها جواز قسمة العقار المحتمل بالقرعة وفي الحديث الثالث والخامس
... اهل ... ما ... على ... الجار ... مثل
... ان ... ذلك ... واما ...
... على ... الضرر ... سواء كان من
... او من غيره ... وجه ...
... على من ... بالنسبة ... سواء كان ... الجار
... ويشهد ... وهو جواز ... الجار عند ...
... الضرر ... على ... الواقع عليه
... واما ... منع ... صاحب ... من
... ولو ... ويكون ... وجوب ... النفس
اولى من ان ... صاحب العلو ...
... الثالث فلم ... من ... في الحديث ...
... واما ... فلم ... واما الواقع ... عليه ...
... بان ... المنع ... ان ... بالجميع و...
... للفاعل ... ان ...
... على ما هو ... جواز المنع ... مع احتمال
... واما الخامس فان الحديث ... في قسمة
... بالسفينة ... قسمة ذاتها بالملك ضرورة ...
من ان المراد من الحديث ما هو اعم من ان ... بالملك او بالكراء وكيف
يوخذ بها ذا الحكم ... الحديث ... التمثيل ...
... التمثيل ... التمثيل من قبيل
... والمستقبل ... بالمجموع ...

هذا والتعريف على الفعل المخصوص الذي به كرف منها ما صلح في هذا
الحرف من ضرب الفعل من حيث ما طوي المفعول فيه محسوسا يستوي في
به الذكي والغبي مستضيء تمرته لكل آخر ولذا قال الله تعالى الامثال
في نفسه المختلفة ومثل النوار نبه الجليل سورة كاملة في مجيء حتى كذلك تسمى سورة
الامثال وفروجه في القرآن في اية، اية ولذا قال الحكماء الحسن بين العقلاء
بالبداهة حسية معهودة للناس مبالغة في اطلاعهم على العقول وهي ايضا ان
يقال فرق قال بعض العلماء ان الله تعالى يجسم الاعمال اذا ذاك الاخر اما حسية
وتوزن ليشاهد ثقل الحسن منها وخفة القبيح كما ورد في حرف التشبيه
كلمتان الخ ومن حرف التخريج على الفعل ايضا ان يذكر صلى الله عليه وسلم
لذا الحكم الفعل فضايل عديدة ليرغب المخاطب فيه كما ورد في الكريم يحب في كرم
الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم بقوله اكثروا من الصلاة علي فانها تكسب
الحمد والفضل والمروة وتكثر الارزاق وتقضي الحوايج ومثله ورد في
حرف التشبيه وهو كلمتان الخ ثم ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
الحرض على التمسك بقلة عليه لختلف مورده، باختلاف الازمان والاحوال
والمقامات مثلا قد يكون الواجب التغيير بالفعل لمن يقدر عليه فان لم يقدر
فبالقول فان خاف ضررا او لم يرج التاثير فبالقلب التغيير كذلك كما قال
عليه الصلاة والسلام من رءا منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم
يستطع فبقلبه وذالك اضعف الايمان وقال تعالى فذكر ان نفعت الذكرى
والتغيير بالقول ينقسم الى قسمين امر بالمعروف ونهي عن المنكر
الاول معلوم والامر اضافي يكون بذكر الخير ونحوه الوارد في ذالك الفعل اذا
قصد النهي او ذكر ونحوه الوارد على ذالك الفعل اذا قصد الامر به كان يقول
للمخاطب عن التشبيه قال عليه الصلاة والسلام كلمتان الخ

هذا الكتاب وقف حرام مؤبد حبسه المدينة المنورة من محمد العزيز الورد حسب السبل
بالمحبس المؤرخة رجب ١٣٢٩

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه

هذا ابو نعيم قال نا زكريا قال سمعت عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا قال أبو عبد الله نقدم هذا الحديث في صلاة الجماعة لكثرة ما يعمل إن شاء الله ونذكر هنا مفرقة ما يتصل بها في القسمة ويبين إن الله تعالى لما اقتضت حكمته ابراء هذا النوع الإنساني في الظاهر بفضله وعدله سبيلا له الارض فجعلها مما تستغيم به حياته وتتعلق به شئونه وتتم به عليه نعمه إلى يوم المعاد طبق ما سبق في علمه تعالى لما قال وخلق لكم ما في الارض جميعا مما تستغيم به حياته وتتعلق به شئونه بالاشتراك بفضله وسبقت من أبداري تعالى بمن تقدم في الخلق منهم كما فواتيح بوزن بالجوز لا تهدي بلا تحرير فلما علم الله تعالى حال طبايعهم المنبعثة من اشتراك والتخاسر وتمني كل ما صار بغيره مع جهلهم المحال والمآل أو أحدهما والمعاد وذلك يفضي بهم إلى التهالك حيث لا ارادع لهم يختل نظام العالم وسبق في علمه تعالى بقاؤه إلى أجل معلوم بما رسل لهم الرسل والسنة بينه وبينهم في الذي به يتعلمونهم ما خلقوا له من عبادته فاقتضى الحكم والتدابير أولا مرورا بالجزئيات منها بالجوز لا تهدي في الدنيا والآخرة ويفصلونهم

في كل ما هو متشتت لوقوع النزاع بينهم من متداعي الدنيا بما شقاه الله عفوا لهم وتحملا به نفوسهم وتتلاعب به قلوبهم فيرضى كل واحد منصبه المقسوم له بالاسباب الممشى وعمه بيتم مراد الله تعالى وأول الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين أبو البشر سيدنا آدم عليه السلام وخلفهم هيبة الله الذي هو ما خلق هذا العالم بما فيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فهم خلفاء الله في أرضه يوحي إليهم بجروده وأحكامه يكلفهم بالعمل بها والبعد عن المخالفة بعزمه بما في رسوله بشير من سرى ما تبعه ونذير من خرق مجانبة ما أخبر به وشرعه والشيء يباع على مشيئة معرفة معاملة التعبير مع مولاه ومعرفة معاملته مع العباد إذ المخالفون هو على مصير والبعض التعبير على بعض هو أيضا بالاخوة الإنسانية وداء التعبير هو خلافه بالمشاكل والمراوحة والتشاجر فهيئة وداء هو على العباد بانظاره من نفسه وان ابتغى في شيء الا يسبب إبداعه له الشارع كالمراعي والكلأ والهبة ونحوها من الاسباب المبيحة للتصرف شيء علم أن هذا من الاسباب المقابلة للشركة وهي التي تقتضي وقوع الاشتراك والنزاع بشيء تحت القسمة فيما يمكن قسمه للفصل بين الشركاء حين يقع بينهم ما يقتضي ذلك الحاكم تارة يغلبون القسمة من رضى وتارة بتشاجر وخصام فجعلت القسمة على ثلاثة أنواع قسمة في أرضات وهي قوعان ما بعد تعديل الأنصبة أو بدونه وقسمة في ثمرة وما تكون الا بعد التعديل وقسمة تعديل وقد عقد الصحيح أبواب هذا كله منها ما نحو بصدد وهو الاستدلال على قسمة القرعة وذكر الحديث متى جعل له بقوله باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه والقرع في اللغة

يأتي لمعان أصلها فرع الجبل إذا أخذ منه ومنها الفرع والفرعة بمعنى جعل كبيعة
يستخرج بها لكل واحد من الفرعين بما خصصته الفرعة له والرأي له فبوله
وتكون بسهام أو بحصاة مكتوب بها أصحاب الفرعين أو نحوه الكمرة الاستهام
بالأصل أخذ السهم وهو سهام بمعنى الاقتراع والقداح في مع الفرع وسهم بمعنى
أن الحظ هو المذكور في الحرف والقداح يقتضي عليه أن الفرعة أقسام بالمعنى
المعهود وضمير فيه قال الكرماني أي الفرع أو الى القسم أو الى المال المعهود من
القسمة وقال ابن حجر في جح الى القسم بدالة القسمة وتعقبه في عمدة
القاري فقال كلا سهما معزل عن نهج الصواب ولم يذكر قسم والمال حتى يعود
الضمير اليه بل الضمير يعود الى القسمة والشركة بل باعتبار أن القسمة سهما
بمعنى الاقتراع من القسطلاني وأنا أقول إنها احتمالات متقاربة صحيحة كلها ومعنى القسم
لتعقب بعضها أن الضمير يأبى عوده الى مذكور على أن في جيعه للقسم بدالة
القسمة هو معنى رجوعه للقسمة لكونها بمعنى القسم الذي قاله القسطلاني
وأما قول الكرماني المال هو المقسوم وهو معلوم من القسمة أيضا وحول الاستهام
محذوف كما قال القسطلاني وهو نعم يرد على الحريري لتضمنه جواز الاستهام
المستبهم عنه وهو قوي في نحكمه بالشريح الصابغة كما حكى الله تعالى في
قصة يونس عليه السلام بقال بسلهم فكان من المقرعين أي الذين وقعت
في قصة وهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم وشريح من مخلفا شريح قنا
ملأ ركبه فليس وأحرى إذا ورد مفرد كبعل الذي، صلى الله عليه وسلم في مواطن
وبعل الأنصار حين أتاهم الذي، عليه الصلاة والسلام والاستهام المعهد جرى بين
بلاهم القرعة على شيء يلهم في ديارهم قال الحمد رضي الله عنه حرفنا
أبو نعيم واسمه الفضل بن دكين الكوفي قال حرثنا زكريا أي ابن أبي زائدة

وهو

وهو خاله أي نعيم المذكور وقيل له سبيع بن ميمون بن فيروز الحراني الوادعي
الكوفي الثقة قال سمعت عامرا الذي يعلم بن شراحيل الشعبي بفتح المعجمة وسكون
المهملة وكسر الموحدة نسبة الى شعب بطن من همدان وكنيته أبو عمرو الكوفي التابعي
الجليل قاضي الكوفة توفي بعد المائة يقول سمعت النعمان بن بشير رضي الله
عنه يخبر الصادق، صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله أي العامل بالحق
بأصل على أن الضمير ثم غير قبل القول الصادق المحمل المصدق به بورد، كما ورد من غير
تغيير وما يكون الا بما به عمى الله والذي هو واقع عليه من الوقوع أي كمثله وبما
بتغيير، أي يقع على غير الله ثم استعير للكلام أو القصة لها شأن عجيب وهي
غير الله كقوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون الآية أي وصف عجيب وقوله
تعالى ولله المثل الأعلى أي الوصف الذي له شأن من العظمة والجلال والعلو
بمعنى الحد بالضم وحدود الله أحكامه التي شرعها والحد في اللغة بمعنى الحاجز بين الشيئين
الحسي أو ومشتهى الفقهي، أو نحو ذلك الحد بمعنى الحدود استعارة مصرحة إذ الأحكام
هو الحاجز معنوية لما ما باعتبار أنها تفرق بين الامتثال بالفعل الحكم أو باعتبار
أنها تحجز بين المكلف والفعل المنهي عنه أو كل منهما إذ وجه الشبه
بأنها تمنع الفساد، وفي القاموس استعارة تبعية إذ من لهم أن الفاعل المختار والجبر
في الفعل والمخالفة هنا بمعنى هتك الحدود من أن يهتك العرض من فعله أو من
غيره، ومن أطلق الحدود على الأحكام قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها
تلك حدود الله فلا تقربوها والنهي في الأول عن الشيء إذا اقترب والنهي
بالأول عن الحدود الحسية وفي الثاني عن الفعل بأن من المبالغة ما يجيء إذا أريد
النهي عن التعدي فنهي عن القرب ليؤخذ منه بالأولى والواقع في الأصل
بمعنى الإسلام هكذا بالاستعمال بمعنى في تكتب القصة استعارة تبعية أيضا

بل بعتبار ان ارتكاب المعاصي من شانه الا ترى ان الصغوك من شانه الا ترى
ايضا الحمل فوق الى مضى بهذه الامثلة منه صلى الله عليه وسلم تبيين لمن
بالمعروف والنهي عن المنكر في بعض منه وهي خطاب كل من الامر المخاطب والمومن
المخاطبين في الرذيلة والاخرة وان عمومه موجب لهلاك كل منهما في الرذيلة بالمعاصي
الرذيلة وفي الاخرة كل بحسب اقترافه المعاصي وعدم بتركه تغيير المنكر
اذا قدر كما يدل عليه المثل وهو قوله كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة
اي بان كل واحد منهم كان راكبا في راكبها او بالكراء، وقد رعوا اي ميز بين كل
الاعلى واقترعوا على ذا الى بابها فسم منهم اعلاها بالقرعة وبقي الاسفل
للباقين بالاستواء على حقه بخلاف الذي في الاسفل اذا اراد واخذ الماء
من البحر حتى يمر الصعود على السفينة ومر وا من في اعلاها فلما راوا ان في
ذا الحق اي الخير انهم اراد وا ان يخرقوا في نصيبهم خرقا يشق عليهم به اخذ
الماء بدون اذاية حيرانهم فلما الطلع الذي باعلاها على اراد تهم ذا الحق
منهم ان يخرقوا من ذا الحق الذي اراد وا انه يشمل منه سفلاها جميعهم
اذ السفينة اذا خرقت من اسفلها غرقت سفلاها جميع من فيها اي بذا الحاصل
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ينجي نفسه وغيره وتاركه يهلك نفسه وغيره
ثم ان التعبير عن المنع بالاخذ على ايديهم جار مجرى الكناية عن سببه
المنع والمبادرة به اذ الاخذ من فوق في الغير شان المبادر المسرع في ارتكاب
شيء محسوس من يرتئي اخذه اولا واما تكرير لبعض فحوا وان كان ضمن الجملة
فلما بالارادة التعريض لدفع قولهم اراد تنا بما فعلت وامرونهي تاكيد الى
جميعا منتظم الخلاص زيادة التقرير كما قيل من ان الغرض من ايراد هذا
التمثيل التحريض على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان محله الغاية منه
ان الجاري على السفينة توقعت نجاتهم ونجاة الجاري اسفلها على منعهم من
بلوغ سفل من فعل المنكر الذي نصروه واذاتي كونهم وما اراد وا بهلاك جميعهم

يتبع

بجنب كان هذه امثل الفعلي على حدوده الله اي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ومثل الواقع فيها اي الفاعل يكون العصيان ايرا مقتضيا للعقاب الدنيوية
والاخروية والدنيوية وقد تقع الفاعل على وجهين فعوله فعلى وافعوانية تبيين
الذين ظلموا منكم خاصة نعم هذه الاية استشكلت مع اية ولا تزر وازرة
وزر اخرى وهي ما كسبت وعليها ما اكتسبت وكل نفس بما كسبت رهينة وغيرها
بعض العلماء بتي جميع وافعوانية الاية للايات المذكورة بان المراد ان الظلم
يوقع بظلمه وغيره بعدم تغييره المنكر والمزي للعبر المغيرين ان هذا الجواب غير
تام اذ عموم العقاب الدنيوية غير مخصوص بالفاعل ومن لم يغير المنكر بل قد يقع
من غيره بغلبة مثله او بلسانه ولم يوذن بمفرادي الواجب عليه الا ان يقال
استحق الاصابة بذنب اخر مغفور وفي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها وحتى انقطاع شسع
نعله الا بذنب وما يعفو الله اعظم قلت وان تم هذا الاعتبار ما الوجه في عدم
الجواب ان يقال ان المراد بقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وما عطف
عليه ما يواخذ به في الاخرة واما في الدنيا فلا مانع فان يصيب الله تعالى
غير المتسبب ليكفر ذنوبه بوم المصيبة ضرورة وقوعه على المعصومين كما قال
عليه الصلاة والسلام اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاولياء الحديث ولذا قال
بعض العلماء ان في حرف الباء اشارة على قضية المعاصي بذنب الخاصة
قال ابن حجر وفيه نظر لان المتعرض اذا وقع في الرذيلة على من لا يستحقه فانه يكفي
من ذنوبه من وقع به او في وقع من درجته قلت تقرير لا يخفى اذا التكفير
به وقع الرجل لا يخرجه عن كونه مصيبة دنيوية وان اثيب عليها في الاخرة
على ان مصائب المومنين كلهم في الدنيا شفعهم في الاخرة من قسيب فيها ومن
لم يتسبب كما تقرر عن الخبر عملا بقية رضي الله عنهم بمقتضى كلام ابن حجر
انه ليست بمصائب اي باعتبار ما تؤول اليه وهو غلط والله اعلم

ومن الصنعة كحرف
الجملة

شي ان اراد له وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كثير في الكتاب
والسنة منه في الكتاب كقوله تعالى خذ العفو وامر بالعرف وقوله وامر بالمعروف
وانه من المنكر واصبر على ما اصابك ان ذلك لمن عزم الامور فان قيل
كيف الحجة بهذه الاية وبين قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم
لا يضركم من ضل اذا قوله عليه الصلاة والسلام اذا رايت شحا مطاعا
وهوى متبعا واعجاب في راي كل برايه فعليك بخوصة نفسك قيل ان هذا
محمل على الوقت الذي لا يتبع فيه الامر والنهي كما يشير اليه اخر الحديث
واعجاب في راي برايه والى هذا ذهب الذي الامر حتى تاثيم ذا الكبر اصله يسقط
وجوب الامر والنهي فيه لا بل افضله كما يدل عليه بيان اختلاف مورد هذا
وذلك يشبه الشيء لم من هذا الحديث خمسة اخماس احدها اخرها وجوب الصبر
على اذا الجار اذ اخشي ما هو اشد ضررا منه بيان انه ليس لصاحب السفل
ان يحدث على صاحب العلو ما يضر به ثانيها انه ان احدث عليه ضررا فله
اصلاحه رابعها ان لصاحب العلو منعه من الضرر فاما مسها جواز
فسمة العقار المتعاوتة بالقرعة وفي الصدقات والخامس منها بحث
اما الصدقات فلم ذكر فيها في الحديث فيوخذ منه ان الدوافع من الضرر
فرد وجب الصبر عليه والمتوقع لم يقع بالي ضرر في الحديث وجب ازالته
واما الخامس ما الحديث معنى وضع في قسمة الا شفاع بالسهيمة وفك
وجوبها قسمة ذا قبا بالملك فهي وزيادة ما تقدم من ان الجار اعم من ان يكون
موضوعا من ان يشتري الدهم بالملك او بالكراء ثم ان المسلوك في هذا الحديث
الا ان يقال
ذا الى في للتحريض
على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهي من كرفه وهي
الجملة
على مقتضى تصوير المعقول فيه محسوسا بفرض الفعل مستويا في جميع الذوقي والغيبي
والكلامي وتقضي تحريمه لكل احد ولذا الحاكم الله تعالى الامثال في كتبه المنزلة

فيلزم منه على الجملة ان يصير الجعل على اداء الواجب وليلا يصلح من اجله
وهذه كافية العلامة واما الضيئة الكاملة وهي الخلاصة فهي كما في الهيئة
ان يحصى الامة تعلى بهذا او غيرها اختلفت الى وايات في لفظ الحديث
ففي رواية للحديث مثل الاولى الا انها بدل اذا صير الموصول ونقل النفسكلاني
عن المصابيح انها قوله الذي صيغة موصوف بعد اللفظة فالجمع ما عيني
لفظه موصوف بالذي واعتبر معناه ما عبر عليه ضمير الجماعة في قوله استفوا
وفي رواية المهذب الثانية في كتاب الشهادة ان بلعم الامر من عوض التعليم
وروي ايضا بهما معا وروي ايضا مثل الدوافع في حروف الله والمذاهب
عنهما اني والامر من اسهم مما عمل من الدراهنة وهي مراء ان الشحه حسن
السكوت وعمل الجار انتظار ما يجي من المنكر ليلا يكن به افلاس واشعار انه
حكم من الدوافعين في حروف الله بقي واجب النهي عن المنكر في رواية الجمع
في رواية الاولى والاخيرة لا يخفى ما الشكال فيها واما رواية المهذب الثانية ما ستشكل بالعطف
على المجزوم بلا التمثيل اذ المقصود اعلاه هي التعليم والدوافع ميكانيكي التمثيل
المثل له ان الامر من الدوافعين كما بينا واجب التي مزيا بلا في رواية
التعليم نلاحظ الى جهة النجاة ورواية الامر من نلاحظ الى جهة المعلم
ويستقيم التشبيه على الحالتين فلا ابن حجر فلت كيف يستقيم الاقتصار على
ذكر الامر من وهو اشكل في اللام بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى ذكر الدوافع
وهو الصلاح وكلاهما مهمل في ما الذي يظهر ان الصواب ما تقدم ارجع فيعني اما
بلا اقتصار او بلا لجح فلت جواب التي مزيا مستقيم وما يرد عليه ما قال
ابن حجر اذ ما اورد على الاقتصار على الامر من يرد على الاقتصار على الامر من
انه كما جاز له قال الامر من في الدوافعين يجوز اذ قال الصلاح في جميع النجاة
بالمقابلة اذ لما كان جميع الصلاح للمعلم والامر من تعين جميع النجاة من
فيقابلها وهو التعليم والحاصل ان الى وايات كلها مستقيمة والاشكال فيها

هذا الكتاب وقف حرام مؤبد مقره المدينة المنورة من محمد كعزيز الوزير حرر له
بالحجر المؤرخة غرة رجب

وفاتوا ان في الانجيل سورة كلها امثال حتى كادت تسمى بسورة الامثال
ومر وجه في الجواب آية من القرآن ولزال الاشكال بحسب الفيلية
بسبب الية حسية معهودة لكل احد من مبادئ الطفولية على العقل
ويهيى الفهم ان يقال مثل بعضهم ان الله تعالى يجسم الاعمال كزنة الخ وتوزن
ليشاهد ثقل الحسن وخفة القبيح كما ورد في حديث الشيخين كلمتان الخ
ومن طرف التحريف ايضا ان يذكر للفعل مقابل عزيز كالتي يخاطب
به كما ورد في الحث والترغيب في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من قوله عليه
الصلاة والسلام اكثروا من الصلاة علي فانها تكشف الهموم والغموم
والكروب وتكثر الارزاق وتقضي الحوائج وملئه في حديث الشيخين ايضا
كلمتان الخ ثم ان تتمة الكلام في هذا المقام ان يقال ان الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر يختلف مورده باختلاف الازمنة والاحوال والمقامات
فتارة يكون الواجب التغيير بالفعل لمن يمكنه بان يغير بيده بالفعل بان
خالف ضرره اكثر مما في حق التغيير بمجرده الى انكار القلبي كما قال عليه الصلاة
والسلام من رءا منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم
يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان وقال تعالى مذكرا ان نفعت الذكرى
والتغيير بالقول ينقسم الى قسمين اما بالتصريح او بالتعريض فالاول
بمقابلة واما الثاني فيكون بامور منها ذكر الموعد او الوعيد او ارجع ذلك
الفعل اذا انصر القبيح او الوعد المرتب على ذلك الفعل اذا الامر به
كان نقول لمن تراه غافلا عن القبيح قال صلى الله عليه وسلم كلمتان الخ

شرح باب من خص بالعلم

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وسلم

هذا ما يسر الله تعالى جمعه عند ختم المدرسة الرحمانية في ١٤ رمضان سنة ١٣٧٩

باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ان لا يفهموا

وجه المناسبة بين هذه الترجمة والتي قبلها يسبق عنه تعريف حديث الباب المتفرع على سبيل الاجمال وهو قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها لولا قومك حديث عهدهم بجاهلية لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه والمعنى انه صلى الله عليه وسلم رام من المصالح تبديل بناء الكعبة على كيفية يقتضيها حسن التنظيم مع المحافظة على ما استنبط عليه من قواعد ابراهيم كما صرح به في بعض الروايات لكن عارض هذه المصلحة توقع مفسدة عظيمة وهي تنفير قلوب قريش اذ لقرب عهدهم بالاسلام مع ما كانوا عليه من عناية الاحترام للكعبة التي هي بيت ربهم ورمز عزهم فلو غيرهم صلى الله عليه وسلم بناءها لوقع في نفوسهم انه يريد الانتزاء بها وذلك مظنة رجوعهم الى ما كانوا عليه فترك صلى الله عليه وسلم اختياره في ذلك خيفة وقوع ما هو اشر فلذلك ترجم البخاري لهذا الحديث بقوله باب من ترك بعض الاختيار مخافة ان يقصر فهم بعض الناس فيقعوا في اشر منه فوجه المناسبة بين الترجمتين ان كلتيهما مبنية على فاعدة تزي المصالح التي تنشأ عنها المفاسد غير ان الترجمة الاولى فيما كان من جنس الافعال وهذه فيما كان من جنس الاقوال وقد استشهد لها بالثاني وحديث الباب للاول بقوله

وقال

٩٨

وقال علي رضي الله عنه حدثوا الناس بما يعرفون اتحبون ان يكذب الله ورسوله الاستفهام انكاري والمعنى انكم اذا حدثتم الناس بما ليس من جنس مدركاتهم فقد غرضتم جانب الله ورسوله للرد مما هو منزه عنه من تكذيب ما عرف عنه وذلك ان الانسان اذا سمع ما يوهمه اعتقد استحالته فلا يعرف بوجوده وهو في ذلك معذور لا سيما اذا استند الى الحديث المشهور المنقول في كشف الغمة وغيره وهو قوله صلى الله عليه وسلم اذا حدثتم عني بحديث تعرفونه ولا تنكرونه فلتته اولم افله فصدقوا به فاني اقول ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني بحديث تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا به فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف حدثنا عبد الله بن موسى عن معروف بن خربوذ عن ابي الطفيل عن علي بزاك اخر السر عن المتن تفننا او تمييز ابين سر الحديث وسر الاثر وهذا السر من عوالي البخاري لانه من الثلاثيات لكون الراوي الثالث وهو ابو الطفيل صحابيا فيكون هو اخر الصحابة موتا حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ ردفه على الرحل الرحل للبعير كالحالة للفرس والاكاف للحمار وما سياتي للمواهب في الجفاء من انه صلى الله عليه وسلم كان في هذه الواقعة راكبا حمارا يجوز الى ان تكاب فجاز هنا في الرحل بازاء ما به مطلوما يوضع على ظهر المركوب وقد استفيد من هنا جواز ركوب الاثنين على

ءايت واحرة كما استبعرت مكانة معاذ رضي الله عنه من النبي
صلى الله عليه وسلم يظهر بوحيس وهو اراد ابه معه وفهمه لزاته
الشريفة ولم يوه معنوي وهو تخصيصه بالاطلاع على السر الاتي بيانه
فان قيل مقتضى الترجمة تخصيص قوم بالعلم والحديث الاتي لم يتضمن
الا تخصيص معاذ فالجواب كما يوخذ من ابي الحسن ان الترجمة تشير الى
قيام الجماعة على الواحد في ذلك لان المراد على الاهلية او ان معاذا
في قوة جماعة فقيل لابن مسعود يا اباعبد الرحمن ان ابراهيم كان
امة فقال انما كنا نشبه معاذا بابراهيم صلوات الرحمن عليه وكان وجه
الشبه ان كلا منهما اجتمع فيه من الكمالات ما افترق في غيره فكان
كانه امة وان كان لفظ الامة يطلق لغة على الانثى وهو العالم
والجامع للخير والامام وبه فسرت الاية ايضا فتوافق قوله تعالى اني
جاعلك للناس اماما كما ان الامام يطلق على الجمع نحو واجعلنا للمتقين
اماما فقال يا معاذ بن جبل فقال لبيك رسول الله وسعديك لبيك
وسعديك اسمان وضعا موضع المصدر اللازمين الباب بالمكان اقام به والثاني
من اسعده على الامر اعانه عليه وثنيا للدلالة على التكرير نحو قارجع
البصر كرتين فالمعنى اقيم على طاعتك اقامة بعد اقامة واسعدك
على ما تريد اسعادا بعد اسعاد ثم لكون مضمون الحديث الاتي
فيه من اهم المعارف وادق اللطايف ما يستشرف لاستماعه كل بكر
الخاطب وتبرز خدرها لتلقيه كرر صلى الله عليه وسلم النداء حيث
قال يا معاذ بن جبل فقال لبيك رسول الله وسعديك ثلاثا او للاشارة
الى انه من الامور التي ينبغي التوقف والتروي في اشباهها لان

لما كان

لما كان معاذ اهلا لمثلها كما تفرع خصه بها فقال ما من احد يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على
النار يتبين ان تفريع هذا الحديث الشريف تقرير الخطاب
في المسئلة المترجمة في كتب التوحيد بمسئلة وعبر القسطلاني
وموضوع النزاع فيها ان مرتكب الموحد مخلد في النار استحلالا ويموت
بلا توبة فذهب المعتزلة الى انه مخلد في النار الا ان عذابه فيها
اهون من عذاب الكفار واحتجوا على ذلك بظواهر ايات منها قوله
تعالى واما الذين فسقوا فماواهم النار كلما ارادوا ان يخرجوا منها
اعيدوا فيها وردبان الاية في حق الكفار بدليل وصفهم بالتكذيب
في قوله وقيل لهم ذوقوا عذاب النار الذي كنتم به تكذبون قيل
فيلزم ان تكذيب في الاية يستلزم الكفر لجواز حمله على
التكذيب بالعذاب الاشر الذي يصيبهم بعد عذاب كانوا يعترفون
ان لا اشر منه كما اشار اليه الا ان يقيد ولكفرهم الى اجراء الوصف على
العذاب مع ان المعنى في العذاب اجراؤه على النار كتابة سبا فجواب
ان كفرهم ببعض كتتم مع ان الذي اشار اليه في سورة سبا الى ان اية
السجرة مسوقة لرد قول الكفار لن تمسنا النار الا اياما معدودة وبعد
تبين ان الاية في حق الكفار وفهم السر في مخالفة اسلوبها الاية
سبا ما السر في مخالفة اسلوب كهاته الاية لاية سبا وكهي
قوله تعالى وقيل للذين ظلموا ذوقوا عذاب النار التي كنتم بها
تكذبون حيث اوقع التكذيب في هذه الاية على النار وفي اية
السجرة على العذاب فالجواب كما يوخذ من تفسير الزمخشري ان الخطاب

في اية السجرة يتوجه للكفار بعد مكثهم في النار مرة بعد اخرى كلما
اراد وا ان يخرجوا منها اعيدوا فيها فكانه قيل وقال لهم عند اعادتهم
فيها ذوقوا العذاب الموبخ الذي انكرتموه بقولكم لن تمسنا النار الا
اياما معدودة فالتكذيب متعلق بالعذاب من حيث وصفه بخلاف
اية سبا فان التكذيب فيها متعلق باصل النار لان الخطاب فيها عند
مشاهدة النار قبل دخولهم لها لمجيئها عقيب قوله ويوم نحشرهم
فكانه قيل هذه النار التي كنتم بها تكذبون امامكم فزوقوا عذابها
ومن مجوزات الخفر ان بعض علماء النحو وجه اختلاف اسلوب الايتين
المذكورتين بان لفظ النار في الاية الاولى وقع موقع الضمير
لتقدم ذكرها في قوله فما واهم النار والضمير لا يوصف بخلاف
الظاهر المحال محله فلذلك عدل الى وصف العذاب وهذا اللفظ موقوع
في الاية الثانية وفي هذا التوجيه توقف من جهتين الاولى ان
علماء المعاني جعلوا من دواعي وضع الظاهر موضع المضمر التمكن
من النعت كقوله تعالى فامنوا بالله ورسوله النبي الامي والثانية
ان قوله وذوقوا عذاب النار كلام مجرد لم يتكرر لفظ النار في اصله
المحكي عنه وانما تكرر في نظم الاية والاصل حكاية اللفظ على حاله
فليس في الاية ما وضع الظاهر موضع المضمر وذهب الى جنة القرآن
المؤمن العاصي لا يدخل النار اصلا وخصوا ايات الوعيد بعصاة الكفار
ومن اكذبهم قوله تعالى انا فاوحينا ان العذاب على من كذب وتولى
ان الخزي اليوم والسوء على الكافرين واجيب بالحمل على البعض الكامل
في الالحاق الثلاثة والحق المبني على اساس التحقيق ومذهب اهل
السنة

السنة المتوسطين بين طرفي الافراط والتفريط وهو ان المؤمن العاصي
في مشيئة الله تعالى ان شاء عذبه وفضله بحيث اذا الاحظ جانب العدل
اشتد خوفه واذا اعتبر سعة الفضل اتسع رجاؤه فلا يقطع له بالنجاة
ولا بضدها فنقطع بفوز المؤمن في الجملة غير معينة من سائر
انواع العصاة حتى قيل انه يجري الرجاء بعفو الجميع الذنوب لجميع
المؤمنين بل افتى ابن حجر بانه كفر لتضمنه تكذيب النصوص الشرعية
والظاهر انه لا حيث لم يكن الراجي جاهلا او امنا ولا عما نقطع بعفوه
فخلود احد من المؤمنين في النار وفوز بعض الكفار الثالثة
قول صاحب الجوهرة

ومن يمت ولم يتب من ذنبه • فامره مفوض الى ربه
وواجب تعذيب بعض ان نكب • كبيرة ثم الخلود يجتنب

ومصداق به مذهب المعتزلة والمرجئة من كل بد النفل قوله تعالى
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ووجه الرد
واضح وان قيل في البيان بما لا يتحمله المقام ومن ظن بد العقل على وجه
اللزام للاتيان به على قواعد الاعتزال فمن واظب على العمل الصالح مرة
عمره وصدرت منه كبيرة واحدة فلا يحسن بالحكيم ان يعذبه ابد الابدين
وهذا خلاف الكافر فان كفره مستمرة وهو مصر على البقاء
عليها ابدا كما لا يحسن بحكمته ان يفي بالمثاليب الشرعية ثم
يسوي بين الطايع فيها والعاصي في عدم المواخذة ولو على سبيل
التجوز فلو صح مذهب المعتزلة لكان اللايق بالحكمة طي بساط
الشريعة وترك الناس سدى واما ثواب الجنة فلا يحل منه

لا ترى اهل الجنة المتفاوتين بينهم التفاوت ما هو في خوفه وتحمله على
افتحام تلك المعاصي المركبة في طبيعة البشر وبالجملة فمقالة المذهب
السني غنية عن البيان • اذا تقرر هذا فنقول حديث الباب اقوى ما احتج
به اهل الجنة في المسئلة المذكورة حيث حكم فيه بتحريم النار على
كل من اتى بالشهادتين ونص فيما نص فليه وظاهره ولو ارتكب المعاصي
وقد تصرف العلماء لتاويله بوجوه منها وهو لابن المنير ان هذا
الحديث وغيره من الاحاديث الموافقة له في المعنى مرت قبل ان فتح
ابواب الشر بعثة اما بعدها فلما ظهر العاصي في المشية واستبعده
النووي بان مدار رواة بعض الاحاديث المذكورة ابا هريرة وهو متاخر
الاسلام واجاب الشيخ السنوسي بجواز ان يكون ابا هريرة تحمل الحديث
المذكور قبل اسلامه يعني لان المعتبر في شروط الرواية وقت الشهادة
حالة الاداء الاحالة التحمل ولذلك لم يعتبر في باب النسخ تاخر اسلام
الراوي لدلالة على تاخر مرويه كما في جمع الجوامع • وللحفيد في اصل
التاويل والاستبعاد وجوابه توقف اما اولا فلان اخر حديث الباب
فاهر في تفرع اقتراف البوابق عليه اي لا معنى للاتكال الا الاعتماد
على الشهادتين تنوتركي الاعمال واما ثانيا فلان حديث ابي هريرة المشار
اليه هو حديث النعلين الطويل الذي رواه مسلم وهو صريح في ان ابا
هريرة وقت تحمله له من رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلم
ومن التاويلات وهو منسوب للبخاري ان الحديث مفسر بغير المتوبين
تابا ثم مات على ذلك اي اولم يعص بالكلية او عصى وسامحه الله
فان قيل اخر الحديث ربما لا يلائم هذا التاويل ايضا اذ لو كان مفسرا بما
ذكر

ذكر لامكن ان يصرح صلى الله عليه وسلم بالتغيير حتى لا يفشى الاتكال
فالجواب ان الحديث كان صريح مصرر الاعراب عن سعة فضل الله وتوسيع
دائرة رجاء عباده المومنين والتغيير بنا في هذا المقصود لا يضر
انه صلى الله عليه وسلم اوحي اليه الحديث مطلقا فلم يستحسن
تغييره مما صرر به عن حضرة الاطلاق وفوض فهم المراد منه الى
ذكاء سنة العارفين بمواضع نصوص الشريعة من امته وفي الترجمة
تلميح لهذا ويمكن ان يضاف لهذا التاويل ما ذكره القسطلاني في
صورة تاويل مستقل وهو ان الحديث خرج مخرج الغالب فيكون معناه
ان شان المومن الصادق في ايمانه ان لا يفعل ما يستوجب به النار
لان الايمان اذا تمكن من القلب اشرقت فيه انوار الهداية
واذا اهلت الهداية قلبا • نشطت للعبادة الاعضاء
فاذا اتفق ان خرج ذلك النور في بعض الاحيان حتى تمكن الشيطان
من الوسوسة وافترب العبد ما افترب فانه لا يلبث الا ريثما يرجع
ذلك النور الى ما اشرافه فيرى العبد بعين بصيرته قبح تلك المخالفة
فيندم عليها من حينه فاذا كان هذا شان المومن المذكور واضيف الى
ذلك رافة الله تعالى وسعة فضله وغناه وعزته فرجينا ان
الله عليه وسلم عنى لم يبق محلا للخوف والوعيد الا من هجم الموت عليه
في ساعة انتهاكه ولم يتقدره الله بعفوه وقليل ما هم ومعلوم
ان الوعيد النار لا تغير لاجله العمومات كما قال بعض الاصوليين
في قوله صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في خف او حافر او نصل انه
لا يدل على جواز المسابقة على الفيل الذرة وقوع المسابقة عليه ومن

التاويلات وهو صفوا عن القاضي عياض ان المراد تحريم الخلوة لا اصل الدخول
والظاهر ان محل هذا التاويل لبعض حرم بان يراد به ما يعم التحريم الاصلي
والعارض فالاول كتحريم الاجنبية والثاني كتحريم المطلقة وتحمل
ان محل التاويل لبعض النار بان تحمل على عامل الاداء هاو هي المورة • ومن
التاويلات المستبعدة ما نقل عن الغرطبي من ان المراد تحريم بعض الاعضاء
وهو اللسان من اطلاق الكل على الجزء واستند في ذلك لحديث ان الله حرم
على النار ان تاكل مواضع السجود • وما اطنب قول بعض شعراء الفقهاء
يا رب اعضاء السجود عتقتها • وامنن على الجاني وانت الوافي
والعتق يبرء بالغنى ياذا الغنى • وامنن على الجاني بعتق الباقي
حيث ابرز التوسل المرمولاه في طلب المغفرة في معرض الاداء لما فيه
فكه وهو ان من اعتق جزء عبد يلزمه تجهيز الباقي ان كان غنيا فكانه
يقول يا رب اذ اكان العبد مع احتياجه ولومه اذا اعتق جزء امن عبره
يتبعه البقية شرعا فكيف بك اذا اعتقت اعضاء السجود وانت
الغني المطلق اكرم الاكرمين • ولنرجع الى الكلام على بعض الفاظ الحديث
بقرر الحاجة قوله يشهر من الشهاكة وهي كما في القاموس الخبز
القاطع ولفظ صنعتها قال العلماء لا يسوغ للشاهد ان يقول اشهر بكذا
الا اذا تقرر عند المشهود به باحد امرين العلم وهو احد الحواس الخمس
والعقل والنقل المتواتر ولا يلزم معاينة نفس المشهود به بل يكفي
الاستدلال عليه ببعض اثاره كقول عمر بن الخطاب لابي هريرة وقد
شهر عنده ان بلالا فاخرا اشهر يا اباهريرة انه شرب بها قال اشهر
انه فاءها فقال له عمر ما هذا التعهد فوالله ما قاءها حتى شرب بها

واما

واما قول الفراء في المجمل وما ملخصه ان غالب صور الشهاكة
يعتمر الشاهد فيها على المخ الضعيف كما لو شهر بقبض المريض للريض
فانه يجوز ان يكون قد قبضه بعد قبضه ومع ذلك تجوز الشهاكة اعتمادا
على الاستصحاب الذي لا يفيد الا الظن فلزم تاويل كلام العلماء بان يكون اصل
المدرك علمه فقد رؤي ابن الشاط بان الشاهد لم يشهر في امثال تلك
الصورة الا بما هو قاطع به وهو وقوع قبض الريض مثلا واما احتمال ارتفاع
الزمة منه بعد ذلك فلا تعرض في الشهاكة له بنفي ولا اثبات •
لاي ضيع ابن الشاط يوهم ابقاء كلام العلماء السابق على عمومه مع
ان هناك مسايل عدت الضرورة فيها الى الشهاكة بالظن في اصل
المدرك كالشهاكة بالقبض اعتمادا على قرائن الاحوال من البصر على الجوع
ونحو ذلك وهو معنى قول العاصمية •• وغالب الظن به الشهاكة •
بحيث المدح قطع عادة • قال ابو اسحاق الشاطبي الاصل في الشهاكة
ان لا تكون الا عن قطع لان ذلك فيه لان لم يكن فلا بد من التنزل الى
ما دون ذلك من الظن الغالب لان الاستناد اليه ضروري اصله شهاكة
الشهود عند الحاكم فانها لا تفيد في الغالب الا الظن وهو يقضي
بها اذ لا يتاتى غير ذلك في العادة والشهاكة اذا لم تثبت فيها
القطع وافتضت المصلحة اعمالها فلا بد من ذلك وكما يجوز ان الجامع
في القياس المشار اليه في كلام ابي اسحاق هو الضرورة اذ لولاها
ما صح الحاق خطة الشاهد بخطة الحاكم في الاعتماد على الظن لان الاولى
مبنية على ما شهرنا الا بما علمنا والثانية على امرت ان احكم بالظاهر
ونسبة الشاهد للحاكم كنسبة الراوي الى المجتهد وكل من الشاهد

والى اويضاف منصبها التثبت في النقل والاعتماد على التحفيظ واما
الاعتماد على الظواهر كالاستصحاب فهو من اعمال المجتهد والحاكم ومن
هو من عوز الحاكم كالمجتهد اعطاء الشهادة حكم الدليل الوارد من الشارع
فكما ان الدليل لا يعمل به المجتهد الا بعد البحث عن المعارض بقدر الامكان
كالعام لا يعمل به الا بعد البحث عن المخصص والناسخ وعن البينات فلما
يحكم بموجبها عند نا الا بعد الاعذار للمحكوم عليه لقدرته في ذلك على البينة
عند العجز عن الفرح بقدر الامكان مع ما فيه من بقاء الحكم على اساس متين
بحيث يجوز التمسك به، امنا من انقلابه عليه والمخالف في الاعذار
يرى ان الدليل اذا انتهض وجب العمل به ولا يتوقف على البحث عما عسى ان
يعارضه ومنشأ هذا المعارض ينفي الحكم وفي بعض العبارات ان البحث
عن المعارض فرط في التزكية وانجبر ضعفه لان البينة لم تقم دليلا
الا بعد ثبوت العدالة وهي من اجزاء الدليل والبحث عن المعارض وراء ذلك
هذا ومن اثار جواز الشهادة في الاصل خبر الطعان وهو مواطاة القلب
فيها للسان ولذلك رد صاحب التلخيص استدلال النظام على ان الصدق مطابقة
الخبر للاعتقاد المخبر وعنه عرفها بقوله تعالى والله يشهد ان المنافقين
لكاذبون اي في قولهم انك لرسول الله مع ان قولهم مطابق للواقع واحد
اوجه الرد ان التكذيب راجع الى قولهم نشهد باعتبار تسميتهم الخبر
المخالف للقلب شهادة لان منع السكران الى المواطاة في الشهادة
واورد عليه الحكيم بقولهم شهادة ان ورتم نقل من كلام البيضاوي ما
يقتضي الاشتراك ويمكن التوفيق بان المواطاة لازمة للشهادة عند
الاطلاق لا شتقاقها من الشهود اي الحضور والمراد به بها حضور

القلب

القلب كما قال الكبير وفرعها الفرع عن ذلك الاصل بقوله تعالى
والذين لا يشهدون الزور ومن هذا القبيل الوعد فانه كما في القاموس لا يستعمل
عند الاطلاق الا في الخير وقد يستعمل في ضده مقرونا بما يدل عليه من استعماله
المشهور ويحتمل ان في شهادة الزور مشاكلة تقديرية كصيغة الله
الا في حديث الباب ما يؤيد ايضا منع السكر حيث فسرت فيه الشهادة
بقوله صرفا من قلبه لاجل اخراج المنافق فلو كانت المواطاة مفهومة
من الشهادة كما احتيج لهذا التفسير الا ان يقال صرح بذلك الفسر لمفهوم
تضمنا للتنصيص على الركن الاهم الذي هو مبنى ذلك الحكم فانه لو اصرف
الايمان وامتزاج عفاريته بالجنان ما حرمت الخمر ان وابيحت رياض الجنان
بجرعة التلفظ بكلمتي الشهادة تين المجة فتنزع عن اللسان وان كان للتلفظ
بها من خلية جبرة في الايمان اي هو شرط او شطر على الخلاف المعروف
والجمهور على ان من اتى بقلبه ولم يتى بلسانه مع القدرة وهو مومن عند
الله لا بالنسبة لاحكام الشرع كالتوارث والتناكح وهذا ما لم يكن عن
اقرار ناشئا عن امتناع والا فهو كفر العناد الذي هو شان اهل الكتاب
الذين يجدون نعوت سيد المرسلين كما يجدون ابناءهم وهؤلاء في جون
من حديث الباب يلفظ بشهد كما خرج المنافقون بقوله صرفا من قلبه
واما تجويز الفسطلاني تعلق من قلبه بشهد فباطل فعلم هذا تكون
الشهادة فلتة اي شهد بقلبه وبصرف بلسانه وفيه مع تكلف
تقدير متعلق الصرف وجعل ما للسان للقلب وما للقلب للسان بروز واضرة
ان الشهادة خبر ومحله اللسان والمنصرف هنا اعتقادي ومحله القلب
قوله الا حرمه الله على النار التحريم يشعر بسوء غيبة المحروم في المحرم

وكان هذا هو سبب اختلاف اسلوب الحديث وفي رواية ففرح رضي الله عليه
الجنة فقال معاذ يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشروا فجعل
الفسطاني همزة الاستفهام داخلة على محذوف تقديره افلت ذلك
فلا اخبر به والجواز ان هذا المقدر مما لا يستوهم عنه لتحققه واعتبار
مجموع المتعاطفين مستبعد كما لا يخفى وبينه وبين المعطوف حتى يفيد
مشاركته بعد النحو فالجاري على سنن التقرير في مثل هذا التركيب
ان يقدر الكلام ذلك فلا اخبر به كما يقدر في اولم يسيروا ومكثوا
فلم يسيروا ويستبشر وامنصوب في جواب النفي لانه في جواب الاستفهام
لان الاستبشار يتسبب عن الاخبار لا عن عدمه كما هو واضح وقول العيني
منصوب في جواب الاستفهام والنفي هو قول من يجعل الخبر لم
يستبشر الظالم منهما والبشارة الخبر الذي تتغير به اشارة
البشرة فمن قال البشير من بشرني بفرسي فلان يعني يشيرها جماعة
منهم على التعاقب عتق الاول فقط بخلاف ما اذا قال من اخبرني
فانه يعتق الجميع كذا في البيضاوي قال صلى الله عليه وسلم اخبر
بتكلوا اذ ضاء ويجزم الجواب لان الاتكال لا يصلح جزاء للاخبار
الا اذا فسرت الجزائية بمطلق الملاحية لجزاء الشرط كما في مزج
الرماحيين اي انك اذا اخبرت الناس بهذه البشارة يتركون سائر
العبادات ويعتمدون على مجرد الشهادة بتن لقصور افهامهم عن
تاويله ببعض ما تقدم وهذا محل الاستشهاد للترجمة وقد روى
البزار في هذه الواقعة انه صلى الله عليه وسلم اخر اولا لمعاذ
في التبشير بالجنة عمر رضي الله عنه فقال لا تعجل ثم دخل فقال يا نبي
الله انت افضل ايزال الناس اذا سمعوا ذلك اتكلوا عليها قال فخلهم

وفي قال الشيخ السنوسي في شرح مسلم يؤخذ من هذا جواز اشارة
الوزراء واهل الفضل على الامام وان لم يستشرهم وتوقيفهم بعض
اوامره حتى يرضوا عليه ما راوا فيها ورجوع الامام اليهم حيث
ظهرت له المصلحة فيه وهو لا يجوز ان يكون هو له صلى الله عليه
وسلم من اعانة المصلحة ورجوعه الى عمر كذلك لغاية التشريع
لامته هذه الامة وذلك ان الله لما جبل النفوس البشرية على حب
الاستراحة بالى بها حتى قيل انما العاجز من لا يستريح وكان ذلك من الراحة
الفضل الذي يعود بالقرب على عباده اكد عليهم نبيه الى علاج ذلك الراحة
بان اظهر منه في بعض الوقايع ارتكاب ما يكره السراة في خلافه
حتى نبه الى ذلك فرجع فاتى اتامل الولاة في رجوعه صلى الله عليه
وسلم الى ان غيره مع ان معارف جميع العقول قطعت من مجموعها ارتاضت
نفوسهم لقبول النصح بقرائن الجموح ولم يبن لهم عزم في الامر على
الرأي المرجوح واتى اعاد رجوعه صلى الله عليه وسلم انما كان
للحكمة المذكورة فلا يرد الاشكال المشهور وهو ان الى جموح يقتضي
جواز الخطا في اجتهاده صلى الله عليه وسلم وعصمته تابى ذلك
ومحل الجواب انه كسهوه في الصلاة وقد تكرر منه صلى الله عليه وسلم
الى جموح الى اي عمر رضي الله عنه فمن ذلك حديث النعلين المشار اليه
سابقا ومن ذلك واقعة جمع الازواج في غزوة تبوك حين اصاب
الناس مجاعة فقالوا يا رسول الله لو اذنت لنا فنحر نا نواضحنا وهي
الابل التي يستقون عليها فقال صلى الله عليه وسلم افعلوا فجاء عمر
وقال يا رسول الله ان فعلت ذلك قل الظهر ولكن ادعهم ببقية ازوادهم

ثم ادع الله عليها بالبركة فقال صلى الله عليه وسلم نعم ثم دعا
بنطع فبسطه ثم اوى جمع فضل الازواد فجعل الرجل يجيء بكف ذرة
وآخر بكف تمر وآخر بكسرة حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء
يسير فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة فيه ثم قال خذوا
في اوعيتكم فاخذوا حتى ما تركوا في العسكر وعاء الا ملؤوه ثم
اكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة فقال صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله
الا الله وانى رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجب
عن الجنة ثم قال راوي حديث الباب واخبر بها معاذ عند موته
تاثما اي تجنبا عن الاثم الناشئ من كتم العلم وقد كان الصحابة رضي
الله عنهم جميعهم في غاية الحرص على تبليغ كل ما يتلقونه من الحضرة
النبوية حتى قال ابو بكر لو وضعتم الصمصامة اي السيف على هذه
واشار الى قفاه ثم ظننت اني انفذ كلمة سمعتها من رسول الله
قبل ان تجيز واعلم لانفذتها فان قيل كيف تاثم معاذ من كتم العلم
ولم يتاثم من مخالفة النهي صلى الله عليه وسلم في التبشير قلت
فاجيب عن ذلك بان النهي عن التبشير كان مقيدا بخشية الاتكال
ومعاذ انما اخبر من لا يخشى عليه الاتكال كراوي الحديث لكن اذا
وقفنا عند هذا الجواب لاستبيح رواية هذا الحديث لجميع الناس وفي
ثبوته تردد في الكتب التي يباح النظر فيها لكل احد والاولى
في الجواب ما ذكره الابي من ان خوف الاتكال انما كان في صدر الاسلام
اما بعد رسوخ الدين وتقرر احكام الشريعة فلا يخشى ذلك حتى ان
العلماء عدوا حجة التاويل بسبل العالم او يتوقف ولا يترك العمل بالنصوص

القطعية

القطعية التي اسست عليها قواعد الدين وبعلم هذا يعلم ما في سلك
مسلك ابن ابي جمرة في نفي القطعية بعد رسوخ قدم الاسلام وبنائها
على الكيفية التي تقدمت الاشارة بها من النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي قال سمعت انسا قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معاذ من لقي الله لا يشرك
به شيئا دخل الجنة قال الا ابشر الناس قال لا اخاف ان يتكلوا هذه
الرواية لا يحتاج فيها الى التاويلات المتقدمة في رواية التحريم
على النار لكل مومن مقطوع له بدخول الجنة اما ابتداء او بعد خلود
النار على ان الاقتصار فيها على احد ركني الايمان وهو توحيد الله تعالى
يحتاج الى التوجيه اما بان الايمان بالله يستلزم الايمان برسوله اذ
تكذيب الرسول يعد ظهور دلائل الى رسالته تكذيب لمرسله وتكذيب
الله تعالى كفر به او بان هذا الحديث منسوخ على منوال من توضا لحدث
صلاته اي بعد توفر بقية الشروط وتوفر تمكن التدبر في هذه الرواية
بمن لقي الله الا اشارة الى ان الشرط الموت على حسن الختام وبهذا
كالحديث الموعود فيه بدخول الجنة لكل من قال اخر كلامه لا اله
الا الله

اللهم اجعل اخر كلامنا كلمة الشهادة • واختم لنا منها بما نفتتح
به ابواب دار السعادة • وثبت اصولها وحتمها في صميم الفؤاد •
حتى لا تزلزلها عواصف شبه اهل الزيغ والعناد • وسق الرياضها
باعنة العنايه • سحاب الترفيق والهدايه • لتبرز لنا في روعها
من ثمار الاعمال الصالحه • ما نستنشر منه روائح القبول النافحه •
اللهم لا راد لما قضيت • ولا معقب لحكمك الذي امضيت • وكان
من نافذ حكمك وقضائك • ان غيرت سوء حالنا اهوائنا وارضائك •
فيا من لا يسئل عما يفعل • وانما يسئلك ان يجود ويتفضل • نسئلك
بخاتم رسلك • وفاتح خزائن فضلك • ان تمن علينا بتوبة نصوح لذنوبنا
مستوعبة • لا تزر من سيئاتنا بالهمز او متفائرة • اللهم وعرفنا من
المصالح الدنيوية ما نستطلح به الدين • حتى نفوز بخير دنيا وسعادة
الدارين مقترنين • واللهم اللهم سائر ملوك الاسلام الى كل ما يديم
جلالة حرمة الامة المحمدية بسياج الاحترام • وخصه بمزيد
التاييد والتظفير • مولانا وسيدنا الباشا محمد الصادق المشير • وابده
بجنود تزهق باطل البلاك • واجعل يمين يديه ارايه الى شرعة مراتع
الصلاح والسداد • اللهم كما ملات قلوب اهل بلاك من حبه •
واملا قلوب اعدائه من مهابته وتوقيره • وكما جللت قلبه على
الرافه • وجعلت الانصاف المحمود وصفه • بعامله اللهم بحسن
نيته • وحفوفيه امال رعيته • ونم به وبال بيته من المناقب الحسنية
مزلفين على صفحات الايام تزيين • ومربعزيك العوز اعيانه ولته
الحميدة كاسمائه وزيده الاكبر • واجعل احب الافعال اليه تنميتي
اسباب

اسباب العمران والعمران • كما كان احب الاقوال اليك كلمتان خفيفتان
على اللسان •

شرح حديث الدين النصيحة

الدين النصيحة

هذا الكتاب وقف حرام مؤبد محرره الحقير الفقير الى محمد العزيز الوزير حسب
بالحجج المعروضة عن رجب ١٢٢٠ ١٠٧

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وبه قال الشيخ الامام العالم العلامة الحافظ ابو الحسين مسلم
ابن الحجاج القشيري رحمه الله تعالى ورضي عنه قال حدثنا محمد بن عبد
الله بن نمير وابو كريب قالا حدثنا سعيد قال قلت لسهيل ان عمرا حدثنا عنك بشيء
ورجوت ان يسقيك عنه رجلا فقال فقال سمعته من الذي سمعه منه ابي
فكره وقيل له بالشام ثم حدثنا سعيد عن سهيل عن عطاء بن يزيد عن
تميم الداري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن
قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وحدثني محمد بن حاتم
قال ابن نمير قال سفيان عن سهيل وحدثني ابي صالح عن عطاء بن يزيد
الليثي عن تميم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله انتهى
هذا الحديث رواه الامام البخاري في صحيحه ولعله لم يكن على شرطه
اذ ما اخرج فيه الشيخان العنعنة بل البخاري يشترط في قبول ثبوت
اللقاء في بين الفاعل والمفعول عنه ومسلم لا يشترط ذا بل يكتفي
بمجرد امكان اللقاء فيه وهذا الحديث فيه العنعنة وراويه الاخير تميم
الداري رضي الله عنه ثم رواه البخاري في صحيحه تعليقا وامسلم الا هذا
الحديث كما قال الامام النووي والمزي رحمهما الله وهذا الحديث يضعف صحته
بقول عمرو الامام النووي في اربعينه وقال بعضهم انه من الاحاديث
الاربعة التي هي مدار الاسلام بل قال النووي والمزي ان
الصحيح ان هذا الحديث عليه مدار الاسلام وهو كما يتبين ان شاء الله

والسير تميم رضي الله عنه من الكلبي الصحابة ولعله كان ممن تبعه للعباد
ملازما للخلوة ولذا لم ينقل الى رواية عنه ويؤيده الله ما حكاه الشيخ تقي
من وجهه انه كان اشترى خلوة بالقدس يتعبد بها وانه كان مواظبا على
قيام الليل حتى انه ما نام ليلة ولم يقم فعاتب نفسه بان لم يقم فنام
وهو الذي كان يراه الدجال وحكى ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
كما هو مشهور من قصته ونسبته قال بعضهم هو منسوب الى جزء الدار
ابي سلمة فيقال الداري والدارمي وقال بعضهم الى جده لكن كان يعبر
بعليه يقال الدرمي بسكون الراء وفتح الميم وقيل بضمها جملة وتفصيلا
بحسب اللغة فيستعينا بالله مستمدا من فيضه حسبه ونعم المعين صلى الله عليه
وقوله الدرين لغة كله معان منها الطاعة قال زهير لئن حللت بواديه بني أسد
في دين عمرو وحالت بيننا فدك اراد به كالطاعة محمود والجزاء، ومنه قوله تعالى يومئذ
يوفيهم الله دينهم الحق اي جزاءهم الحق الذي يحمد وابه وقوله تعالى فلا
تحسبن الله مخلف وعده رسله اي يجزيهم قال شبيب حصاد ذي يوما ما زرعت وانما
يدان الفتى يوما كما دان يفعل اي يجزى ومن كلام العرب كما تدين تدان اي كما تجازي تجازى
والتدبير ومنه قوله تعالى الا لله الدين الخالص اي التوحيد والطاعة
بالقلب والعمل والحال وغير ذلك مما يتعلق به الجزاء ملة تنقل به والملة
بالفتح هو الفرض قال بعضهم ان الدين يقال على الفرض العاجل والآجل
كالاهل هو فرض وليس بدين ويضعفه ما ذا بقوله تعالى يا ايها
الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى ما تبين وقد تبين
لك ان جميع ذلك المعاني قياسية واصلية ومما استثنى منها كيلا
والدين يرد على معنى الاتصال والاجتماع كما يحكى بالفتح والضم على

على الفاعلية اللغوية من ان كل مادة ثلاثية لان جميع صيغها على معنى
واحد كما تكلمنا عليه فيما مر في الحمد كما ان معنى الدين بكسر الدال
في الاصطلاح الشرعي جامع لما ذكر من المعاني اللغوية ومستتبع لما
ذكر فهو بحول الله وقوته اشتمل تعريفه بقوله وضع الهي سابق لزوم
المعقول باختيارهم المحمود لما هو في نفس الامر بالذات ومن اجملوا في بيانه
بما رأيت مع استغنائه للبسط فقلت راجيا تمام الفايدة ان قولهم
وضع الهي اخراج لما فاض بذات الدين من مقولة الوضع وسيجيء كون الجزاء على
ما هو عليه تحقيقا وكيفما اني بدين المؤمنين عبارة عن وضع الله لذواتهم قابلين
الخ امتناع انفكاك من اتصف بعمله ومن في موضع هذا الوضع بهم الضاهون
الذين لم يكونوا على الدين الخ وهو قولهم وضع الهي واعلم ان من يكون
موضوعا هذا الوضع لا يتبع الا المحمود شرعا وقد يجازى من شخصه اتبع غير المحمود
وهو على غير الوضع المذكور وهو خارج عن اصل التعريف بما اختيارهم المحمود
ليس قولهم الى الخير من الوضع اختيارا بل الجملة بسط والخير المناسب لاتيانهم
الخير هو رضى الله تعالى اللازم له النعيم الاخروي الابدي وهو خير بالذات لا بالعرض
على احتمال ان بالذات يرجع الى الخير ويحتمل الرجوع الى الوضع اي هو سابق لزوم
[illegible] وعلى كل هو قيد لبيان الواقع وهو الحاصل بالقيود وبيانه ان
التعاريف انما هي لبيان حقايق الاشياء بذاتها او بما تكون عليه من
الاحوال، اذ التي تركبت الحقيقة منها هي الواقع والحاصل الاخراج
بالجزاء، اذ التعريف بالحاصل يقال في مقابل التعليم بقيوده التعاريف اعم وابدا
هي لبيان الواقع ويعبر عن ذلك تعليما بالاخراج بالجزاء بالحاصل بالاخراج بالوضع
قولهم الحاصل بالقيود لبيان الواقع انه يوهم انها قد تكون كذلك وهو معنى له

بيان الحال ان هذا الوضع المسمى بناء الاصطلاح جمع مادة كما من المعاني اللغوية
اذ فيه معنى الطاعة والخزل والعمل والحال والتوحيد الى جليل العمل والداعي اللغوية
والسعة وبيانه يقول مع قلة التجرد والنصيحة كما في نقيض الغش والتخريب
وبمعانية H خلاص والتصفية من شحت العسل اذا صفيته من الشمع ونقي اي جعل
توبة اذا خالصة بلا شائبة بكسر الميم وهي H اربع والتصاق الخيط والثياب الخياط
وجمعها معنى الصلاح والتوبة النصوح اما من الاول فالتوبة من الذنب كما في الانسان تخلصه
منه التوبة او من الثاني فالذنب كانه يمزق ثوب [illegible] فسان والتوبة تخيطه له
ومن استعملت متعدية باللام وبنفسها والاول اصح ومنه الحديث [illegible]
واصلاحها الخلاص الى اي الغش والنصح لله H ايمان به وبعبي الشر يغي منه واخلاص
النوبة وH جتهاد في المسور والنصح لله H لوهية ووصفه بصفات H لوهية ونفي الانفاي والنفيل
الاعتقاد في الوهدانية ووصفه بصفات H لوهية ونفي ما لا يليق من عجل، وH ممرا في
بطاعته واجتناب معصيته وموالاة من اطاعه ومعاداة من عصاه، وH خلاص في جميع H مور روى احمد رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم اخلاص العمل لله
وطاعة ولزوم جماعة المسلمين فان دعوتهم تحيط من ورائهم وروى الترمذي عن معاذ قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخلص دينك يكفك العمل القليل من الخلق ثم من الله على
الخلق لنفس الشخص نسب لله ظاهرا وباطنا سرا للام هذا الحد وانه اول مطلوب
وهو غاية للطلبة حيث يلزم السير حتى يبلغ، نعم قد يعود على الامور وتكون اسبوعا
الامر يؤذن بعود الضبع للام كقوله لدابة قف ذا ما يحمل على ذلك الذي وذا الحد راجع للمأمور الى
الامتثال والطلب من هذا اما في الايات المجعول فيه كلمة العبد فظاهر
وارضوا الله فرضا حسنا ان تقرضوا فرضا حسنا بل زيد في الثانية
والله شكور حليم بيد في الحد من الطلب ما لم يزد عليه ممن كان له قلب او القى السمع

التوصيف وكذا الحد الفصل الكتابة يرجع الى نفي النفس اذا معنى لنفي نفس
الكتاب وهو معرف مقلب فيعم جميع الكتب بان يوصف بانه من عند الله تعالى
ويخص الثاني ان يراد بالنظر سورة منه وتلاوته بخشوع واداء لحروفه
والتدبر في معانيه والعمل بما فيه الى غير ذلك والنفي للرسول تصريفه في
جميع ما جاء به وتعليمه واعتقاده ما يجب له وجواز ما يجوز واستحالة ما
يستحيل والتزام اتباعه وطاعته ونصرته حيا وميتا وتعظيمه فقد روى
البيهقي في شعب الايمان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة H وقعت في كبد رجل منهم فكره لها وجهه
وجلد واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه
واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون النظر اليه تعظيما له ومن
المعلوم ايضا ان هذا انما يتبع الانسان نفسه وما معنى لكونه نصحا
لنفس الرسول فهو من باب النفي لله وفيه ما فيه من التأثير والتخريب
واما النصح لائمة المسلمين وعامتهم فهو على هذه الحقيقة وH ئمة جمع
امام وهو القائم بامور المسلمين والامامة اعم من الخلافة اذ كل خليفة
امام وما ينعكس ميل والامامة على اربعة اوجه امامة وحي وهي النبوة
ودرائه وهي العلم وعباده وهي الصلاة ومصلحة وهي الخلافة ونصحهم
بعاونتهم على الحق وامرهم به وتذكيرهم بالطف ورفق واعلامهم بما يغفل
عنه من امور المسلمين وحفوفهم والدعاء بالسلام فيهم وترك الخروج عليهم
والجهاد معهم وله اوجه اخر كلها راجعة اليهم واشتمال امرهم في يحيى الدماغ فقد
ورد ان عمر رضي الله عنه من هذا به الحسن بعد النبي، صلى الله عليه وسلم في سرية
وارى عليه بلا مريم ان يجمعوا حطبا ويوقدوا نارا فلما اوقدوها هم بان
يقتحم فيها فابوا فقال لهم لم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا فقال
وقال طاعة امير المؤمنين فيما يوافق طاعة الله فانا سامعون مطيعون
من النار فجعلوا يدخلون رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ما طاعة مخلوق في معصية الخالق

ونظم عامة المسلمين بارشادهم الى ما يصلح دنياهم واخراهم وكف الاذى عنهم
وتعليمهم ما جهلوه وستر عوراتهم وسد خلتهم ومحبته لهم ما يحب لنفسه وعدم غشهم
واذا راى من يعسر وضوءه او صلاته ونحو ذلك مما يعلمه فعل عشه وعليه ان لم يتم
وكذا يجب ان يبلغ من تبلغه النصيحة الى الاضرار بدنيا ثم ان جهله بالحرفة التي
معرفة الحرفة متعين او مجازي قال بعضهم انه على هذا الحج عرفة اي معظم اركانه
الحج او حقيقي او مجازي اي معظم اركان الدين النصيحة والحق انه حقيقي كما قال
اي معظم اركان الدين النصيحة وانما جمع لان النصح لا يتاتى الا بجمع
والى جميع ذلك اشار بقوله اذ جميع ما ذكر يرجع الى النصح لله
او النصح لغيره والاول يشمل الثاني ايضا فتعدا كما علم مما تقرر في بيان ان النصح
لله والكتابه ورسوله وباقي شيء من الدين يخرج عن النصح ح ومن هنا قالوا ان النصح
جامع لجميع اسباب الخير دنيا واخرى وارجع من ذلك الى اللطف في لغة العرب
كما قالوا في الفلاح ارجع الاقوال فيه انه اللطف ويجيء بمعنى البقاء والسبب لها محصور
في تخليص الاموال والاعمال مما يدنسها ويحولها الحكم بين وهو الوجوب التعييني
لله والكتابه ورسوله بالمعنى الذي تقدم بيانه حكمه بين وهو الوجوب التعييني
لتعرف تعلق العلم بيان على ذلك كما هو واضح ولما كان الانسان لغيره من
ائمة المسلمين وعامتهم نبه عليه بقوله على انه مرضي كفاية فضيلة وقبوله ولما من يعلم ان
عن المنكر غير ناصح لنفسه بالتوبة ونحوها فيجب عليه ح اذا علم ذلك وفي بشرط واذا الحج في تغيير المنكر
النصوح لا يقبل نصحه بل يجب عليه ح اذا علم ذلك وفي بشرط واذا الحج في تغيير المنكر
ولما اشترط فيها ان لا يخاف مفسدة اشد من ذلك المنكر مع كونه لا يخشى ان يؤدي على
نفسه من اذى او اي في مرضية النصح ان لا يعلم ان المنصوح لا يقبل وهو في سعة قال
الامام الاذرعي رحمه الله بل ينكر ما لم يغلب على ظنه ان تغيير المنكر والنصيحة ومقتضى العبر
التغيير مرفوع وجوبه ان يكون مقبولا وسواء ان تغيير المنكر يكون حالا ومآلا وقوله واقتضى

به كلام المكلب بالسعي بازالة ما لم يكن قبيحا استئذان رجل القبول
ان من مراتب التغيير بالقلب بمعنى استحضار كراهيته وقدح ذا الحج وتنبيه
ذوالة والرعاة به ما يتم ذا الحج بلاد الخ قبيحه واعلام النصح بليس بناهي
حيث يظن عدم القبول ما لم تناهي تغيير المنكر من استدامة المنكر بلا قلت
ان تغيير المنكر من النصيحة وبهذا الفرق فلا تنافي بينهما فلت
المراد ان النصح ان كان تغيير منكر بلا شرط فيه ذا الحج بل هو واجب
مطلقا وان كان النصح بدون تغيير منكر مشروط وهو به كن قبوله والا يكون
عبثا وما ذكر في ما من وصية تغيير المنكر على الكفاية ومر تعيين هو الذي اجمع عليه
وان خالف [redacted] من لا يعتد بخلافه وهم الى وافيه واستدلوا
بقوله تعالى لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فان الاية وردت بان معنى الاية
عند الجمهور من المحققين ان استقمتم لا يضركم نفسه من لم يقبل ودليل وجوبه
اجماع الفعل خلافا للمعتزلة وفي الحاكي ان ابا بكر رضي الله عنه في ابتداء
الاية على المنبر وقال ايها الناس قد وليتم تخيلون الاية وانكم وضعتم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اذا راوا الظالم فلم ياخذوا على يديه يوشك ان
يعمهم الله بعقاب من عنده وفي الحديث من راى منكم منكرا فليغيره الحديث
قال الاذرعي وهو على الكفاية ويتعين على من علم به او لم يغلب على ظنه ان غيره
مع ما ذكر عليه وعليهم اجرى لم يقم به الا القليل فعلى الصدع به في وفاء الله
تعالى ان يعتني بذلك وما يجب من امر او اصر فيه فان الصريح من عمر ذا ر
واخرى صريحه وان خرب دار فيه واعمر من خرب دارا اخرى صريحه
وان عمر دار فيه بما ذا وافاه اشتراط القبول في وجوب النصيحة
الحق بالسؤال بما اذا علم من يقين قبوله النصح بغير سفك اجري على
الكثير الغالب لكن رد ابن العماد بالاجماع الذي هو من ادلة الشرع السابعة
ربه والله اعلم قال النبي صلى الله عليه وسلم بعليه مجوبة نفسه